تأنيب الخطيب

على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب

تأليف

الامام الفقيه المحدث . والحجة الثقة المحقق

العلامة الكبير صاحب الفضيلة

مولانا الشيخ

محمد زاهد بن الحسن الكوثري

وكيل المشيخة الاسلامية في الخلافة العثمانية سابقا

طبع على نفقة

محمود شكر

الطبعة الاولى

سنة ١٣٦١ ﻫ — ١٩٤٢

كلمة الناشر وترجمه المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم . بحمدك لنفسك نتوسل اليك ، وبثنائك على ذاتك نثني عليك . لانحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ، ونصلي على رسولك المؤيد من عندك لتبليغ اسرار حكمك وأحكامك سيدنا ومولانا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه وسلم . ونتضرع اليك ان لا تزيغ قلوبنا بعد إذ هديتنا إذ بيدك أزمّة الأمور ، وبمشيئتك يجرى ما فى الصدور وبعد :ـ

لمولانا الامام الفقيه المحدّث العالم العلامة ، والبحر الفهامة صاحب الفضل والفضيلة الشيخ محمد زاهد بن الحسن الكوثرى ــ وكيل المشيخة الاسلامية فى دار الخلافة العثمانية ــ اياد بيض فى الذب عن حريم الدين الاسلامى الحنيف ، ونشر ثقافته بين الورى من ناحيتي التأليف والتعليق على الكتب العلمية من المؤلفات القديمة التى تنشر حديثاً . والرد على الزائغين الذين يريدون تشويه سمعة هذا الدين المبين ، وزلزلة عقائد المسلمين .

فكم لفضيلته من صولة اوقفت الشاطحين عند حدهم وتركتهم حيارى لا يدرون ما يصنعون وكم لقلمه السيال من آثار لو جمعت لأربت على مجلدات ضخمة وكلها درر وغرر وقد اتسعت دائرة بحثه فى العلوم وأعجب بسعة علمه كثير من كبراء الرجال ، وافحم بقلمه دعاة الزيغ والضلال . فكان خير خلف لخير سلف من أئمة التوحيد والفقه أمد الله فى حياته واسبغ عليه نعمة الصحة والعافية .

اما همته فى البحث والتنقيب ، ومثابرته على الاطلاع فحدث عنهما ولا حرج فبينما فضيلته يرد على طاعن فى الدين وزائغ فى العقيدة إذ به يقدم الى العالم الاسلامى وخزانة معارف الاسلام مؤلفاً من مؤلفاته القيمة ، ولا يكاد الانسان ينتهي من مطالعة مؤلفه النفيس حتى يفاجأ بأثر جليل من آثاره الخالدة اما بمؤلف أو بتقديم كتاب من مؤلفات علماء السلف عليه تعليقات علمية مفيدة . لا يبتغى من وراء هذا شكر انسان ، ولا يستغل سعة علمه لجمع المادة . بابه مفتوح لكل ناشد حقيقة ، وقلمه رهن اشارة كل ناشر كتاب مفيد لا يضن به ، ولا يتطرق الى فضيلته الملل والضجر . يستغفر لخصومه ، ويعفو عن المسيء اليه ويساعده . لا يحقد على احد ، أبغض الخلال اليه التعصب وهو الصلابة فى الرأى من غير دليل ، دأبه اظهار الحقائق ، لا يخشى فى ذلك لومة لائم . كثير الحلم غير انه شديد على من يمس الدين الاسلامى الحنيف مهما علت مرتبته وسمت منزلته .

فمن فضل الله عليّ وكرمه ان وفقني للتشرف بتقبيل يديه الكريمتين ، وألهمه العطف على وتشجيعي على نشر الكتب العلمية المفيدة باصلاحها والتعليق عليها ، وتقديمها للقراء وكذلك لم يضن علينا بنشر مؤلفه النفيس الفريد فى بابه وهو هذا الكتاب فتكرم حفظه الله وأذن لى أنا وصديق الشاب النشيط محمود افندى سكر صاحب (مطبعة الأنوار) الزاهرة بطبعه ونشره على نفقتنا فجزاه الله عنا وعن العلم خير الجزاء .

ولم أشأ ان يطلع القارىء الكريم على هذا المؤلف النفيس من غير ان يقرأ ترجمة مؤلفه الفاضل الذى ذاعت شهرته ، وعم صيته البلاد الاسلامية ، فاليك ايها القارىء الكريم ترجمة موجزة إذ لو أردنا التوسع لما كفانا مجلد فى هذا الشأن وعلى الله الاتكال ومنه التوفيق والعون .

مؤلف الكتاب : اسم فضيلته وولادته .

هو العالم العلامة ، المحدّث الفقيه الاستاذ الكبير والفاضل النحرير صاحب الفضل والفضيلة الشيخ محمد الزاهد بن الحسن بن على الكوثرى ـ نسبة الى بعض جدوده ـ ولد حفظه الله وأمد فى عمره مع أذان الفجر من يوم الثلاثاء السابع أو الثامن والعشرين من شوال من سنة (١٢٩٦ ﻫ) ـ على الخلاف فى أول الشهر ـ فى قرية تسمى باسم والده (الحاج حسن افندى) ـ قبلى بلدة (دوزجه) بنحو ثلاثة أميال ، شرقى (اصطنبول) بنحو خمس مراحل ـ ودوزجه : على وزن غرفة ، والواو غير مقروءة وزيادتها لمجرد إيذان أن ما قبلها مضموم ، والهاء فى آخرها جارية فى استعمالهم مجرى الألف المقصورة فى النسبة غير منطوق بها ، مزيدة أيضا لمجرد إفادة أن ما قبلها مفتوح فى لغتهم .

انتقل من القرية مع والده العالم المعمر الى مركز (دوزجه) حيث بنى أعيان (دوزجه) لوالده وطلبته مدرسة كثيرة الغرف حول الجامع الجديد به سنة (١٣٠٣ ﻫ)

نشأته وشيوخه :

نشأ المترجم له تحت رعاية والده وتربيته وتلقى مبادىء العلوم منه ومن عدة من شيوخ العلم فى بلده وتخرج فى المدرستين (الابتدائية والرشدية) هناك ، ثم رحل الى عاصمة السلطنة سنة (١٣١١) وسكن فى دار الحديث التى أنشأها ـ فى زنجير لى قويو فى حى الفاتح ـ قاضى العسكر حسن افندى ابن بيرم الأماسى المتوفى سنة (١٠٤٦) عند عمه العالم موسى الكاظم الكوثرى وتلقى منه بعض العلوم ، وحضر على بعض شيوخ جامع السلطان محمد الفاتح فى الصرف والنحو والفقه ثم لازم مجلس النحرير النادر النظير الحافظ ابراهيم حقى بن اسماعيل بن عمر الأكينى إلى أن توفى سنة (١٣١٨) ثم حضر مجلس العلامة ابى الاخلاص على زين العابدين بن الحسن بن موسى الألصونى من حيث ترك الاستاذ المغفور له بوصية منه ولازمه إلى أن أتم باقى العلوم لديه حتى أجازه شيخه هذا سنة (١٣٢٢ ﻫ) وبهما كان تخرجه فى العلوم المقرر تدريسها فى تلك الربوع من صرف ، ونحو ،

وبلاغة ، وأدب ، ومنطق ، وآداب ، وحكمة ، وفقه ، وأصول ، وحديث ، وتفسير ، ومصطلح ، وتوحيد وغيرذلك وكان هذان الاستاذانمن أبرع أصحاب علامة الديار السيد احمد شاكر الكبير شيخ الشيوخ ـ وقد أدركه المترجم له ونال بركات دعواته ـ وأسانيدهم في العلوم مدونة في « التحرير الوجيز » .

وقد قرأ المترجم له أيضا كتبا خاصة على كثير من مشايخ العاصمة غيرهما . وتلقى الحديث من الشيخ حسن بن عبد الله القسموني المتوفى سنة (١٣٢٩) عن ٨٩ سنة واستمر على أخذ الحديث والفقه عن والده في شهور العطلة السنوية سنين ، وله إجازات منهم ومن كثير من علماء الأقطار ذكر هو فضيلته أسانيدها في « التحرير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز » .

المناصب التي تقلدها فضيلته :

ثم انخرط في سلك العلماء المدرسين درساً عاماً في جامع الفاتح ـ وهو أزهر العاصمة ـ بعد نجاحه في الامتحان فاشتغل بتدريس العلوم لجمع عظيم إلى أن ساد النظام الحديث في التدريس فتولى تدريس علوم البلاغة ، والعروض ، والوضع ثم انتدب لافتتاح معهد فرعي في (قسطموني) فقام بذلك كما يجب ، ثم عاد إلى العاصمة فعين أستاذاً بدار الشفقة الاسلامية وسبق أن حاز الأسبقية في مسابقة لتدريس الفقه وتاريخه في القسم الشرعي من الجامعة العثمانية بين نحو خمسين عالما اختصاصيا في الفقه وتاريخه . ثم وقع الاختيار عليه في تدريس العلوم القرآنية ، وطبقات القرآء ، والمفسرين في قسم التخصص في الحديث والتفسير من أقسام التخصص في مدارس دار الخلافة فصدر الأمر الملكي الكريم بإسناد هذا الدرس إلى عهدته فقام بتلك المهمة واستمر على ذلك إلى أن غادر البلاد .

ومن جملة ماتولاه من الأعمال العلمية ، عضوية لجنة اصلاح المدارس الدينية واقتراح مشروع في هذا الصدد ، وعضوية جمعية تضامن المدرسين ، وعضوية المجلس الأعلى لتشكيلات الجماعات الاسلامية ، وعضوية مجلس انتخاب القضاة والموظفين الشرعيين في الدولة ، وعضوية مجلس مصالح الطلبة ، ثم وكالة المشيخة الإسلامية (وكالة الدرس) في الإشراف العام على شؤون المدارس الدينية والعلماء في الدولة .

وكان تعلق تلاميذه به فوق كل وصف ، وشغفه ـ منذ نعومة أظفاره ـ بالاطلاع على نوادر المخطوطات في الخزانات والاكثار من مطالعتها والسعي في حل رموزها وكثرة ملازمته لكبار العلماء جعلت لتكوينه العلمي لوناً خاصاً ، ومقدار خبرته بأحوال الكتب المدونة في الاسلام ، وتطورات العلوم وتواريخ الرجال ، وإلمامه بمشتبه النسبة ، وضبط الأعلام والألقاب ، والكنى ، والأنساب ، ومعرفته بأحوال النحل والمذاهب ورجالها ومناهج أهل النظر ، ومنزلته في

معرفة فنون الحديث وأحاديث الأحكام وعلم أصول الدين والفقه والتاريخ مما يظهر من بحوثه وكتاباته.

وقد اجتمع بكثير من شيوخ العلم من أهل الشام، والهند، وبلاد المغرب، واليمن، وسائر الأقطار وكانت له صلة وثيقة مع كثير من كبار العلماء فى القاهرة، وله مراسلات مع كثير من أفذاذ العلماء فى الأقطار الاسلامية.

مؤلفاته:

ولفضيلته من المؤلفات «الجواب الوافى فى رد الواعظ الأوفى» و «الصحف المنشرة فى شرح الأصول العشرة» لنجم الدين الكبرى و «إزاحة شبهة المعمم عن عبارة المحرم» و «تفريج البال بحل تاريخ ابن الكمال» - بالأعشار والأسداس والأنصاف ونحوها فى أواخر الكتب - و «إرغام المريد فى شرح توسل المريد» و «قرة النواظر فى آداب المناظر» و «ترويض القريحة بمناهج الفكر الصحيحة» و «إصعاد الراقى على المراقى» و «النقد الطامى على العقد النامى» على قسم الأسماء من شرح الكافية للجامى و «الروض الناضر الوردى فى ترجمة الامام الربانى السرهندى» و «حنين المتفجع وأنين المتوجع» و «المدخل العام للعلوم القرآنية» - يبحث فيه عن أصول التفسير وأسباب النزول والنسخ وجمع القرآن ودفع الشبه المثارة حوله ورسم القرآن وكتب القراآت وكتب التفسير والمقارنة بينها وطبقات القراء والمفسرين ومسالك الرواية والدراية - و «تحذير الخلف من مخازى أدعياء السلف» و «عتب المفترين بدجاجلة المعمرين» و «تبديد الظلام المخيم من نونية ابن القيم» - وهو تكملة الرد عليها - و «التعقب الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث» و «إبداء وجوه التعدى فى كامل ابن عدى» و «نقد الضعفاء» للعقيلى و «صفعات البرهان» و «لفت اللحظ إلى ما فى الاختلاف فى اللفظ» لابن قتيبة و «التعليقات المهمة على شروط الأئمة» الخمسة للحازمى والستة للمقدسى و «رفع الريبة عن تخبطات ابن قتيبة» و «تهذيب التاج اللجينى فى ترجمة الامام البدر العينى» - وملحق أول الطبعة الحديثة من عمدة القارى شرح صحيح البخارى للبدر العينى - و «بلوغ الأمانى فى سيرة الامام محمد بن الحسن الشيبانى» و «تقدمة نصب الراية» و «كلمة عن الطبقات الكبرى» لابن سعد و «فصل المقال فى تمحيص أحدوثة الأوعال» و «البحوث الوفية فى مفردات ابن تيمية» و «إحقاق الحق بابطال الباطل فى مغيث الخلق» لابن الجوينى و «قطرات الغيث من ترجمة الليث» و «التحرير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز» و «أقوم المسالك فى أخذ مالك عن أبى حنيفة وأخذ أبى حنيفة عن مالك» و «الاشفاق على أحكام الطلاق» و «تانيب الخطيب على ما ساقه فى ترجمة أبى حنيفة من الأكاذيب» وغير ذلك وله تقاريظ جامعة

على كثير من الكتب مثل «الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير» و «منتهى آمال الخطباء» و «نثر الدر المكنون في فضائل اليمن الميمون» و «النهضة الاصلاحية» و «الدر الفريد»

وله في مجلة الاسلام نحو أربعين مقالة كثير منها كرسالة خاصة في موضوع المقال. وله أيضاً تقدمات أو تعليقات على كثير من الكتب مثل «ذيول طبقات الحفاظ» للحسيني وابن فهد والسيوطي، و «تبيين كذب المفترى في الذب عن الأشعري» لابن عساكر و «زغل العلم» للذهبي و «الانتقاء في الأئمة الثلاثة الفقهاء» لابن عبد البر و «مراتب الاجماع» لابن حزم ونقده لابن تيمية و «كشف الأسرار الباطنية» للحمادي و «الأسماء والصفات» للبيهقي و «خصائص المسند» لأبي موسى المديني و «المصعد الأحمد في ختم مسند الامام أحمد» لابن الجزري و «دفع شبه التشبيه» لابن الجوزي و «التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين» و «اللمعة» في الوجود وافعال العباد والقدر وغيرها لابراهيم الحلبي أستاذ راغب باشا و «الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح» لسبط ابن الجوزي و «الثمرة البهية في الأسماء البدرية» للحفني و «النبذ» في أصول الفقه لابن حزم و «مناقب أبي حنيفة» للذهبي و «مناقب أبي يوسف» له أيضاً و «مناقب محمد بن الحسن» له أيضاً و «اختلاف الموطآت» للدارقطني وغير ذلك.

ولم نر فضيلته يضن بشيء مما يعلمه على من يقصده يحب العزلة والبعد عن الناس منصرفاً الى المطالعة بقدر ما تسمح له صحته، وهو على شدته في الحق بالغ التلطف بمن يعاشره وكان يرى اللطف مع كل باحث منصف والعنف مع كل متعنت متعسف لما في التلطف معهم من معنى الاغراء على الباطل ويقول هذا صلابة في الحق النير المنهاج إزاء مكابر تنكب طرق الحجاج لا تعصب لأنه التحزب لرأى شاطح عن الحجة بدون إقامة حجة فلا يكون تعصب حيث يقام برهان يكتسح صنوف التشغيب والبهتان فتكون الملاينة أو المخاشنة مع الخصم بقدر ما له من الانصاف أو الاعتساف ومن قال خلاف هذا فهو لم يفرق بين التعصب والصلابة والتلطف والميوعة والاعتساف والانصاف أطال الله بقاءه في خير وعافية وختم له بالخير ؟

السيد عزت العطار الحسيني



تأليف

الامام الفقيه المحدّث . والحجة الثقة المحقق
العلامة الكبير صاحب الفضيلة
مولانا الشيخ

محمد زاهد بن الحسن الكوثري

وكيل المشيخة الاسلامية فى الخلافة العثمانية سابقاً

عنى بنشره ، ووقف على طبعه ، وترجم للمؤلف

السيد عزت العطار الحسيني

مؤسس ومدير مكتب نشر الثقافة الإسلامية
من أقدم عصورها إلى الآن

طبع على نفقة عزت العطار الحسيني ومحمود سكر

الطبعة الأولى

سنة ١٣٦١ هـ - ١٩٤٢ م

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيد الخلق محمد وآله وصحبه أجمعين . وبعد : فإن الأئمة المتبوعين — رضى الله عنهم — كانوا كأسرة واحدة ، يتناصرون فى خدمة شرع الله سبحانه ، يستفيد هذا ما عند ذاك وذاك ما عند هذا ، حتى نضج الفقه الإسلامى على أيديهم تمام النضج ، بانصرافهم كل الانصراف إلى استقصاء ماورد فى السنة قبل أن يدخلها الدخيل بعد القرون الفاضلة ، وبإقبالهم أشد إقبال على تفهم ما فى كتاب الله وسنة رسوله ، من المعانى السامية والمرامى البعيدة ، قبل أن تحدث فى اللغة أطوار تبعدها عن المعانى التى كانت تفهم منها عند التخاطب بها فى عهد نزول الوحى ، وكان فضل الله عليهم عظيما ، حيث أعدهم لهذا العمل النبيل ، بقدر ما آتاهم الله من بالغ الذكاء ، وقوة الحفظ ، وحسن الغوص على المعانى ، وبعد النظر فى اجتلاء الحقائق من المكامن ، وتمام الشغف بالفقه والتفقيه ، وسرعة الخاطر ، وجودة الإلقاء ، وعذوبة البيان ، وسعة ذات اليد ، والصحة الكاملة ، والعافية الشاملة ، وعظيم الإخلاص ، مع قرب عهدهم من زمن المصطفى صلوات الله وسلامه عليه . والرواة الذين بين كل واحد منهم وبين الصحابة رضى الله عنهم لايزيد عددهم فى الغالب على راويين اثنين فقط : أحدهما شيخه ، والآخر شيخ شيخه . ومن السهل عليهم معرفة أحوال هذين الاثنين ومن فى طبقتهما معرفة لا تشوبها شائبة . أما من تأخر زمنه وتكلم فى هؤلاء الرواة ، ولاسيما بعد استفحال الفتن وعموم التعصب فليس من السهل عليه ان يكون كلامه فيهم عن معرفة أحوالهم كما يجب ، فالقلب يكون أركن إلى نظر الأئمة فى الرجال الذين بينهم وبين الصحابة ، لمزيد صلتهم بهم ، ومدارستهم لأحوالهم عن كثب ، بخلاف من تأخر زمنه وتكلم فيهم ، فإن كلامه لايخلو من شوب . وكانت للأئمة أصحاب خيار ، يبلغون علومهم إلى من بعدهم خير تبليغ . وهكذا كان أصحاب أصحابهم ، وهلم جراً الى اليوم الذى أنت فيه . وقد بوأ الله سبحانه كلا منهم — الأقدم فالاقدم — مقامه الجدير به فى قلوب الأمة منذ أشرقت شموس علومهم وأينعت ثمار فهومهم ، وما أعده الله لهم من النعيم فهو به عليم !

قال ابن عبد البر فى جامع بيان العلم (٢-١٦٢) : « وقد جمع الناس فضائلهم وعنوا بسيرهم وأخبارهم ، فمن قرأ فضائل مالك ، وفضائل الشافعى ، وفضائل أبى حنيفة ، بعد فضائل الصحابة والتابعين وعنى بها ، ووقف على كريم سيرهم وهديهم كان ذلك له عملا زاكيا نفعنا الله بحب جميعهم ،

قال الثورى رحمه الله : عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة ، ومن لم يحفظ من أخبارهم الا مابدر

من بعضهم فى بعض، على الحسد، والهفوات، والغضب، والشهوات، دون أن يعنى بفضائلهم حرم التوفيق، ودخل فى الغيبة، وحاد عن الطريق - جعلنا الله وإياك ممن يسمع القول فيتبع أحسنه - وقد قال صلى الله عليه وسلم : « دب إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد، والبغضاء » اه.

ومن الدليل على أنهم كانوا كأسرة واحدة فى خدمة شرع الله أن عالم دار الهجرة الإمام مالك ابن أنس الأصبحى - رضى الله عنه - كان يطالع كتب فقيه الملة الإمام أبى حنيفة النعمان - رضى الله عنه - ويدارسه العلم، إلى أن جمع عنده من مسائل أبى حنيفة نحو ستين ألف مسألة، كما تجد مصداق ذلك فيما أسنده أبو العباس بن أبى العوام السعدى فيما زاد على كتاب جده (فضائل أبى حنيفة وأصحابه) وفيما ساقه أبو عبد الله الحسين بن على الصيمرى فى (أخبار أبى حنيفة وأصحابه) وفيما نقله الموفق الخوارزمى فى (مناقب أبى حنيفة). ومسعود بن شيبة (١) فى كتاب « التعليم » وغيرهم من ثقات أهل العلم فى كتبهم، وقد توسعت فى بيان ذلك فى « أقوم المسالك » المطبوع مع « احقاق الحق ».

وكان ابو حنيفة يطلع أيضا على مسائل مالك، كما فى (تقدمة الجرح والتعديل)(٢) لابن أبى حاتم، والامام المعظم محمد بن ادريس الشافعى - رضى الله عنه - تلقى الحديث من مالك، وتفقه على الامام محمد بن الحسن الشيبانى - رضى الله عنه - وحمل عنه حمل بختى من العلم كما رواه كثير من الثقات بأسانيدهم ومن جملة من ذكر ذلك الذهبى فى ترجمة محمد بن الحسن. والامام أحمد بن محمد بن حنبل - رضى الله عنه - كتب عن الامام أبى يوسف القاضى - رضى الله عنه - ثلاثة قماطر من العلم، وكان ينتقى الاجوبة الدقيقة من كتب محمد بن الحسن، ولازم الامام الشافعى فى الفقه كما أسند ذلك كله الخطيب وغيره.

ومن أحاط علما بكل ماسبق استحيا من اتخاذ التمذهب بمذهب أحد منهم ذريعة الى الوقيعة فى الآخرين. نعم لغير المجتهد أن يختار أحدهم فيتابعه فى المسائل الاجتهادية، لأسباب تلوح له، لكن تلك الاسباب اللائحة له لاتدل على أفضلية من وقع اختياره عليه فى نفس الأمر.

فمن اختار أباحنيفة مثلا: قائلا إنه تابعى وهو أجدر بنيل الصفوة من الأخبار من ينابيعها الصافية القريبة، من عهد النبى صلى الله عليه وسلم فله أن يجعل ذلك سببا لاختياره لكن لايجوز له ان يغفل أن هذه الفضيلة لاتستلزم الرجحان فى العلم مطلقا وكم بين التابعين من هو مغمور مع تقدم زمنه ؟

---

(١) ومن جملة مايقول مسعود بن شيبة فى كتاب « التعليم » له : ذكر الطحاوى فى كتابه الذى جمع فيه أخبار أصحابنا عن الدراوردى قال : سمعت مالكا يقول : « عندى من فقه أبى حنيفة ستون ألف مسألة اه ». وابن شيبة هذا جهله ابن حجر فيما جهل مع انه معروف عند الحافظ عبد القادر القرشى، وابن دقماق المورخ، والتقى المقريزى، والبدر العينى، والشمس بن طولون الحافظ وغيرهم فتعد صنيع ابن حجر هذا من تجاهلاته المعروفة - لحاجة فى النفس - وقانا الله اتباع الهوى.

(٢) من محفوظات مكتبة مرادملا بالآستانة ونسخة دار الكتب المصرية فى اولها نقص.

ومن اختار مالكا باعتبار أنه نشأ فى مهبط الوحى ، فله ذلك . لكن لا يسوغ له إغفال أن علماء الأمصار يشاركونه فى علوم الحجاز لكثرة حجهم ومجاورتهم بالحرمين فى عهده بل بين سكان مهبط الوحى من لا يفضله بل ولا يقارب شأوه مع مشاركته له فى الاقامة بالمدينة المنورة ، على أن السكنى هناك بعد تفرق الأصحاب فى البلدان ، وبعد انقضاء عهد الفقهاء السبعة لا تقاس بالاقامة بها فى عهد الرسول ـ صلوات الله وسلامه عليـــه ـ وفى عهد أصحابه ـ رضى الله عنهم ـ أو فى عهد هؤلاء الفقهاء ـ رحمهم الله .

ومن تابع الشافعى قائلا إنه قرشى فله ذلك لكن هـذه الميزة لا توجب الرجحان فى العـلم وفى صحيح مسلم : « من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه » على أن هناك من العلماء من هو قرشى بالاتفـاق فيفضل على من فى قرشيته خلاف لو كان هذا الأمر بالنسب .

ومن تابع أحمد بن حنبل وذكره بكثرة الحديث فله ذلك ، لكن كثرة الحديث بمجردها إذا لم تكن مقرونة بالتمحيص والغوص تكون قليلة الجدوى ، ولا حجر على المقلد فيما يتخذه سببا لمتابعته إماما دون الآخرين لكن رجحان أحد المجتهدين فى نظره لا يستلزم رجحانه على الآخرين فى نفس الأمر ، بل الخوض فى المفاضلة بينهم بعيد عن الحكمة .

ولو سلكنا فى تفضيل الامام أبى حنيفة هنا ما سلكه صاحب (المدارك) القاضى عياض ، فى تفضيل إمامه ، أو ماسلكه صاحب « مغيث الخلق » فى تفضيل الشافعى ، او ابن الجوزى فى « مناقب الامام احمد » فى تفضيل قدوته لكان مجال الكلام فى ذلك متسعا جدا لكن لا نبتعد عن الحكمة مع المبتعدين ولا نخوض فى المفاضلة مع الخائضين ، بل نراهم كلهم على هـدى من ربهم وندع الناس وشأنهم فى متابعة من يشاءون منهم على تفاوت المشارب والأذواق وتخالف الميول باعتبار مناشئهم ومداركهم ونعد انه قد برئت ذمة من يتابع أحدهم مطلقا سواء أصاب إمامه أم أخطأ ، ولإمامه أجران على تقدير الإصابة ، وأجر واحد على تقدير الخطأ ، وذمة المتابع بريئة فى الحالتين اتفاقا .

وحيث انه لابد لغير المجتهد من اتباع أحدهم لضرورة العمل يختار أحدهم بسبب يلوح له فيتابعه . وأما ادعاء أن إمامه هو المصيب فى المسائل كلها فى نفس الأمر فرجم بالغيب وكفى فى صحة العمل غلبة الظن ، واستيلاد اليقين من الظن شأن العامة . ومن أقررنا له بأنه مجتهد فقد اعترفنا له بأنه يخطىء ويصيب مأجورا فى الحالتين ، بعد بذله الوسع ، فيكون القول فى أحد المجتهدين بأنه مصيب مطلقا مجازفة يبرأ منها أهل العـلم المتصفون ، لأنه يؤدى إلى رفعه لمقام العصمة وإنما العصـمة لأنبيـاء الله ورسله ـ عليهم السلام ـ .

وقد مضت طوائف الأمة على إجلال هؤلاء الأئمة مكتفين بالأخذ والرد فى الاحتجاج على المسائل ، والموازنة بين أدلة كل طائفة كما تقضى به أمانة العلم ، الى أن حدثت فتنة خلق القرآن ، فى

عهد المأمون العباسى ، وكان بين رواة الحديث أناس لم يتقنوا النظر ولم يمارسوا استنباط الأحكام من الأدلة ، فإذا سئل أحدهم عن مسألة فقهية ، لايجهلها صغار المتفقهين ، يجيب عنها بما يكون وصمة عار له أبد الآبدين ، فيصلى أحدهم الوتر بعد الاستنجاء من غير إحداث وضوء ، ويستدل على هذا العمل بقوله ـ عليه السلام ـ « من استجمر فليوتر » المقصود منه إيثار الجمار عند الاستنقاء ، لاصلاة الوتر بعد نقض الوضوء مباشرة من غير توضؤ ، ويبقى أحدهم لايحلق رأسه قبل صلاة الجمعة أربعين سنة على ما فهم من حديث « نهى عن الحلق قبل الصلاة يوم الجمعة »(١) مع أن الحلق بفتح اللام فيكون المراد النهى عن عقـــد الحلقات المؤدى الى مضايقة الجماعة بدون ان يكون له أدنى علاقة بحلق الرأس ، ويفهم آخر منهم من حديث « نهى أن يسقى الرجل ماء زرع غيره »(٢) المنع من سقى بساتين الجيران مع أن المراد وطء الحبالى من السبايا .

وسئل كبير منهم فى مجلس تحديثه عن دجاجة وقعت فى بئر فقال للسائل : ألا غطيتها حتى لايقع فيها شيء ؟ فيجيبه نيابة عن هذا المحدث الكبير أحد المتفقهة فى مجلسه ستراً لجهله بالأحكام ، وسئل أحدهم عن مسألة من الفرائض فكتب فى الفتوى : تقسم على فرائض الله سبحانه وتعالى ، وسئل أحدهم عن الحالف بصدقة إزاره . فقال : بكم اشتريته ؟ فقال : باثنين وعشرين درهما . قال : اذهب وصم اثنين وعشرين يوما . فلما مر جعل يتأول ويقول غلطنا ، أمرنا بكفارة الظهار ! . وسئل آخر عن فارة وقعت فى بئر ، فقال : البئر جبار . وكانت فلتات تصدر من شيوخهم فى الله سبحانه وصفاته مما ينبذه الشرع والعقل فى آن واحد ، فرأى المأمون امتحان المحدثين والرواة فى مسألة كان يراها من أجل المسائل ليوقفهم موقف التروى فيما يرون ويروون فأخذ يمتحنهم فى مسألة القرآن يدعوهم الى القول بخلق القرآن ويضطهدهم على ذلك ملوما فيما اختاره من الوسيلة فى اختبارهم غير موفق فيما توخاه ، واستمرت هذه الفتنة من عهد المأمون الى عهد المتوكل العباسى ، ولقى الرواة صنوف الارهاق طول هذه المدة ، فمنهم من اجاب مرغما من غير أن يعقل المعنى ، ومنهم من تورع من الخوض فيما لم يخض فيه السلف .

وكان نزاع القوم بحسب الظاهر فيما بالأيدى ، ودعوى قدمه تكون مكابرة ، واما الكلام الذى قام بالله سبحانه وموصفة من صفاته ـ تعالى ـ فلاشك فى قدمه قدم باقى صفاته الذاتية الثبوتية ، وكم صرح الامام احمد بان القرآن من علم الله وعلم الله قديم ، وبين ان القرآن باعتبار وجوده فى علم

---

(١) وفى النهاية ، الحلق بكسر الحاء وفتح اللام جمع الحلقة مثل قصعة وقصع . وفى القاموس ، الحلقة جمعها حلق محركة أى بفتحتين .

(٢) ولفظ ابى داود « لايحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسقى ماءه زرع غيره » .

الله سبحانه قديم . ولكن دهماء الرواة كانوا بعيدين عن تعقل محل النزاع وتحريره ، وكان بين أهل الغوص على المعانى وبين نقلة الألفاظ جفاء متوارث حيث كانت النقلة متمسكين بحرفية ما يروونه غير معولين على أفهام الآخرين فى النصوص ، يرمونهم بمنابذة السنة عند عدم موافقة أفهام هؤلاء لأفهامهم أنفسهم ، وفى هؤلاء المكثرين من الرواية بدون اهتمام بالتفقه والدراية يقول شعبة : كنت اذا رأيت رجلا من اهل الحديث يجيء أفرح به فصرت اليوم ليس شيء أبغض الى من أن أرى واحداً منهم . ويقول ابن عيينة : أنتم سخنة عين لو ادركنا واياكم عمر بن الخطاب لأوجعنا ضربا !. ويقول الثورى : ليس طلب الحديث من عدد الموت ، ويقول ايضا : لو كان هذا الحديث خيراً لنقص كما ينقص الخير . ويقول عمرو بن الحارث ـ شيخ الليث ـ : ما رأيت علما أشرف وأهلا أسخف من اهل الحديث . الى غير ذلك مما فى « جامع بيان العلم » لابن عبد البر و « المحدث الفاصل » للرامهرمزى وغيرهما .

ومما زاد فى الشقاق بين الفريقين انتداب قضاة فى تلك البرهة لامتحانهم فى مسألة القرآن وغالب هؤلاء القضاة كانوا يرون رأى ابى حنيفة واصحابه فى الفقه ويميلون إلى المعتزلة فى مسائل الامتحان(١)، فلما رفعت المحنة فى عهد المتوكل أخذ رد الفعل مجراه الطبيعى من غير أن يفيد ما بدأه المأمون شيئا مما كان يتوخاه سوى استفحال التعصب والتطرف فى الفريقين ، وقد انقلب الاضطهاد فى عهد المتوكل الى عكس سابقه وكان أهل الرواية يغلب عليهم قلة التبصر فى المسائل يندفعون فى الوقيعة كلما ضاقت حجتهم اندفاعا لا يبرره دليل ولا شبه دليل فسلوا سيف النقد على ممتحنيهم القضاة ـ بحق ـ وعلى أئمة هؤلاء القضاة فى الفقه الذين لا ناقة لهم فى الامر ولا جمل ـ من غير حق ـ حتى ساووا بين القضاة وأئمتهم الأبرياء ، ولسان حال أبى حنيفة وأصحابه يقول :

غيرى جنى وانا المعاقب عندكم ... فكأننى سبابة المتندم

فرموه وأصحابه عن وتر واحد ، ودونوا فيه وفى أصحابه مثالب مختلقة بأسانيد مركبة أوحتها إليهم غضبتهم الظالمة فجعلوا رقابهم بايدى أبى حنيفة وأصحابه فى الآخرة ، يسامحونهم إذا شاءوا ويقتصون منهم إذا أرادوا ، كما كانت أقضيتهم بأيدى قضاتهم فى الدنيا باعترافهم ، ومسامحتهم هى الجديرة بما عرف عن أبى حنيفة وأصحابه من سعة الصدر وكرم الخلال نحو جهلة المعتدين ، وهم حينما طعنوا فيه إنما طعنوا ظانين أنه على الخطا وهم على الصواب ، ومن علم حالهم ربما يعذرهم فى ذلك ! بخلاف أهل الفقه من المخالفين ، لان اعتقاد الحنفية واعتقادهم واحد ، ومدارك الفقه عند

---

(١) من المعتزلة طائفة يتابعون أحد الائمة المتبوعين فى الفروع على شذوذهم فى المعتقد . ومنهم طائفة يستقلون فى الفروع وفى المعتقد كما أشرت إلى ذلك فيما علقت على مراتب الاجماع لابن حزم .

الفريقين متقاربة ، والكل متمسك بالقياس فى غير مورد النص فإذا جاوز أحد هؤلاء فى النقد حد قرع الحجة بالحجة ، واسترسل فى اصطناع مثالب مسايراً لهواه فلا عذر له أصلا ، فلا يلقى مثله غير مقامع توقفه عند حده !.

والذى صح عن أئمة الفقه وكبار أصحابهم فى أبى حنيفة وأصحابه هو إحسان القول فيه وفى أصحابه ، وهاهو الإمام مالك لما قال له الليث بن سعد : أراك تعرق ؟ أجابه قائلا : « عرقت مع أبى حنيفة ! إنه لفقيه يامصرى » كما فى مدارك القاضى عياض ، والفقيه هو البارع فى علم الكتاب والسنة ومواطن الاجماع والاختلاف، ومسالك القياس والاعتراف لواحد بأنه فقيه اعتراف له بكل خير، وقد روى عن مالك رواة من غير أهل الفقه ماهو من قبيل النيل من أبى حنيفة . فدوّنه الساقطون المتسقطون ـ لحاجة فى النفس ـ لكن فرحهم به يزول عند علمهم بأن ذلك كله مكذوب على مالك ، مروى بطرق فيها أهل الجمود والنزق من الرواة الذين ضاق أفق فهمهم وتفكيرهم ، فاستباحوا النيل من أهل الفهم والتفكير حيث جمعوا إلى قلة الفهم قلة الدين

قال ابو الوليد الباجى فى شرح الموطأ (٧ ـ ٣٠٠) : « روى عبد الملك بن حبيب أخبرنى مطرف (بكسر الراء المشددة) أنهم سألوا مالكا عن تفسير الداء العضال فى هذا الحديث (حديث كعب الاحبار فى أن بالعراق الداء العضال) فقال : أبو حنيفه وأصحابه ، وذلك أنه ضلل الناس بوجهين بالإرجاء وبنقض السنن بالرأى (١) . وقال أبو جعفر الداودى : هذا الذى ذكره ابن حبيب إن كان سلم من الغلط وثبت فقد يكون ذلك من مالك فى وقت حرج اضطره لشىء ذكر له عنه ، مما أنكره فضاق به صدره فقال ذلك ، والعالم قد يحضره ضيق صدر ، فيقول مايستغفر الله عنه بعد وقت ، إذا زال غضبه ! قال القاضى أبو الوليد ـ رضى الله عنه ـ : وعندى أن هذه الرواية غير صحيحة عن مالك ، لأن مالكا ـ رضى الله عنه ـ على مايعرف من عقله ، وعلمه ، وفضله ، ودينه وإمساكه عن القول فى الناس إلا بما صح عنده وثبت لم يكن ليطلق على أحد من المسلمين مالم يتحققه ! ومن أصحاب أبى حنيفة عبد الله(٢) بن المبارك وقد شهر إكرام مالك له وتفضيله إياه وقد علم أن مالكا ذكر أبا حنيفة

---

(١) والارجاء الذى ينسب إليه ماهو إلا محض السنة كما سيأتى تحقيقه بحيث لايدع قولا لقائل إن شاء الله تعالى . وأما نقض السنن بالرأى فحاشاه عن ذلك بل هو من أشد العلماء تمسكا بالسنة بمعناها المعروف عند السلف والسنة عندهم هى الطريقة المسلوكة لجماعة المسلمين المتوارثة عن النبى صلى الله عليه وسلم وأما السنة بمعنى يشمل خبر الآحاد كما هو مصطلح المتأخرين فتختلف شروط قبولها عند أهل العلم الأئمة وسيأتى شرح ذلك فلا يكون رد خبر لعدم استجماعه لشروط القبول نقضا للسنة ولا رداً لها .

(٢) وهذا يرد على صنيع ابن فرحون حيث ذكره فى طبقات المالكية لمجرد أن روى عن مالك بعض أحاديث قال ابن الدخيل: حدثنا جعفر بن ادريس المقرى. حدثنا: محمد بن أبى يحيى. قال حدثنا: محمد بن سهل

بالعلم بالمسائل، وأخذ أبو حنيفة عنه أحاديث، وأخذ عنه محمد بن الحسن الموطأ، وهو مما أرويه عن أبي ذر عبد بن أحمد - رضى الله عنه - وقد شهر تناهى أبي حنيفة فى العبادة وزهده فى الدنيا، وقد امتحن وضرب بالسوط ! على أن يلى القضاء، فامتنع ! . وما كان مالك ليتكلم فى مثله إلا بما يليق بفضله، ولا نعلم أن مالكا تكلم فى احد من أهل الرأى، وإنما تكلم فى قوم من أصحاب الحديث من جهة النقل ...»

ومقام الباجى فى الحديث، والفقه، والنظر، والتاريخ مما يقربه طوائف أهل العلم فضلا عن أهل منهبه. ووجه حكمه بعدم صحة الخبر المذكور يظهر من ترجمة مطرف بن عبد الله اليسارى الأصم وعبد الملك بن حبيب فى كتب الضعفاء. ومن روى عن مطرف من أصحاب الصحاح إنما روى عنه الأحاديث المسندة فى الموطا مما شاركه فيه جماعة.

وأما الشافعى فقد تواتر عنه قوله: «الناس كلهم عيال فى الفقه على أبى حنيفة» بطرق جماعة من كبار أصحابه، وهو أخذ الفقه عن عدة من أصحاب أبى حنيفة، وقال الطحاوى: رأيت خالى - يعنى المزنى - يديم النظر فى كتب أبى حنيفة، وقد سئل المزنى - أفقه أصحاب الشافعى - عن أبى حنيفة، فقال: سيدهم (يعنى أهل العراق) وعن أبى يوسف فقال أكثرهم حديثا - أو أتبعهم للحديث - وعن زفر بن الهذيل فقال: أحدّهم قياسا، وعن محمد فقال: أكثرهم تفريعاً، فوصفهم بأخص أوصافهم. وقال أبو العباس أحمد بن سريج لرجل كان يقع فى أبى حنيفة: أتقع فى رجل سلم له جميع الأمة ثلاثة أرباع العلم وهو لا يسلم لهم الربع الباقى؟! كما فى مبسوط السرخسى ومناقب الموفق وغيرهما. و(تنوير الصحيفة فى مناقب أبى حنيفة) للحافظ جمال الدين بن عبد الهادى يغنى عن ذكر نصوص عن الحنابلة فى إجلال أبى حنيفة، وقد سبق أن نقلنا كلمة سليمان بن عبد القوى الطوفى الحنبلى فى أبى حنيفة فى تقدمة نصب الراية. هكذا كان الاخاء بين المالكية، والشافعية، والحنبلية، وبين الحنفية مدى القرون لأن علمهم من نبع واحد، واتجاههم اتجاه واحد، ورائد الجميع الاخلاص. واستمر الأمر على هذا الصفاء، لا يعقتهم غير الخشونة المبتدعة من الرواة إلى أواخر أيام أبى حامد الاسفراينى فاخذ بعض أهل المذاهب ينازعون الحنفية القضاء، باثارته كوامن النفوس حرصا على الدنيا، لا نزاعا فى الخطأ والصواب، ولا دفاعا عن الحق إزاء الباطل، فأساء أناس إلى أنفسهم ممن جمعوا بين الفقه والحديث - فى حسبانهم - فدونوا أكاذيب مكشوفة ضد أبى حنيفة وأصحابه، فسودوا صحيفة أعمالهم! وشوهوا ناصع خدماتهم فى الدين بالسعى فى الفتن لأجل الدنيا!

قال: سمعت ليث بن طلحة يقول: سمعت سلمة بن سليمان يقول: قلت لابن المبارك وضعت من رأى أبى حنيفة ولم تضع من رأى مالك؟ قال: لم أره علما اهـ كما فى جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢ - ١٥٧) يعنى أنه ألف فى فقه أبى حنيفة ولم يؤلف فى فقه مالك ومثله كيف يصح أن يذكر فى عداد المالكية؟.

وقال المؤرخ تقي الدين المقريزي الشافعي في الخطط (٤ ـ ١٤٥): «إن أبا حامد الاسفرايني لما تمكن من الدولة في أيام الخليفة القادر بالله أبي العباس أحمد قرر معه استخلاف أبي العباس أحمد بن محمد البارزي الشافعي عن أبي محمد بن الأكفاني الحنفي قاضي بغداد، فأجيب إليه بغير رضا الأكفاني وكتب أبو حامد إلى السلطان محمود بن سبكتكين وأهل خراسان: أن الخليفة نقل القضاء عن الحنفية إلى الشافعية، فاشتهر ذلك بخراسان، وصار أهل بغداد حزبين! وقدم بعد ذلك أبو العلاء صاعد بن محمد قاضي نيسابور ورئيس الحنفية بخراسان، فأتاه الحنفية فثارت بينهم وبين أصحاب أبي حامد فتنة ارتفع أمرها إلى السلطان، فجمع الخليفة القادر الأشراف والقضاة وأخرج إليهم رسالة تتضمن أن الاسفرايني أدخل على أمير المؤمنين مداخل أوهمه فيها النصح والشفقة والأمانة، وكانت على أصول الدخل والخيانة! فلما تبين له أمره، ووضح عنده خبث اعتقاده، فيما سأل فيه من تقليد البارزي الحكم بالحضرة من الفساد والفتنة، والعدول بأمير المؤمنين عما كان عليه أسلافه من إيثار الحنفية وتقليدهم واستعمالهم. صرف البارزي وأعاد الأمر إلى حقه، وأجراه على قديم رسمه، وحمل الحنفيين على ما كانوا عليه من العناية والكرامة والحرمة والاعزاز، وتقدم إليهم بان لا يلقوا أبا حامد، ولا يقضوا له حقا، ولا يردوا عليه سلاما! وخلع على أبي محمد الأكفاني. وانقطع أبو حامد عن دار الخلافة، وظهر التسخط عليه، والانحراف عنه!. اهـ».

وهذا هو عمل شيخ الطريقة العراقية من الشافعية. وأما شيخ الطريقة الخراسانية القفال المروزي فقام بدوره بما سجله في فتاواه من صلاة للحنفية! وقد ذكر صاحب (مغيث الخلق) أنه صلاها بمحضر السلطان محمود الغزنوي مؤلف كتاب (التفريد في الفقه الحنفي) فلو ثبت ذلك عنه لدل على أن شيخ الطريقة الخراسانية منهم مع شيخ الطريقة العراقية كفرسي رهان في ابتكار طريقة في الدعوة إلى المذهب والتغلب على المذاهب، والصحيح أن القفال صور تلك الصلاة في فتاواه ولكن لم يصلها بحضرة السلطان، ولو فعل لكان نصيبه التوسيط من ذلك الملك العالم الدين، ومايتبع ذلك من انتقال أهل البلاد من مذهب إلى مذهب حديث خرافة، وأحدوثة دعاية. وتلك الحركة من أبي حامد الاسفرايني أثارت الكوامن. فانبرى محدثون ومؤرخون من أهل مذهبه ليشفوا غيظ صدورهم من خصومهم بتدوين تلك الرحلة الكاذبة (١) في مناقب الشافعي. وبذكر مثالب مختلقة في حق فقيه الملة! ويعز على المرء أن يجد أبا نعيم والبيهقي في هذا الصف يدونان الرحلة المكشوفة الكذب برواية مثل عبد الله بن محمد البلوي الكذاب المشهور بسند فيه أحمد بن موسى النجار الذي يقول عنه الذهبي: حيوان وحشي. وربما يعذر أمثال عبد الملك بن الجويني، والغزالي، والرازي ممن لاشأن لهم في نقد الروايات إذا اغتروا بتخريج أبي نعيم والبيهقي الرحلة وبنوا عليها صنوف العنف

---

(١) وتفنيدها في «توالي التأنيس» لابن حجر وفي «بلوغ الاماني» و «احقاق الحق» والثلاثة مطبوعة.

ضد الحنفية ولكن ماذا يكون عذر الحافظين عند الله وعند الناس؟في تدوينهما الرحلة وهما يعلمان أنها باطلة لاظل لها من الحقيقة ! . وللخطيب الحظ الأوفى فى النيل من أبى حنيفة حيث حشد فى تاريخه من مثالب أبى حنيفة وكبار أصحابه مابرأ الله ساحتهم منها . كما نشرح ذلك تفصيلا فى هذا الكتاب الذى خصصناه بالرد على الخطيب فيما يخص أبا حنيفة ، فلم أولا بأمانة الخطيب وديانته ومبلغ استقامته ليعلم أهو ممن يقبل قوله فى الجرح والتعديل أم يعد من المنبوذين بظهور بالغ تعصبه ومتابعته لهواه فى احتجاجه بالأحاديث وكلامه فى الرجال وتصويره الأنباء على ما يهواه على سوء سلوك ينسب إليه ويجعله فى عداد أمثال أبى نواس فى هجر القول وسوء الفعل ، فيسقط من مقام الأمانة فى مثار تعصبه خاصة ، رغم سكوت المذكورين بالصلاح من أهل مذهبه عن الدخل فى قوله وفعله،على خلاف ماتقضى به الأمانة فى العلم،ورغم مسايرة المسايرين لهم فى ذلك جهلا بما هنالك !!.

كليمة فى أحوال الخطيب البغدادى

ولد أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب سنة ٣٩٣ هـ ـ قبل إثارة أبى حامد الاسفراينى الفتنة التى أشرنا إليها بسنة ـ نشأ حنبليا ثم تشفع وحضر فى الفقه على أبى الطيب الطبرى ـ خليفة أبى حامد الاسفراينى ـ وكتب الحديث عن جماعة،وألف تاريخ بغداد وهو من جياد كتبه إلا أنه شوهه بمتابعة الهوى فى تراجم كثير من قادة العلم من غير أهل مذهبه وذكر مثالب لهم ، وهو يعلم مافى أسانيدها من وجوه العلل وصنوف الخلل ! بل قل من سلم منهممن لسانه .حتى شملت استطالته قدماء أصحاب أبى حنيفة خاصة ! ويرى المطالع العجب العجاب فيما ترجم لأبى حنيفة كما سيأتى شرح ذلك ، وكان بينه وبين الحنابلة خطوب ! وكانت الحنفية يتجاهلون استطالاته،ويمرون بها مر الكرام باللغومن الكلام!. ولما استولى البساسيرى على بغداد سنة ٤٥٠هـ وولى أبا يعلى الحنبلى القضاء هرب الخطيب إلى الشام ، ولم يعد إلى العراق إلا بعد إحدى عشرة سنة . وهو من المكثرين فى التأليف ، وقد روى ابن الجوزى،عن أبى الحسين بن الطيورى: أن أكثر كتب الخطيب سوى التاريخ مستفادة من كتب الصورى (الحافظ محمد بن عبد الله الساحلى المتوفى ببغداد سنة ٤٤١ هـ) قال ابن الجوزى فى (التحقيق) : أورد الخطيب فى كتابه الذى صنفه فى القنوت أحاديث أظهر فيها تعصبه ، فمنها : ماأخرجه عن دينار بن عبد الله ـ خادم أنس بن مالك ـ (يعنى فى زعمه) عن أنس قال : « مازال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت فى صلاة الصبح حتى مات » ثم قال : وسكوته عن القدح فى هذا الحديث واحتجاجه به وقاحة عظيمة وعصبية باردة وقلة دين ؛ لأنه يعلم أنه باطل !! قال ابن حبان : دينار يروى عن أنس آثاراً موضوعة لايحل ذكرها فى الكتب إلا على سبيل القدح فيه . فواعجبا للخطيب ! أما سمع فى الصحيح : « من حدث عنى حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد

الكاذبين ، وهل مثله إلا كمثل من انفق نبهرجا ودلسه ؟! ، فإن أكثر الناس لايعرفون الصحيح من السقيم ، وإنما يظهر ذلك للنقاد ، فاذا أورد الحديث محدث ، واحتج به حافظ لم يقع فى النفوس إلا أنه صحيح ، ومن نظر فى كتابه الذى صنفه فى القنوت ، وكتابه الذى صنفه فى الجهر بالبسملة ، وكتابه فى مسألة صوم يوم الغيم ، واحتجاجه بالأحاديث التي يعلم بطلانها اطلع على فرط عصبيته وقلة دينه اه ! ! ثم ذكر له أحاديث أخرى كلها عن أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يقنت فى الصبح حتى مات » وطعن فى أسانيدها . وقال ابن الجوزى أيضا فى « درء اللوم والضيم فى صوم يوم اليوم » : أنبأنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسى، عن أبيه قال: سمعت إسماعيل ابن أبى الفضل القومسى ـ وكان من أهل المعرفة بالحديث ـ يقول : ثلاثة من الحفاظ لاأحبهم لشدة تعصبهم وقلة إنصافهم الحاكم أبو عبد الله، وأبو نعيم الأصفهانى، وأبو بكر الخطيب . وذكر ابن الجوزى ذلك أيضا فى « السهم المصيب » ، ثم قال : وأما الخطيب فانه زاد عليهما فى التعصب وسوء القصد ! ولهذا لم يبارك فى كتبه ، ولا يكاد يلتفت اليها وهى كتب حسان ، ولو ذهبنا نذكر أغلاطه وما تعصب به لطال ! ثم قال : ان الخطيب جمع كتابا فى الجهر بالبسملة ، فساق فيه الأحاديث التى يعلم أنها ليست صحيحة مثل حديث عبد الله بن زياد بن سمعان ! وقد أجمعوا على ترك حديثه ، فقال مالك : كان كذابا . ومثل حديث حفص بن سليمان قال أحمد : هو متروك الحديث ؛ وكل أحاديثه تكلمت عليها فى التعليقة ، وبينت وهاها فلا أعيد . وقد فعل مثل ذلك فى كتاب القنوت . ومن تبلغ به العصبية الى ماقد ذكرناه من تغطية الحق والتلبيس على الخلق لا ينبغى أن يقبل جرحه وتعديله ، لأن قوله وفعله ينبىء عن قلة دين ، ولقد نقلت من خطه أشعاراً قالها اه ثم ذكر أشياء منها ضربنا عن ذكرها صفحا ، وهى مذكورة فى رد الملك المعظم على الخطيب نقلا عنه وهو مطبوع بالهند وبمصر .

وقال ابن الجوزى أيضا فى « المنتظم » : كان أبو بكر الخطيب على مذهب أحمد بن حنبل فمال عليه أصحابنا لما رأوا من ميله الى المبتدعة ، وآذوه فانتقل الى مذهب الشافعى وتعصب فى تصانيفه عليهم فرمز الى ذمهم، وصرح بقدر ماأمكنه اه !! وقال فيه أيضا : وكان فى الخطيب شيئان: أحدهما: الجرى على عادة عوام المحدثين فى الجرح والتعديل ، فانهم يجرحون بما ليس بجرح ، وذلك لقلة فهمهم ، والثانى التعصب ! وقد ذكر فى كتاب الجهر بالبسملة أحاديث يعلم أنها لاتصح ، وهكذا فعل أيضا فى كتاب القنوت ، وذكر فى مسألة صوم يوم الغيم حديثا يدرى أنه موضوع فاحتج به ولم يذكر عليه شيئا اه . ثم ذكر له أشياء ، ثم قال : من نظر فيها إطلع على فرط عصبيته وقلة دينه اه ! ! ولم يكن فى الحفظ بذاك ، فاذا سئل عن شىء قلما كان يجيب فورا بل كان يؤخر الجواب أياما ، وله تصحيفات وأوهام معروفة نشير الى بعضها فى أواخر الكتاب ان شاء الله تعالى .

وقال سبط ابن الجوزى فى (مرآة الزمان) قال محمد بن طاهر المقدسى: لما هرب الخطيب من بغداد عند دخول البساسيرى إليها قدم دمشق فصحبه حدث صبيح الوجه فكان يختلف إليه فتكلم الناس فيه وأكثروا حتى بلغ والى المدينة وكان من قبل المصريين شيعيا، فأمر صاحب الشرطة بالقبض على الخطيب وقتله، وكان صاحب الشرطة سنيا فهجم عليه فرأى الصبي عنده، وهما فى خلوة، فقال للخطيب: قد أمر الوالى بقتلك، وقد رحمتك، ومالى فيك حيلة إلا أنى إذا خرجت بك أمر على دار الشريف بن أبى الحسن العلوى فادخل داره فانى لا أقدر على الدخول خلفك. وخرج فمر على دار الشريف فوثب الخطيب فصار فى الدهليز، وعلم الوالى فأرسل إلى الشريف يطلبه منه، فقال الشريف: قد علمت اعتقادى فيه وفى أمثاله، وليس هو من أهل مذهبي وقد استجار بى وما فى قتله مصلحة، فان له بالعراق صيتا وذكراً، فان قتلته قتلوا من أصحابنا عدة، وأخربوا مشاهدنا. قال: فيخرج من البلد. فأخرجوه فمضى إلى صور، واشتد غرامه بذلك الصبي فقال فيه الأشعار فمن شعره:

بات الحبيب وكم له من ليلة   فيها أقام إلى الصباح معانق
ثم الصباح أتى ففرق بيننا   ولقلما يصفو السرور لعاشق اهـ

وذكر له أشعارا كثيرة من هذا القبيل.. ومن الظلم أن يعد مثله فى عداد علماء الجرح والتعديل، ويعول على قوله فى دين الله، وقد دافع ابن الجوزى فى «السهم المصيب» عن الحنابلة الذين طعن فيهم الخطيب، وكان بينه وبين الحنابلة خطوب، تجد نماذج منها فى مرآة الزمان لسبط ابن الجوزى. وقال ابن طاهر: جاء جماعة من الحنابلة يوم الجمعة إلى حلقة الخطيب بجامع المنصور فناولوا حدثا صبيح الوجه ديناراً وقالوا له قف بازائه ساعة وناوله هذه الرقعة، فناوله الصبي وإذا فيها ما ذكره السبط مما لا حاجة إلى ذكره هنا. ثم قال: وكانوا يعطون السقاء قطعة يوم الجمعة، فكان يقف من بعيد بازائه ويميل رأس القربة وبين يديه أجزاء فيبتل الجميع فتتلف الأجزاء، وكانوا يطينون عليه باب داره فى الليل، فربما احتاج إلى الغسل لصلاة الفجر فتفوته، وقد قدح فى جماعة من الأئمة فقال: كان مالك قليل الحفظ، والحسن البصرى وابن سيرين يقولان بالقدر، ومالك بن دينار ضعيف، ولم يسلم من لسانه إلا القليل، إلى آخر ما ذكره السبط، وفى ذلك عبر من ناحية أحوال الخطيب وأحوال الحنابلة فى آن واحد، وهذا هو الذى يتطاول على مثل فقيه الملة الامام الأعظم أبى حنيفة وأجلة أصحابه.. وقد ذب عن أبى حنيفة عالم الملوك الملك المعظم عيسى بن أبى بكر الأيوبى فى كتابه (السهم المصيب فى كبد الخطيب) ومن ظنه من تأليف سبط ابن الجوزى ظن باطلا. نعم للسبط كتاب (الانتصار لامام أئمة الأمصار) فى الذب عن أبى حنيفة فى مجلدين، وقد رد فيه على الخطيب رداً مشبعا. وكذلك رد أبو المؤيد الخوارزمى على الخطيب فى مقدمة (جامع المسانيد) رداً جيداً، وكان عود الخطيب إلى بغداد سنة ٤٦١ هـ وبها توفى سنة ٤٦٣ هـ سامحه الله والهم الذين افترى الخطيب عليهم العفو

والمساعة عنه . وفي تاريخه أنباء كاذبة وأحاديث باطلة جزما فن المجازفة البالغة حد الشناعة تدوين بعضهم رؤيا مؤداها : أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر مجلس إقراء الخطيب لتاريخه . وهذه طريقة تدجيل في ترويج مافيه من الأباطيل المكشوفة . وراوى تلك الرؤيا من جملة رواة حال الخطيب مع الصبي الذى كان يتغزل فيه نعوذ بالله من الخذلان . وهذا القدر كاف في الالمام بحال الخطيب في الأمانة والديانة قبل البدء في الرد التفصيلي وفيما سيأتي الخبر اليقين في تصرفات الخطيب .

كلمة لابد منها قبل الدخول في الرد التفصيلي

كان القائم بالاشراف على طبع تاريخ بغداد زارني في منزلي بقلعة مصر حينما قارب طبع الكتاب ، المجلد الثالث عشر ـ الذى فيه ترجمة أبي حنيفة ـ وقال لي : لو كنت أعلم أن الخطيب يبلغ به التقول والتحامل على الامام الأعظم إلى الدرجة التي رأيتها الآن ما كنت لأجترىء على مشاركة الطابعين في طبع تاريخ الخطيب ، ولكنى خطوت خطوة لاسبيل لى معها الى التراجع !. فاذا أعمل ؟ فقلت : يوجد رد ملك العلماء الملك المعظم عيسى بن أبي بكر الأيوبي على الخطيب بدار الكتب المصرية ونسخة أخرى منه بمكتبة محمد أسعد باصطنبول فاحدى النسختين تقابل بالأخرى فتذيل ترجمة أبي حنيفة في تاريخ الخطيب بما في هذا الرد وفيه كفاية . ثم استشار شركاءه في الطبع لكنهم لم يوافقوه على ذلك بملاحظة أن نشر هذا الرد معه يضر رواج الكتاب . فراجعني مرة ثانية فكتبت تعليقات مختصرة تنقذ الموقف بدون أن أذكر اسمي بناء على أني لم أعط الموضوع حقه من التوسع حيث كان القائمون بطبعه يأبون التشدد على الخطيب ـ لمصلحة تجارية ـ ثم رأيت الكتاب قد طبع بتصرف مجحف في تعليقاتي فاذا أحد الحشوية الجهلة (١) من أعداء أئمة السنة لعب في الأمر بايعاز من زملائه المبتدعة ، وقام بالتصحيح المطبعي كتبرع ، وتصرف في التعليقات كما أوحى إليه هواه تصرفا يزيل قوتها !

---

(١) وهو الذى كان نسخ ترجمة أبي حنيفة من تاريخ بغداد من ـ نسخة دار الكتب المصرية ـ التي انفردت بغالب المثالب في ترجمته ـ وبعث بها إلى الهند فطبعت هناك مع ترجمتها إلى اللغة الهندية بسعي بعض أغنياء الحشوية نكاية في الحنفية ، وذلك قبل طبع الكتاب بمصر بسنين ، ثم أبدى الناسخ عن مكنون معتقده وباعث عدائه لامام الأئمة بطبعه « نقض الدارمي » في التجسيم في المدة الأخيرة فكفى الله المؤمنين القتال ، وعلم العامة والخاصة من هم أعداء فقيه الملة ؟ وفي آخر الطبعة الهندية ذكر من هو الساعي في نسخها ، ومن هو القائم بترجمتها ، ومن هو الناشر ؟ ومن هو هذا وذاك وذلك ؟ من المهملين الفاتنين الساعين في تفريق كلمة المسلمين . ومن غريب ما سمعت من المشرف على طبع التاريخ أن بعض المستشرقين وأناساً من الذين يدعون زوراً الانتماء إلى السلف أبلغوه أنه إذا استمر على طبع الكتاب من نسخة (الكبريلي) ـ وهي خلو عن غالب

وبعد إخراج المجلد الثالث عشر من التاريخ هكذا ، وبعد توزيع معظم النسخ صادرت الحكومة المصرية البقية الباقية من المجلد المذكور بعد التوزيع ، وأوقفت طبع باقى الكتاب إلى أن ألزمتهم إعادة طبع المجلد المذكور بتعليقات تحت اشراف الأزهر ـ فى عهد الشيخ الأحمدى ـ مع الزامهم طبع كتاب الملك المعظم السابق ذكره كملحق للكتاب حتى تم العمل بعد مدة طويلة ، فاطلعت على المجلد المعاد طبعه ، كما اطلعت على سابقه لكنى وجدت التعليقات غير مستوفية الشروط ، وان كان القائمون بأمرها أدرجوا تعليقاتى التى كنت سلمتها المشرف على طبع الكتاب ضمن تلك التعليقات بتصرف وتلطيف . ! ثم علمت أن المجلد المصادر قد وزعت نسخه فعلا ـ قبل المصادرة ـ فى أقطار العالم وهى لا تحتوى الا على تعليقات يسيرة مختزلة من تعليقاتى ، فرأيت من الواجب استيفاء الرد على الخطيب بمبلغ على قضاء لبعض حقوق الامام الأعظم علينا ، وإعلاما بأن التحامل على إمام شطر هذه الأمة بل إمام ثلثيها على طول القرون استهانة بهذه الأمة المحمدية لايجوز السكوت عنها ، فكتبت هذا الرد مشيرا الى أرقام الصفحات فى النسختين(المصادرة والمعلق عنها) لتسهيل المراجعة على المطالع ، وهذا أوان الشروع فى المقصود ومن الله التوفيق والتسديد .

« تنبيه » : أبو حنيفة تابعه فى الفقه شطر الأمة المحمدية بل ثلثاها على تعاقب القرون فالحنفية فى الهند والسند لاتقل عن خمسة وسبعين مليونا ،وفى الصين عن خمسين مليونا ، وفى بلاد الروس والقوقاس ، والقزان ، وبخارى وسيبريا وما والاها عن خمسين مليونا أيضا ، وفى بلاد الرومان ، والسرب ،وبوسناوهرسك،والألبان ، والبلغار،واليونان ، والبلاد العثمانية القديمة فى القارات الثلاث، عن خمسين مليونا أيضا سوى من فى بلاد الأفغان وبلاد الحبشة ، ومصر . وطرابلس،الغرب ، وتونس ، وأفريقيا الجنوبية ، وغيرها . وباقى الأمة لباقى الأئمة . ومثل الامام أبى حنيفة فى إمامته وديانتـه وتواتر ثقته وأمانته واستفاضة يقظته ونباهته وكثرة أتباعه ، وذيوع فقهه ، وانتشار مذهبه فى البقاع والأصقاع،وكمال عقله وسعة علمه لايسمع فيه وقيعه كل من هب ودب ولاسيما بعد العلم بما ينطوى عليه خصومه من مزيد الخبث فى اصطناع المثالب بقلة دين وقلة تبصر ، فلا يتصور أن يناهض ماروى فى مثالبه فى تاريخ الخطيب ونحوه ، ماتواتر فى مناقبـه إلا اذا كان الخبر التالف يقاوم الخبر المتواتر،أو كانت الهواجس والوساوس قاضية على الملموس من الحقائق.وليس الصحيح من خبر الآحاد يعارض المستفيض المشهور فضلا عن المتواتر فكيف وأسانيد ماساقوه فى مثالبه ـ رضى الله عنه ـ فيها من وجوه الاعتلال والاختلال ماسنشرحه إن شاء الله تعالى وماسردناه فى هذا

المثالب فى ترجمة أبى حنيفة ـ يعلنون على الملأ أن الكتاب ناقص منقوص . فاضطر إلى اتباع نسخة دار الكتب المصرية ـ على سقمها ـ لوجود تلك المثالب فيها با كملها وفى ذلك ما يكشف الستار عن تآمر الفريقين وتآخيهما فى تلك الغاية فليعتبر بذلك المعتبرون .

الكتاب من الأخذ والرد يدعو الباحث المتبصر الى التروى فى قبول كل مايجد فى كتب الجرح إلى أن يستوثق من ملابسات الجرح وبواعثه والله سبحانه هو الهادى .

قال الخطيب فى (١٣ - ٣٢٤) :-

« رأى أبو حنيفة أنس بن مالك وسمع من عطاء بن أبى رباح » .

أقول : جزم الخطيب هنا برؤية أبى حنيفة لأنس وبسماعه من عطاء ، فرؤيته لأنس مما أقر به الدارقطنى أيضا فى رواية حمزة السهمى على مانقله السيوطى فى أوائل (تبييض الصحيفة فى مناقب أبى حنيفة) وقال ابن عبد البر فى جامع بيان العلم (١ - ٤٥) بعد أن ساق بسنده خبراً سمعه أبو حنيفة من عبد الله بن الحارث بن جزء الصحابى رضى الله عنه : ذكر ابن سعد كاتب الواقدى أن أبا حنيفة رأى أنس بن مالك وعبد الله بن الحارث بن جزء اه . فيكون ابن جزء متأخر الوفاة ، وبالأولى أن يرى أبو حنيفة عبد الله بن أبى أوفى لأنه كوفى الدار والوفاة . وذكر أبو نعيم الاصفهانى فى جملة من رأى أبو حنيفة من الصحابة أنسا ، وعبد الله بن الحارث ، وابن أبى أوفى كما روى سبط ابن الجوزى عن ذاكر بن كامل ، عن أبى على الحداد عنه فى كتابه (الانتصار والترجيح (١)) هذا على تقدير أن ميلاد أبى حنيفة سنة ثمانين وأما إذا كان ميلاده سنة إحدى وستين أو سنة سبعين كما فى روايتى ابن ذواد ، وابن حبان فتكون دائرة رؤيته للصحابة أوسع . وقد توسع فى بيان من عاصره من الصحابة على الرواية الأولى أبو القاسم بن أبى العوام فى كتابه « فضائل أبى حنيفة وأصحابه » فليراجع كتابه من النسخة الظاهرية بدمشق فى المجموعة (٦٣) فى ذلك . وإقرار الخطيب هنا برؤيته أنسا يدل على أن مايعزى إلى الخطيب فى (٤ - ٢٠٨) من أنه حكى عن حمزة السهمى أنه قال : (سئل الدارقطنى عن سماع أبى حنيفة من أنس هل يصح ؟ قال : لا ولا رؤيته) مما غيرته يد أثيمة وكم لمصحح الطبع من إجرام فى الكتاب ! وكان أصل الكلام (سئل الدارقطنى عن سماع أبى حنيفة من أنس هل يصح ؟ قال : لا إلا رؤيته) فغيرته اليد الأثيمة إلى (ولا رؤيته) ومن الدليل على ذلك قول السيوطى فى أوائل (تبييض الصحيفة) : قال حمزة السهمى : سمعت الدارقطنى يقول : لم يلق أبو حنيفة أحداً من الصحابة إلا أنه رأى أنسا بعينه ولم يسمع منه اه . ونفى الدارقطنى لقى أبى حنيفة لغير أنس من الصحابة ، ونفيه لسماعه منه بعد إثباته لرؤيته دعوى مجردة وشهادة على النفى والقصد هنا بيان أن الدارقطنى معترف برؤية أبى حنيفة لأنس وممن أقر برؤيته أنساً ابن سعد ، والدارقطنى ، وأبو نعيم الأصفهانى ، وابن عبد البر ، والخطيب ، وابن الجوزى والسمعانى ، وعبد الغنى المقدسى ، وسبط ابن الجوزى ، وفضل الله التوربشتى ، والنووى ، واليافعى ، والذهبى ، والزين العراقى ، والولى العراقى ، وابن الوزير ، والبدر العينى ، وابن حجر فى فتيا لم ينقلها السيوطى فى تبييض الصحيفة - والشهاب القسطلانى ، والسيوطى ، وابن حجر المكى ، وغيرهم فتكون

(١) طبعه السيد عزة العطار الحسينى مؤسس مكتب نشر الثقافة الاسلامية بمصر .

بحاولة انكار كونه تابعيا مكابرة أو جهلا بنصوص هؤلاء. وأما سماعه من عطاء فسيأتى الكلام فيه.

وقال فى (١٣ - ٣٢٤) :-

«وهو - أى أبو حنيفة - من أهل الكوفة نقله أبو جعفر المنصور إلى بغداد فأقام بها حتى مات ودفن بالجانب الشرقى منها فى مقبرة الخيزران وقبره هناك ظاهر معروف».

أقول : كان من المناسب أن يذكر الخطيب هنا ماذكره فى (١ - ١٢٣) من تبرك الشافعى بأبى حنيفة حيث قال : أخبرنا القاضى أبو عبد الله الحسين بن على الصيمرى قال : أنبأنا عمر بن ابراهيم المقرى قال : أنبأنا مكرم بن أحمد قال : أنبأنا عمر بن اسحق بن ابراهيم قال : أنبأنا على بن ميمون قال: سمعت الشافعى يقول : إنى لأتبرك بأبى حنيفة وأجىء إلى قبره فى كل يوم - يعنى زائراً - فإذا عرضت لى حاجة صليت ركعتين، وجئت إلى قبره، وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما تبعد عنى حتى تقضى اه ورجال هذا السند كلهم موثقون عند الخطيب. وروى أبو العلا صاعد بن احمد بن أبى بكر الرازى فى كتابه (الجمع بين الفتوى والتقوى فى مهمات الدين والدنيا) (١) عن الفقيه الشافعى شرف الدين الدمشقى المدرس بنظامية بغداد أنه جرب هذا المروى عن الإمام الشافعى رضى الله عنه فى مهمة أقلقته فجاءه الفرج السريع .

وقال فى (١٣ - ٣٢٤) :-

«أنبأنا : محمد بن أحمد بن رزق. أخبرنا : محمد بن العباس بن أبى ذهل الهروى حدثنا : أحمد بن محمد بن يونس الحافظ. حدثنا : عثمان بن سعيد الدارمى قال : سمعت محبوب ابن موسى يقول : سمعت ابن أسباط يقول : ولد أبو حنيفة وأبوه نصرانى».

أقول فيكون أبو حنيفة عند ولادته تابعا لوالده فى الدين نصرانيا فلو كان هذا صحيحا لكان تعيير المسلم به من عمل الجاهلية، وكم بين الصحابة والتابعين من كان أبوه مشركا، أو نصرانيا، أو يهوديا، أو مجوسيا، وبأقل من هذا التعيير قال النبى صلى الله عليه وسلم لأحد كبار الصحابة رضى الله عنهم: «إنك امرؤ فيك جاهلية» فكيف إذا لم يكن صحيحا بل كذبا مكشوفا؟! ولو وثقنا بالخطيب على تعصبه المكشوف وتصرفه الملفوف نجد شيخه ابن رزق إنما اختلف الخطيب إليه بعد أن عمى وهرم، ولا يخفى ما فى الاكثار عن مثله، وعثمان بن سعيد فى السند هو صاحب النقض مجسم مكشوف الأمر يعادى أئمة التنزيه ، ويصرح بإثبات القيام، والقعود، والحركة، والثقل، والاستقرار المكانى، والحد ونحو ذلك له تعالى ! ومثله يكون جاهلا بالله سبحانه

(١) وهو فى مجلدين يوجد بالمكتبة النعمانية بقسطمونى بخط المؤلف قسمه مؤلفه على ثلاثة أقسام: العلم والعمل، والأخلاق وفى قسم العمل يرجح اختلاف الأئمة فى مسائل الفقه إلى التقوى ، والفتوى يعنى العزيمة والرخصة . وكان تأليفه سنة خمسمائة وسبعين وهو أول كتاب ألف - فيما نعلم - فى إرجاع خلافهم إلى القبيلين وفى تقريب اختلافهم إلى الائتلاف بتلك الطريقة وهو كتاب بديع فى بابه .

بعيداً عن أن تقبل روايته، وشيخه محبوب بن موسى هو: أبو صالح الفراء صاحب تلك الحكايات التالفة الذى يقول عنه أبو داود لاتقبل حكاياته إلا من كتاب. وشيخه يوسف بن أسباط، من مغفلى الزهاد، دفن كتبه واختلط، واستقر الأمر على أنه لايحتج به، وأين هذا السند من سند الخبر الذى يليه فى تاريخ الخطيب نفسه؟ وفيه «وولد ثابت على الاسلام» فضلا عن أبى حنيفة بن ثابت. فيكون من الوقاحة ذكر مثل ماهنا من الرواية فى معارضة رواية الثقات الاثبات المدونة فى تاريخ الخطيب نفسه وفى غيره. وجد أبى حنيفة النعمان بن قيس المرزبان بن زوطى بن ماه كان حامل راية على بن أبى طالب ـ كرم الله وجهه ـ يوم النهروان كما ذكره الفقيه المؤرخ عصرى الخطيب: أبو القاسم على بن محمد السمنانى فى كتابه (روضة القضاة) وهو من مخطوطات دار الكتب المصرية، ودعاء على ـ كرم الله وجهه ـ لوالد أبى حنيفة فى عهد جده مما ساقه الخطيب بسنده حيث قال فى (ص ٣٢٥): «أخبرنا: القاضى أبو عبد الله الحسين بن على الصيمرى أخبرنا: عمر بن ابراهيم المقرىء حدثنا: مكرم بن احمد حدثنا: احمد بن عبيد الله بن شاذان المروزى قال: حدثنى أبى عن جدى قال: سمعت اسماعيل بن حماد بن ابى حنيفة يقول: انا اسماعيل بن حماد بن النعمان بن ثابت بن النعمان بن المرزبان من أبناء فارس الأحرار والله ماوقع علينا رق قط إلى آخر الخبر وإنما سقت صدر الخبر هنا فقط تصحيحا لغلطة فى السند فى الطبعات كلها. فأبو حنيفة وأبوه ولدا على الاسلام وجده أيضا مسلم بل لم يكن بين أجداده نصرانى أصلا لأنه منحدر النسب من دم فارسى والخطيب من أعرف الناس بذلك نسأل الله السلامة.

وقال فى (ص ٣٢٥): ـ

«أخبرنا أبو نعيم الحافظ. حدثنا: أبو احمد الغطريفى قال: سمعت الساجى يقول: سمعت محمد بن معاوية الزيادى يقول: سمعت أبا جعفر يقول: كان ابو حنيفة اسمه عتيك بن زوطرة فسمى نفسه النعمان وأباه ثابتا».

أقول: من العجيب سعى الخطيب بكل مالديه من حول وحيلة فى تشويه كل ماله تعلق بالنعمان حتى اسمه واسم أبيه، قاتل الله التعصب ما أوقحه! وأما رجال سنده فأبو نعيم الاصفهانى منهم قد أخرج رحلة منسوبة إلى الامام الشافعى ـ رضى الله عنه ـ فى «حلية الأولياء» بسند فيه أحمد بن موسى النجار، وعبد الله بن محمد البلوى، وهما كذابان معروفان وتكذيب الرحلة المذكورة موضع اتفاق بين النقاد وفيها: تآمر أبى يوسف ومحمد بن الحسن وحضهما الرشيد على قتل الشافعى! مع أن الشافعى إنما حمل الى العراق سنة ١٨٤ هـ بعد وفاة أبى يوسف بسنتين، وعناية محمد بن الحسن بالشافعى واهتمامه بتفقيه، وعظيم مواساته له مما بلغ حد التواتر، كما تجد شرح ذلك فى (بلوغ الأمانى) بل محمد بن الحسن هو الذى خلص الشافعى من المحنة حتى قال ابن العماد الحنبلى فى «شذرات الذهب»

بعد أن نقل عن ابن عبد البر كيف خلص محمد بن الحسن، الشافعي من القتل : « فيجب على كل شافعي الى يوم القيامة أن يعرف هذا لمحمد بن الحسن ويدعو له بالمغفرة ». لكن أبا نعيم يستبيح الاساءة بدل هذا الاحسان. ويذكر الخبر الكاذب، وهو يعلم أنه كذب، ويعلم أيضا ما يترتب على ذلك من اغترار جهلة أهل مذهبه بذكره الخبر المذكور وسعيهم فى الفتنة سعى الموتور فى الثار، نسأل الله الصون.

ومن المعروف أن عادة أبى نعيم سوق الأخبار الكاذبة بأسانيده بدون تنبيه على كذبها. وهو أيضا ممن يسوق ما يرويه باجازة فقط مع ما سمعه فى مساق واحد، ويقول فى الاثنين : حدثنا. وهذا تخليط فاحش. وليس جرح ابن منده فيه مما يتغاضى عنه بهوى الذهبي. وأما أبو أحمد محمد بن أحمد الغطريفى - بالكسر - فهو صاحب مناكير. وقد أنكروا عليه حديثه فى إهداء الرسول - صلى الله عليه وسلم - جملا لأبى جهل. وكان يزعم أن فلانا وفلانا أفاداه من غير أن يخرج أصله. وأنكروا عليه أيضا تحديثه بمسند ابن راهويه من غير أصله. وقد تفرد عن أبى العباس بن سريج بأحاديث لم يروها عنــــه غيره. وقد ذكره ابن الصلاح فى عداد المختلطين. ومع ذلك كله يبقى هو، وأبو نعيم والخطيب مقبولين مرضيين عند أهل مذهبهم !!.

وأما الساجى فهو أبو يحيى زكريا بن يحيى الساجى البصرى، صاحب كتاب «العلل» وشيخ المتعصبين، كان وقاعا ينفرد بمناكير عن مجاهيل وتجد فى تاريخ بغداد نماذج من انفراداته عن مجاهيل بأمور منكرة. وتضال الذهبى عنه من تجاهل العارف. وقال أبو الحسن بن القطان : مختلف فيه فى الحديث وثقه قوم وضعفه آخرون. وقال أبو بكر الرازى بعد أن ساق حديثا بطريقه : انفرد به الساجى ولم يكن مأمونا! وكفى فى معرفة مبلغ تعصب الرجل الاطلاع على أوائل كتاب «العلل» له. والزيادى ممن أعرض عنهم الأئمة الستــــة فى أصولهم وعادة ابن حبان فى التوثيق معروفة فلا يجدى ذكره إياه فى كتاب «الثقات» نفعا. وأبو جعفر مجهول، ومع ذلك كله استساغ الخطيب إخراج هذه الأقصوصة فى كتابه، ولم يبال بمخالفتها لروايات الاثبات فى اسم أبى حنيفة واسم أبيه.

وقال فى (ص ٣٢٥) :-

« أخبرنا : محمد بن أحمد بن رزق. أخبرنا : أحمد بن جعفر بن محمد بن ســـلم الختلى. حدثنـــا : أحمد بن على الأبار. حدثنا : عبد الله بن محمد العتكى البصرى. حدثنا : محمد بن أيوب الذارع : قال : سمعت يزيد بن زريع يقول : كان أبو حنيفة نبطيا »

أقول : هذا يخالف رواية الجمهور، وقد تضافرت الروايات على أن ابا حنيفة كان فارسى النسب لا من الآراميين سكنة العراق الأصليين. والنبط بفتح النون والباء الموحدة هم الآراميون سكنة العراق الأصليون. وقد يستعمل النبطى بمعنى العراقى، وان لم يكن منحدر الدم منهم كما يستفاد من انساب السمعانى، ومن ساق هذا الخبر الكاذب ليطعن فى نسبه فهو لم يزل على خلال الجاهلية.

والناس سواسية لا تفاضل بينهم الا بالتقوى . وابن رزق فى السند سبق بيـان حاله ، والآبار من الرواة الذين كان دعلج التاجر يدر عليهم الرزق فيدونون ما يزوقه للنكاية فى مخالفيه فى الفروع والأصول فللابار قلم مأجور ولسان ذلق فى الوقيعة فى أئمة أهل الحق . وكفى ما يجده القـارىء فى روايات الخطيب عنه فى النيل من أبى حنيفة واصحابه لتعرف مبلغ عداوته وتعصبه . ورواية العدو المتعصب مردودة عند اهل النقد ، كيف وهو يروى عن مجاهيل بل الكذابين فى هذا الباب ماستراه فلا يحتاج القارىء الكريم فى معرفة سقوط هذا الراوى الى شىء سوى استعراض مروياته فيمن ثبتت امامته وامانته فكفى الله المؤمنين القتال . والعتكى ، والذارع مجهولان ، ودعلج كان على مذهب ابن خزيمة فى الاعتقاد والفقه . واعتقاد ابن خزيمة يظهر من كتاب التوحيد المطبوع بمصر قبل سنين . وعنه يقول صاحب التفسير الكبير فى تفسير قوله تعالى: « ليس كمثله شىء » انه كتاب الشرك ! . فلا حب ولا كرامة .

وقال فى (ص ٣٣٠) : « اخبرنا القاضى ابو عبد الله الصيمرى قال : قرأنا على الحسين بن هارون الضبى ، عن ابى العباس بن سعيد قال : حدثنا عبد الله بن ابراهيم بن قتيبة . حدثنا : الحسن بن الخلال . قال: سمعت مزاحم بن ذواد بن علبة يذكر عن ابيه ـ او غيره ـ قال : ولد ابو حنيفة سنة احدى وستين ومات سنة خمسين ومائة قال الخطيب : لا أعلم لصاحب هذا القول متابعا » .

اقول : وقع فى الطبعات الثلاث الهندية والمصريتين (داود بن علية) والصواب (ذواد بن علبة) بفتح الذال المعجمة وتشديد الواو فى الأول وبضم العين وسكون اللام وبالموحدة فى الثانى ، فميلاد أبى حنيفه على هذه الرواية سنة إحدى وستين وقد ألف فى رواية أبى حنيفة لأحاديث عن جملة من الصحابة مباشرة جماعة من القدماء ، من أمثال أبى حامد محمد بن هارون الحضرمى ، وأبى الحسين على ابن أحمد بن عيسى النهقى ، وأبى معشر عبد الكريم الطبرى المقرىء ، وأبى بكر عبد الرحمن بن محمد ابن احمد السرخسى وغيرهم ، والى هذه الرواية فى ميلاده يكون ميل هؤلاء ، وإلا ما ساغت روايتهم لبعض تلك الأحاديث فى عداد مسموعاته عن بعض هؤلاء الصحابة مباشرة . والثلاثة الأول من مرويات ابن حجر فى « المعجم المفهرس » كما أنها من مرويات ابن طولون فى « الفهرست الأوسط » ، والأخير من مرويات سبط ابن الجوزى فى (الانتصار والترجيح) . وذكر ابن حبان فى كتاب الضعفاء والمتروكين المحفوظ بمكتبة الأزهر أن ميلاد أبى حنيفة سنة سبعين . وإن صوب أحد المطالعين سنة ثمانين فى الهامش بخط حديث ، وفى « مادة الخزاز » من أنساب ابن السمعانى المطبوع بالزنكغراف ذكر سنة سبعين فى ميلاده ، وإن ذكر فى مواضع من الكتاب سنة ثمانين كميلاد له فلعله وزع الروايات على مواضع من الكتاب ، وفى « اللباب » لابن الأثير النص على الثمانين فى مادة الخزاز ولا أدرى أكانت نسخته هكذا أم أصلح الرقم تعويلا على المشهور .

وقد ذكر أبو القاسم السمناني ـ عصرى الخطيب ـ فى « روضة القضاة » قولين فى ميلاده : أحدهما سنة سبعين ، والآخر سنة ثمانين .

وذكر عبد القادر القرشى الحافظ فى (الجواهر المضية) ثلاث روايات فى ميلاده : وهى : سنة إحدى وستين ، وسنة ثلاث وستين ، وسنة ثمانين .

وحكى البدر العينى فى « تاريخه الكبير » ثلاث روايات فى ميلاده . وهى : سنة إحدى وستين ، وسنة سبعين ، وسنة ثمانين ، والاختلاف شديد فى مواليد رجال الصدر الأول لتقدم عصرهم على عهد تدوين تاريخ الرجال ومصداق ذلك فى وفيات الصحابة فضلا عن مواليدهم.وقول ابن عبدالبر فى(الانتقاء): وأما أبو حنيفة فلا اختلاف فى مولده أنه ولد سنة ثمانين(١) من الهجرة ومات ليلة النصف من شعبان » يدل على أنه لم يطلع على تلك الروايات ، وعذره أنه لم يرحل إلى الشرق ، فحال ذلك دون التوسع فى معرفة الروايات الشرقية . والأكثرون على أن أبا حنيفة ولد سنة ثمانين ترجيحاً منهم لأحدث التواريخ المروية فى المواليد وأقدمها فى الوفيات أخذاً بالأحوط فى الحكم بالاتصال أو بالانقطاع،لكن هذا إذا لم يوجد ما يؤيد إحدى الروايات ، وهنا أمور تخدش ما اختاره الأكثرون ، منها مافعله الحافظ أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار المتوفى سنة ٣٣١ فى جزئه الذى سماه (ما رواه الأكابر عن مالك) حيث عد حماد بن أبى حنيفة من هؤلاء الأكابر فساق حديثا بطريق حماد بن أبى حنيفة عن مالك ، وحماد هذا وإن توفى قبل مالك بنحو ثلاث سنين.لكن عده من الأكابر بالنظر الى مالك لا يتم إلا إذا كان ميلاده قبل ميلاد مالك أيضا فيجب أن يكون ميلاد أبى حنيفة قبل سنة ثمانين بمدة لاتقل عن عشر سنين ليصح أن يكون ميلاد حماد ابنه قبل ميلاد مالك ، وابن مخلد من الحفاظ البارعين ومن شيوخ الدارقطنى فلا يحيد عن التحقيق فيما يكتب ، وجزؤه المذكور محفوظ بظاهرية دمشق فى قسم المجاميع رقم ٩٨ وعليه تسميعات وخطوط كثيرة من حملة الرواية .

ومنها:أن العقيلى روى فى ترجمة حماد بن ابى سليمان مايفيد أن ابراهيم بن يزيد النخعى لما مات اجتمع خمسة من أهل الكوفة فيهم عمر بن قيس الماصر وأبو حنيفة فجمعوا نحو اربعين الف درهم ثم أعطوه حماد بن أبى سليمان ليستعين به ويتفرغ لرياسة الجماعة فى العلم ، وكانت وفاة ابراهيم النخعى سنة خمس وتسعين ولو كان ميلاد أبى حنيفة سنة ثمانين لكانت سنه عند وفاة النخعى خمس عشرة

---

(١) والقائل بأن ميلاده سنة ثمانين إن كان يحتج بمثل حديث ابن جزء عند ابن عبد البر فى «جامع بيان العلم» (١ ـ ٤٥)حيث صح ذلك عنده فقد ثبت أنه تابعى وإلا فما يدل على تقدم ميلاده سالم من المعارض فيتم أنه تابعى على التقديرين .

سنة.ومن يكون فى مثل هذه السن لا يتصور أن يهتم هـذا الاهتمام بمن يخلف النخعى بل لابد وان يكون القائمون بمثل هذا الأمر من كبار تلامذة النخعى فبالنظر إلى مشاطرة أبى حنيفة لهؤلاء فىذلك لابد من أن تكون سنه أكبر من هذه السن . ومايقال ان الشافعى كان بلغ درجة الاجتهاد فى مثل هذه السن فن باب المناقب الذى يتساهل فيه والا ما صح أن يلازم مالكاً بعد ذلك فى طلب العلم ولا أن يلازم محمد بن الحسن بعد أن بلغ أربعا وثلاثين سنة يحمل العلم عنه .

ومنها: أنه قد تضافرت الروايات على أن أبا حنيفة قبل انصرافه الى الفقه كان جدليا يشتغل بعلم الكلام حتىهبط البصرة نحو عشرين مرة ليناظر القدرية وغيرهم ثم انصرف إلىالفقه ، ومن تكون سنه عند وفاة النخعى كما ذكرناه لايمكن له الاشتغال الطويل بالجدل قبل انصرافه إلى الفقه فيترجح لهذه الأسباب وغيرها أن ميلاده قبل سنة ثمانين ، ولعل الأرجح فى ميلاده هو سنة سبعين والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقال فى (ص ٣٣٢) :

« أخبرنا العتيقى . حدثنا : محمد بن العباس . حدثنا: أبوأيوب سليمان بن اسحق الجلاب . قال : سمعت ابراهيم الحربى يقول : كان أبوحنيفة طلب النحو فى أول أمره فذهب يقيس فلم يجىء ، وأراد أن يكون فيه أستاذاً فقال : قلب،وقلوب ، وكلب،وكلوب . فقيل له : كلب وكلاب فتركه ، ووقع فى الفقه فكان يقيس ولم يكن له علم بالنحو فسأله رجل بمكة فقال له : رجل شج رجلا بحجر ؟ فقال : هذا خطأ ليس عليه شيء. لوأنه حتى يرميه بأباقبيس لم يكن عليه شيء » .

أقول : ابراهيم بن اسحق الحربى توفى سنة ٢٨٥ فبينه وبين التمكن من الإخبار عن نشأة أبى حنيفة مفازة فيكون الخبر مقطوعا والخبر المقطوع مردود عندهم ، ثم محمد بن العباس فى سنده هو ابن حيويه الخزاز ، وقد ذكر الخطيب فى ترجمته عن الازهرى فى (٣ - ١٢٢) : كان فيه تسامح ربما أراد أن يقرأ شيئا ولا يقرب أصله منه فيقرؤه من كتاب ابى الحسن بن الرزاز لثقتـــه بذلك الكتاب وإن لم يكن فيه سماعه . لكن كيف يكون ثقة من يحدث بما ليس عليه سماعه ؟ ولعل الكتاب زيد فيه شيء ، أو نقص منه شيء ، أو بدل ، أو غير ومثله يكون مردود التحديث عندهم على أن ابا الحسن بن الرزاز الذى كان يثق بكتابه هو على بن احمد المعروف بابن طيب الرزاز ـ وهو معمر متأخر الوفاة عن الخزاز ـ وقد نص الخطيب فى (١١ - ٣٣١) على أن ابنا له كان ادخل فى اصوله تسميعات طرية . فماذا تكون قيمة تحديث من يثق بها فيحدث من تلك الأصول ؟ . وكم بين اهل العلم من كان يأبى الرواية من أصله اذا غاب عنه ليلة فضلا عن ان يروى من غير أصله ، ومبلغ حرصهم على أصولهم مدون فى « كفاية الخطيب » نفسه ، وكان إسقاط المتساهل في ذلك موطن اتفاق بينهم ، وهذا من جهة السند

وأما من جهة المتن فني الخبر عزو خلاف ماتواتر عن أبي حنيفة اليه لأن القتل بالمثقل مثل عمود الفسطاط ـ كما ورد فى الحديث ـ شبه عمد عنده يوجب الكفارة على القاتل ، والدية المغلظة على عاقلته ، وكذا القتل بحجر محدد الطرف كالمروة ، والخطيب يجعل الكلام فى الشج ويعزو الى أبي حنيفة أن القتل بالمثقل خطأ عنده . ومذهبه المتواتر عنه انه شبه عمد لاخطأ بل خطأ عمد وهو شبه العمد . ويعزو إليه أيضا : أنه لاشيء على القاتل بالمثقل ومذهبه أن عليه الكفارة وعلى عاقلته الدية المغلظة . ويعزو اليه أيضا أن كلامه فى القتل بالحجر مطلقا من غير فرق بين أن يكون محدد الطرف أو غير محدده ، ومذهبه الفرق بين الحجر المحدد الطرف الذى يكون من شأنه القتل وبين غيره ، ثم السائل لم يكن سؤاله فى الحجاز ، بل كان بالعراق وكذلك لم يكن السائل منكورا ولا حجازيا بل كان عراقيا معروفا وهو الامام أبو عمرو بن العلاء البصرى على مافى أقدم المصادر لهذا الخبر ، وكان السؤال عن القتل بالمثقل المعروف بين الفقهاء لاعن القتل بالحجر مطلقا ، وكل ذلك ليس مما يخفى على مثل ابراهيم الحربى على امامته فى الفقه والحديث فالحمل على من دونه قطعا . وكلمة « لو أنه حتى يرميه » لم نرها فى غير كتاب الخطيب . وقد انفرد بها ولا أدرى من أى لغة هى أعبرانية أم سريانية ؟ وما وقع فى « البيان والتبيين » للجاحظ ، و« العقد الفريد » لابن عبدربه وغيرهما من كتب الأدب من صيغة السؤال والجواب ليس فيها مثل هذا التخليط بل ما ينسب الى أبي حنيفة من أنه قال : (لا ولو رماه بابا قبيس) لم يرد فى كتاب مطلقا بسند يعول على مثله وكتب الأدب على طريقة غير طريقة التحرى وأول كتاب رأينا الحكاية فيه هو كتاب الجاحظ البصرى ولعله سمعها من بعض أصحاب أبي عمرو بن العلاء البصرى ـ وصيغته غير صيغة الآخرين ـ فطار الخصوم فرحا بتلك الكلمة ليتخذوها دليلا على ضعف أبي حنيفة فى اللغة ، مع أن تلك الكلمة لايمكن عدها لحنا على فرض صدورها من أبي حنيفة ، ومن المعروف فى شواهد العربية قول الشاعر العربى :

ان أباها وأبا أباها قد بلغا فى المجد غايتاها

واستعمال الأب بالألف فى الأحوال كلها عند اضافته الى غير ضمير المتكلم لغة عدة قبائل من العرب مثل حنين بن نزار ، وقيس بن عيلان ، وبنى الحارث بن كعب ، وهو لغة الكوفيين وأبو حنيفة كوفى بل هذه لغة ابن مسعود حيث قال : « أنت أبا جهل » كما فى صحيح البخارى . وقد نسب الكسائى هذه اللغة الى بلحارث ، وزبيد ، وخثعم ، وهمدان ، ونسبها أبو الخطاب لكنانة ونسبها بعضهم لبلعنبر ، ولبلجهم ، وبطون من ربيعة . ومحاولة انكار ذلك بعد أن نقل هذه اللغة أمثال الكسائى ، وأبى زيد ، وأبى الخطاب ، وأبى الحسن الأخفش من أئمة العربية تكون مردودة حتما ـ راجع الشواهد الكبرى للبدر العينى ـ فما يوافق عدة لغات من لغات قبائل العرب هكذا ، لايعد

لحنا إلا من يجهل غير مختصرات كتب النحو ! . ثم المراد بأبى قبيس هنا ليس الجبل المطل على مكة ، وقد روى مسعود بن شيبة فى كتاب « التعليم » عن ابن الجهم ، عن الفراء ، عن القاسم بن معن. أن أبا قبيس اسم خشبة يعلق عليها اللحم . قال أبو سعيد السيرافى : فذلك الذى عناه به أبو حنيفة اه .

فيكون أبو قبيس من قبيل عمود الفسطاط والمسطح . ولعل وجه تسمية مثل تلك الخشبة بأبى قبيس من جهة أنها من نوع الأعواد الخشبية التى من شأنها أن تحرق فى النار لأجل الاصطلاء ، وليس فى أصل الخبر ذكر مكة وانما زادها من زادها ليوهم أن المراد بأبى قبيس الجبل مبالغة فى التشنيع على رأى أبى حنيفة فى القتل بالمثقل ، مع ظهور أن الجبل لا يمكن أن يكون آلة ضرب ورأى أبى حنيفة فى القتل بالمثقل هو ما أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار حيث قال : أخبرنا أبو حنيفة عن حماد ، عن ابراهيم قال : القتل على ثلاثة أوجه : قتل خطأ ، وقتل عمد ، وقتل شبه العمد . فالخطأ أن تريد الشىء فتصيب صاحبك بسلاح أو غيره ففيه الدية أخماسا ، والعمد أن تعمدت صاحبك فضربته بسلاح ففى هذا قصاص الا أن يصطلحوا أو يعفوا ، وشبه العمد كل شىء تعمدت ضربه بغير سلاح ففيه الدية مغلظة على العاقلة ، اذا أتى ذلك على النفس... قال محمد: وبهذا كله نأخذ الا فى خصلة واحدة، ماضربته من غير سلاح وهو يقع موقع السلاح أو أشد ففيه أيضا القصاص . وهو قول أبى حنيفة الأول ولا قصاص فى قوله الأخير الا فيما كان بسلاح اه وبهذا يظهر أن ابا حنيفة تابع النخعى أخيرا فى المسألة ، وفرق بين القتل بالسلاح الذى يتوفر فيه معنى العمد وبين القتل بغيره تهيبا مما ورد فى ذلك.وأدلة أبى حنيفة فى حكم القتل بالمثقل مبسوطة فى كتب المذهب وفى كتب التخاريج ، ولا سيما « نصب الراية » فى (٤ - ٣٣٠) و « أحكام القرآن » لأبى بكر الرازى فى (٢ - ٢٢٨) ومع أبى حنيفة فى المسألة رجال من أئمة السلف مثل: ابراهيم النخعى، والشعبى، وحماد بن ابى سليمان ، والحكم بن عتيبة، والثورى ، والحسن بن صالح ، وغيرهم كما فى مصنف ابن أبى شيبة وغيره .

وقد صحت أحاديث (١) وآثار عند النسائى ، وأبى داود ، وابن ماجه ، وابن حبان ، واحمد ، وابن راهويه ، وابن أبى شيبة وغيرهم . يؤيد ظاهرها هذا المذهب وقد أعل أبو حنيفة حديث الرضخ كما سيأتى ، فالتشنيع فى هذه المسألة عليه تشنيع على السلف الذين معه ، وعلى الأحاديث التى تمسكوا بها ، وان كانت الفتوى فى المذهب على وجوب القود فى القتل بالمثقل كما هو رأى الامامين، ولا يستساغ التشنيع فى المسائل الاجتهادية . فمن أحاط خبراً بأطراف هذا الحديث علم أن الخبر

(١) منها حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم: «ألا ان دية الخطأ شبه العمد ، ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل» أخرجه أبو داود، والنسائى وابن ماجه، وابن حبان بسند صحيح، ومنها: حديث ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم : شبه العمد قتيل الحجر والعصا فيه الدية مغلظة أخرجه ابن راهويه ومنها: حديث ابن عباس فى دية القاتلة بمسطح - وهو عود من أعواد الخباء - أخرجه عبدالرزاق إلى غير ذلك من الأحاديث

المذكور على فرض ثبوته لاينفعهم فى التشنيع على أبى حنيفة ، لامن جهة رأيه فى القتل بالمثقل ، ولا من ناحية اتخاذه دليلا على ضعفه فى العربية كما فعل ذلك كثير من المالكية والشافعية بدون أن يحذروا مراماة القارة . بل الضعيف فى العربية هو من نشأ فى غير مهد العلوم العربية وجهل مادونه أئمتها فى وجوه تصرفات القبائل العربية واستعمالاتها ولم يحط خبرا بسعة اللسان العربى المبين. فأخذ يشنع بما ترتد اليه شناعة تشنيعه .

وهناك صيغة أخرى تنقل عن الاصمعى ربما تعد عند بعضهم كدليل على الضعف فى اللغه أيضا وهى: مانقله صاحب القاموس المجد الفيروز آبادى فى مادة «عقل» حيث قال : «وقول الشعبى لاتعقل العاقلة عمداً ولا عبداً ـ وليس بحديث كما توهمه الجوهرى ـ معناه أن يجنى الحر على عبد لا العبد على حر كما توهم أبو حنيفة ، لأنه لو كان المعنى على ماتوهم لكان الكلام لاتعقل العاقلة عن عبد ولم يكن ولا تعقل عبداً . قال الأصمعى: كلمت فى ذلك أبا يوسف بحضرة الرشيد فلم يفرق بين عقلته وعقلت عنه حتى فهمته »

فقول المجد (كما توهم أبو حنيفة) إساءة أدب على الامام الأعظم ، والمجتهد الأقدم . كما قال البدر القرافى فى « القول المأنوس » . و« عقلته » يستعمل فى معنى عقلت عنه قال الأكمل فى العناية : وسباق الحديث ـ وهو لاتعقل العاقلة عمداً ـ وسياقه ـ وهو ولا صلحا ولا اعترافا ـ يدلان على ذلك ، لأن معناه عن عمد وعن صالح وعن اعترف اه . ويؤيده ماأخرجه أبو يوسف فى الآثار عن أبى حنيفة ، عن حماد ، عن ابراهيم أنه قال : لاتعقل العاقلة العبد إذا قتل خطأ . وما أخرجه محمد بن الحسن فى الموطأ عن عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود ، عن ابن عباس قال : « لاتعقل العاقلة عمداً ولا صلحا ولا اعترافا ولا ماجنى المملوك» . قال محمد: وبهذا نأخذ وهو قول أبى حنيفة والعامة من فقهائنا اه وماجنى المملوك نص على أن المراد بقوله : « لاتعقل العاقلة عبدا » أن العاقلة لاتعقل عن العبد الجانى رغم كل متقول ! وأخرج البيهقى بطريق الشعبى عن عمر : « العمد، والعبد، والصلح، والاعتراف لاتعقله العاقلة » ثم قال: هذا منقطع والمحفوظ أنه من قول الشعبى اه وعلى قول البيهقى بنى المجد نفى كونه حديثا وأخطأ كما أخطأ فى حق أبى حنيفة . وهذا الذى ذكره المجد عن الأصمعى مذكور فى مختار الصحاح ، والمصباح ، والنهاية ، والعباب ، والتهذيب لكن لم نر من ساق سنده اليه .

وقال الامام أبو عبيد القاسم بن سلام فى آخر كتابه « غريب الحديث » على مافى نصب الراية : اختلفوا فى تأويل العبد فقال محمد بن الحسن : ـ وهو من مشايخ أبى عبيد ـ معناه أن يقتل العبد حرا فليس على عاقلة مولاه شىء من جنايته ، وإنما هى فى رقبته . واحتج لذلك محمد بن الحسن فقال : حدثنى عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس. قال : لا تعقل

العاقلة عمداً ولاصلحاً ولا اعترافا ولا ما جنى المملوك . قال : وهذا قول أبي حنيفة . وقال ابن أبي ليلى : إنما معناه أن يكون العبد يجنى عليه يقتله حر أو يجرحه فليس على عاقلة الجانى شيء إنما ثمنه فى ماله خاصة . قال أبو عبيد : فذاكرت الأصمعى فيه فقال : القول عندى ماقال ابن أبي ليلى وعليه كلام العرب ، ولو كان المعنى على ما قال أبو حنيفة لكان لا تعقل العاقلة عن عبد ولم يكن : ولا تعقل عبداً اه وليس فيما حكاه أبو عبيد عن الأصمعى غير مجرد تأييده لرأى ابن أبي ليلى ، بخلاف ماحكاه صاحب القاموس وزملاؤه فإن فيه تهجما على مقام الاجتهاد بجهل .

وقد ظهر مما سردناه من الآثار صواب ما ارتآه أبو حنيفة وحجة محمد بن الحسن كما سبق ناهضة جداً لمن تدبر ولامنافاة بين هذا وبين أن يأتى فى لسان العرب عقل عنه بمعنى ودى عنه بل « عقله » فى هذا الباب بمعنى عقل عنه مطلقا ، على الحذف والإيصال ، لأن أصل الكلام عقل فلان قوائم الجمال ليدفعها دية عن فلان فاستغنى عن المفعول الصريح وأوصل الى المدفوع عنه بحذف « عن » وهذا من أسرار العربية التى يجب أن يفهمها كل من مارس اللغة العربية ، ورأى فى نفسه المقدرة على الحكم فى مقادير الناس فى العربيـــة . والقصد من الآثار المروية عن عمر ، وابن عباس ، وابراهيم النخعى ، والشعبى واحد وهو ما ارتآه أبو حنيفة . والأصمعى ليس بالذى يتساخف على أبي يوسف هكذا بل كان يتأدب معه غاية التأدب . ففى نوادر الأصمعى قال : قلت لأبي يوسف ـ وذكرنا الأمانى ـ : لقد بلغ الله بك (مابلغت) فهل تمنيت قط أكثر مما أنت فيه ؟ قال : « نعم أن أكون فى جمال ابن أبي ليلى ، وزهد مسعر بن كدام ، وفقه أبي حنيفة » قال : فذكرت ذلك لأمير المؤمنين يعنى الرشيد فقال : ما تمنى أبو يوسف أكثرُ من الخلافة . ولو فرضنا أن الأصمعى ممن يقول فى مجلس البعداء ما لايقوله فى محضر الأصحاب وأصحاب الأصحاب ، يرضى فى الحضور ويشنع فى الغيبة ـ ولا نستبعد ذلك منه ـ فمثله لا نقيم لكلامه وزنا . فإن كنت لا تكتفى بما فى الكتب المؤلفة فى الضعفاء من قول مثـــل أبي زيد الانصارى فيه فعليك بكتاب « التنبيهات على أغاليط الروايات » لأبي القاسم على بن حمزة البصرى لتطلع على أغلاط هذا المتقعر وكلام الناس فى أمانته فى النقل ! وفى هـذا القدر من الاستطراد هنـا كفاية فى رد ما يروى عن الاصمعى . فبان عدم إمكان التمسك بأقصوصـــة « أبي قبيس » وأسطورة « فلم يفرق بين عقلته وعقلت عنه حتى فهمته » فى باب تضعيف أبي حنيفة فى اللغة (١) كيف وهو المولود وحده من بين الأئمة فى مهد العلوم العربية ، وقد نشأ فى بيئة عربيـة ،

---

(١) وأما أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، وزفر بن الهذيل ، والقاسم بن معن وغيرهم من كبار أصحاب أبي حنيفة فلا تجد من ينسب أحدا منهم إلى الضعف فى اللغـة وأما ماينقل عن الاصمعى فى أبي يوسف فعلى جرف هار كما سبق وهذا ليس بموضع التوسع فى الذب عنه فنكتفى بهذه الاشارة .

وتغلغل فى أسرار العربية ، حتى أن أمثال أبى سعيد السيرافى ، وأبى على الفارسى ، وابن جنى ، من أركان العربية ألفوا كتبا فى شرح ألفاظه فى باب الإيمان تعجبا من اتساع دائرة اطلاعه فى اللغة العربية ، وقد اختص الله سبحانه أهل البصرة والكوفة من بين أمصار العرب بنقل اللغة عن القبائل الفصيحة ، وتدوينها ، وتصييرها علما وصناعة كما فى المزهر للسيوطى (١-١٢٨) وفيه بيان من يؤخذ منهم اللغة ، ومن لا يؤخذ منهم لمجاورتهم أمما غير عربية ، ومخالطتهم لصنوف الأعاجم من مصر ، والشام ، واليمن ، والبحرين ، وحاضرة الحجاز ، والطائف نقلا عن كتاب «الألفاظ» للفارابى ولا يتسع المقام لنقل نصه .

وقال السيوطى أيضا فى المزهر (٢-٢٥٩) : قال أبو الطيب اللغوى فى مراتب النحويين : «ولا علم للعرب إلا فى هاتين المدينتين ـ الكوفة والبصرة ـ فأما مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم فلا نعلم بها إماما فى العربية» .

وقال الاصمعى : أقمت بالمدينة زمانا ما رأيت بها قصيدة واحدة صحيحة إلا مصحفة ، أو مصنوعة اه !

ومن البديهى أنه لا يمكن لأحد فى زمن أبى حنيفة أن يستتبع الفقهاء فى الفقه بدون علم مستبحر فى جميع نواحى الاجتهاد فضلا عن اللغة العربية ، والبيان هو أول ما يحتاج إليه العالم فى الدعوة بل الأمر هكذا فى جميع الأزمان فمن السفه وقلة الدين رمى أبى حنيفة بالضعف فى العربية من غير حجة غير الاسطورتين ، ولم تفسد كثرة إقامته ـ فى أواخر عهد الاموية ـ فى الحجاز لغته وان كان بين شيوخ الحرمين كثير من اللاحنين من كثرة من كان يطرقهما من الأعاجم منذ أواخر عهد التابعين ، ومن عدم وجود أئمة بهما يتفرغون لتقويم العوج فى اللغة كما سبق .

فدونك نافعا مولى ابن عمر ، وربيعة وأصحابهما ، كم دوّن لهم من اللحون فى الكتب .

وتبين حال الشافعى فى اللغة من سبب انتقال ابن فارس من مذهبه ومن مسعى ابن دريد ، والازهرى فى تقويم تلك الكلمات المعروفة ، ومن قول إمام الحرمين فى البرهان فى لغة الشافعى .

وأما احمد فدونك مسائل ابى داود ، وإسحق بن منصور الكوسج ، وعبد الله بن احمد ، فيا ترى هل يمكنك أن تقرأ صفحة منها ـ على صحة الأصول ـ من غير أن تجابهك خطيئات فى اللغة والنحو ؟ . وهل روى عن ابى حنيفة طول عمره سوى تلك الكلمة مما يصلح أن يعد لحنا ، على تقدير أن الرواية ثابتة وأنها لحن ؟ وما سر هذا التغاضى عنهم والتشهير بما روى عن أبى حنيفة ؟ سوى التعصب الذميم . ومن الذى لا يلحن بعض لحن فى المخاطبات ؟

ويحكى عن أبى عمرو بن العلاء أنه كان إذا تكلم مع أهله لا يقيم كلمة من الاعراب ثم اذا وصل إلى الجامع مزج الاعراب بالتسمح ، ثم اذا توسط المربد ـ سوق الأدب بالبصرة ـ لم يؤخذ عليه

حرف واحد ولما سئل عن ذلك قال : لأنا إذا كلمناهم بما يخالف طبايعهم ثقلنا على نفوسهم .

ومما يحكى عن الفراء أنه دخل على الرشيد ، ولحن فقال يا أمير المؤمنين ، إن طبايع أهل البدو الاعراب ، وطبايع الحضر اللحن فاذا تحفظت لم ألحن واذا رجعت الى الطباع لحنت . فاستحسن الرشيد قوله .

وذكر المبرد فى كتاب «اللحنة» عن محمد بن القاسم التمايمي ، عن الأصمعى قال : دخلت المدينة على مالك بن أنس فما هبت أحداً هيبتى له فتكلم فلحن فقال : مطرنا البارحة مطرا اى مطراً نخف فى عينى فقلت : يا أبا عبدالله قد بلغت من العلم هـذا المبلغ فلو أصلحت من لسانك . فقال : فكيف لو رأيتم ربيعة كنا نقول له : كيف أصبحت فيقول : بخيرا ، بخيرا . قال : وإذا هو قد جعله لنفسه قدوة فى اللحن وعذراً .

وقال احمد بن فارس فى الصاحبي (ص٣١) ، مستقبحا من يعيب مالكا بأنه لحن فى مخاطبته العامة بأنقال : (مطرنا البارحة مطرا أى مطرا) : إن الناس لم يزالوا يلحنون ويتلاحنون فيما يخاطب بعضهم بعضا اتقاء للخروج عن عادة العامة فلا يعيب ذلك من ينصفهم من الخاصة ، وإنما العيب على من غلط من جهة اللغة فيما يغير به حكم الشريعة والله المستعان اه . ألم يكن بين المخالفين رجل رشيد مثله يعتذر عن أبى حنيفة بمثل هـــذا الاعتذار المستحسن بدل أن ينفخوا فى بوق التعصب والتشهير لو فرض صدور لحن واحد منه طول عمره العامر بالاصابات ، لكن الناس معادن ، وابن فارس هذا هو الامام المشهور فى اللغة وهو الذى قال عنه الميدانى : إنه شرع يصلح ألفاظ الشافعى فسئل عن ذلك فقال هذا إصلاح الفاسد ، فلما كثر عليه أنف من مذهبه وانتقل إلى مذهب مالك فقيل له : هلا انتقلت إلى مذهب أبى حنيفة ؟ قال : «خفت أن يقال انما انتقل إليه طمعا فى الدنيا أو المناصب» كما فى كتاب «التعليم» لمسعود بن شيبة .

ومن جملة ما أخذ عليه قوله : (لايكثر عيالكم) فى تفسير «أن لاتعولوا» فى قوله تعالى : «ذلك أدنى أن لاتعولوا» . مع أنه بمعنى أن لا تميلوا عند جمهرة أئمة اللغة من أمثال الفراء ، والكسائى ، والأخفش ، والزجاجى والرمانى ، وأبى على الفارسى وغيرهم ، وقوله (حارة) فى تفسير (موصدة) فى قوله تعالى : «نار موصدة» . مع أنها بمعنى محيطة بلاخلاف بين العلماء ، وقوله : (معلى الكلاب) فى تفسير قوله تعالى : «مكلبين» مع أنه بمعنى مرسلى الكلاب ، وقوله : (فحل الإبل والبقر) ، فى تفسير (الفحل) فى قول عمر رضى الله عنه : (لاشفعة فى البئر ولا فى الفحل) مع أنه فحل النخل ، وقوله فى التصرية أنها من الربط . مع أنها من جمع الماء فى الحوض حتى قال أبو عبيد : لو كانت المصراة على مازعمه هذا الغزى من الربط لما كانت مصراة بل كانت تكون مصرورة ، وقوله : فى تفسير الفهر فى قول عمر (كأنهم اليهود قد خرجوا من فهرهم) : (البيت المبنى بالحجارة الكبار) مع أنه موضع

عبادتهم ، او اجتماعهم ودرسهم مطلقا سواء كان فى بنيان ، أو صحراء ، ووصفه الماء بالمالح مع أن الملح لا يوصف به وفى القرآن «ملح أجاج» . وأما المالح فيوصف به نحو السمك ، وقوله : ثوب نسوى لفظة عاميـــة ، وقوله : العفريت بالفتح مما لم يقـــله أحد ، وقوله فى أشليت الـكلب بمعنى زجرته خطأ صوابه أن ذلك بمعنى أغريتـــه كما قاله ثعلب وغيره ، وقوله فى مختصر المزنى : وليست الأذنان من الوجه فيفسلان والصواب فيغسلا . ولفظ الشافعى اثبات النون . وحذفها من تصرف الطابع ، وأماتته فى العلم كأماتته فى قضية المرحوم مصطفى باشا الخازن المعروفة فى البيئات العلميـة ومحافل المحاماة بل فى الصحف السيارة . وقوله : الواو للترتيب ، والباء للتبعيض مما لا يعرفه أحد من أئمة اللسان بل الأولى للجمع مطلقا والثانية للالصاق . وله كثير من أمثال ذلك تسامح معه فيها من تسامح كالزمخشرى فى تفسيره ، وقسا عليه من قسا مثل الاتقانى فى كتبه فى الأصول بل حكى محمد بن يحيى عن الجاحظ انه قال سمعته ـ اى الشافعى ـ ينادى يامعشر الملاحون ، فقلت له : خرب بيتك لحنت . فقال هذا لسان اهل سيف(١) الحجاز ، فقلت : لحن بإسناد أقوى ما يكون كما فى كتاب «التعليم» . ولنكتف بهذا القدر لإيقاف المتهجمين على مقام الامام الأعظم من ناحية اللغة عند حدهم بتذكيرهم ما يجهله الناس فى أئمتهم ، والحق أن الأئمة المتبوعين أعلى كعبا من أن يوصم أحدهم بالضعف فى اللغة ، لاستجماعهم شروط الاجتهاد ، ومن تلك الشروط معرفة اللغة حق المعرفة وقد أجمعت الأمة على اتباعهم دون الآخرين ، وقد تقاسموا الأمة المحمدية على توالى القرون ولو لم يكن لله فى ذلك سر خفى لما تابعتهم الأمة هكذا على تعاقب العصور رغم محاولات الشذاذ إلا أن الكلام يجر الـكلام سامحنا الله وإياهم فيما شط به القلم عن الاعتـدال وغفر لنا ولهم فى جميع الأحوال ، وما القصد إلا إعادة الحق إلى نصابه . وفى كتاب الملك المعظم فيما بين (٤) و(٤٨) بسط نصوص كثيرة من الجامع الـكبير وغيره تدل على براعة الامام فى اللغة العربية ، وتغلغله فى أسرار العربيـة ، وهى أدلة ملموسة لا يستطيع أن ينكرها إلا عليل الحس ساقط النفس .

وقال فى (ص ٣٣٢) :

«أخبرنى البرقانى : أخبرنا : محمد بن العباس الخزاز . حدثنا : عمر بن سعد . حدثنا : عبدالله بن محمد حدثنى: أبو مالك بن ابى بهز البجلى ، عن عبد الله بن صالح ، عن أبى يوسف . قال : قال لى ابو حنيفة : إنهم يقرءون حرفا فى يوسف يلحنون فيه . قلت ماهو ؟ قال قوله : «لا يأتيكما طعام ترزقانه» . فقلت: فكيف هو ؟ قال ترزقانه»

أقول : يعنى بكسر الهاء فى الأول وضمها فى الثانى . وفى سند هذا الخبر الخزاز وقد سبق ، وعمر

---

(١) بالكسر أى ساحل الحجاز .

ابن سعد هو : القراطيسى ، وعبد الله بن محمد : هو ابن أبي الدنيا ، وأبو مالك : هو محمد بن الصقر ابن عبد الرحمن ابن بنت مالك بن مغول المعروف بابن مالك بن مغول . فالصقر ، وعبد الرحمن من الكذابين المعروفين . وعبد الله بن صالح هو كاتب الليث المختلط ، وليست تلك القراءة من قراءة أبي حنيفة في شيء ، وإنما قراءة أبي حنيفة هي قراءة عاصم التي رواها عن أبي عبد الرحمن السلمى ، وزر بن حبيش . فالأول : رواية علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، والثاني : رواية ابن مسعود رضي الله عنه . وليس فيها شيء من هذا القبيل ، بل تلك القراءة التي عزاها الخطيب إلى أبي حنيفة لم ترو عنه في كتب الشواذ ولا فيما دونه أبو الفضل محمد بن جعفر الخزاعي(١) في قراءة أبي حنيفة بل لم يعرها الزمخشري ، ولا النسفي لتلك القراءة أذنا مع تكلفهما توجيه كل مايروى عن أبي حنيفة ظنا منهما صدق الخزاعي فيما دونه في قراءة أبي حنيفة ، مع أن الأئمة كذبوه فيما عزاه إليه من القراآت فلا داعي إلى كلام الملك المعظم في توجيه تلك القراءة .

وقال في (ص ٣٣٤) : -

« عن ابراهيم عن عمر بن الخطاب . . . »

أقول : الصواب عن إبراهيم عن أصحاب عمر بن الخطاب . . .

وقال في (ص ٣٣٥) : -

« أخبرني القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي ، وأبو عبد الله أحمد بن أحمد بن علي القصري قالا : أخبرنا ، أبو زيد الحسين بن الحسن بن علي بن عامر الكندي - بالكوفة - أخبرنا : أبو عبد الله محمد بن سعيد البورق (٢) المروزي حدثنا : سليمان بن جابر بن سليمان بن ياسر بن جابر . حدثنا : بشر بن يحيى قال : أخبرنا الفضل بن موسى السيناني ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : قال : « إن في أمتي رجلا - وفي حديث القصري - يكون في أمتي رجل اسمه النعمان وكنيته أبو حنيفة . هو سراج أمتي ، هو سراج أمتي »

---

(١) وقد كذبوه فيما عزاه إلى أبي حنيفة من القراآت قال الخطيب في (٢ - ١٥٨) : حكى لي القاضي ابو العلاء الواسطي عن الخزاعي انه وضع كتابا في الحروف ونسبه الى ابي حنيفة قال ابو العلاء فأخذت خط الدارقطني وجماعة من أهل العلم كانوا في ذلك الوقت بان ذلك الكتاب موضوع لا أصل له . فكبر ذلك عليه وخرج من بغداد الى جبل . وذكر الخطيب عن بعضهم انه كان يخلط تخليطا قبيحا ولم يكن على مايرويه مأمونا اه فيكون هو المتهم حيث انفرد بذلك ورمى ابن الجزري من سواه بما تلبس به الخزاعي يكون رجما بالغيب .

(٢) وفي الطبعات الثلاث « البورقي » وهو خطأ .



قال لى أبو العلاء الواسطى : كتب عنى هذا الحديث القاضى أبو عبد الله الصيمرى . قلت : وهو حديث موضوع تفرد بروايته البورقى . . . »

أقول : استوفى طرقه البدر العينى فى تاريخه الكبير واستصعب الحكم عليه بالوضع مع وروده بتلك الطرق الكثيرة وقد قال بعد أن ساق طرق الحديث فى تاريخه الكبير : فهذ الحديث كما ترى قد روى بطرق مختلفه ومتون متباينة ، ورواة متعددة عن النبى . عليه الصلاة والسلام . فهذا يدل على أن له أصلا ، وان كان بعض المحدثين بل اكثرهم ينكرونه وبعضهم يدعون أنه موضوع ، وربما كان هذا من أثر التعصب . ورواة الحديث أكثرهم علماء ، وهم من خير الأمم فلا يليق بحالهم الاختلاق على النبى . عليه الصلاة والسلام . مع علمهم بما روى من الوعيد فى حق من كذب على النبى ـ عليه الصلاة والسلام ـ متعمدا ا ه ونص ماقاله أيضا فى ترجمة أبى حنيفة فى كتابه فى رجال الطحاوى المسمى (مغانى الأخيار) : وكل طريق من هذه الطرق على وجوه مختلفة فى المتن والإسناد بينا جميع ذلك فى ترجمة أبى حنيفة فى تاريخنا البدرى . والمحدثون ينكرون هذا الحديث ، بل أكثرهم يدعون وضعه ولكن اختلاف طرقه او متونه ، ورواته يدل على أن أصلا والله أعلم بالصواب ا ه وعالم مضطهد طول حياته ، يموت وهو محبوس ثم يعم علمه البلاد من اقصاها إلى أقصاها شرقا وغربا ويتابعه فى فقهه شطر الأمة المحمدية بل ثلثاها على توالى القرون رغم مواصلة الخصوم من فقيه ، ومحدث ، ومورخ مناصبة العداء له نبأ جلل لايستبعد أن يخبر به النبى . صلى الله عليه وسلم . على أن يكون من الأنباء الغيبية . وسلطان فقهه ما يبهر الابصار ، وليس عرفان منزلته فى العلم مما يحتاج إلى حديث يختلف فيه العلماء . وإنما سقت هذا الكلام لتعريف أقوال الناس فيه .

وقال السيوطى فى « تبييض الصحيفة » قد بشر صلى الله عليه وسلم بالامام أبى حنيفة بالحديث الذى أخرجه ابو نعيم فى الحلية عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لوكان العلم معلقا بالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس » . واخرج الشيرازى فى الألقاب عن قيس بن سعد بن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله قوم من أبناء فارس » وحديث أبى هريرة اصله فى صحيحى البخارى ومسلم بلفظ « لوكان الايمان عند الثريا لتناوله رجال من فارس » ، وفى لفظ لمسلم « لو كان الايمان عند الثريا لذهب به رجل من أبناء فارس حتى يتناوله » . وحديث قيس بن سعد فى معجم الطبرانى الكبير بلفظ : « لوكان الايمان معلقا بالثريا لاتناله العرب لناله رجال من فارس » ، وفى معجم الطبرانى ايضا عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لوكان الدين معلقا بالثريا لتناوله ناس من أبناء فارس » فهذا اصل صحيح يعتمد عليه فى البشارة والفضيلة انتهى ماذكره السيوطى الا أن لفظ مسلم (لو كان الدين) على أن الايمان ذروة سنام العلم وكذا الدين فتتحد الروايات فى المعنى وما فى

الصحيحين يغنى عما سواه ومن وهى الحديث من أبناء هذا العصر فقد أساء الى نفسه وتحاد عن سبيل اهل العلم ونطق خطأ ، واتبع سبيل غير المؤمنين . واما النزاع فى المراد بحديث (لتناوله رجل من أبناء فارس) وفى المراد بحديث (عالم المدينة) أو (عالم قريش) فمعروف بين اهل العلم وليس هذا موضع شرح لذلك .

وقال فى (ص ٣٦٩ من الطبعة الأولى المصرية و ص ٣٧٩ من الطبعة الثانية المصرية) وهكذا كلما تكرر الرقم :

«والمحفوظ عند نقلة الحديث عن الأئمة المتقدمين وهؤلاء المذكورين منهم فى أبى حنيفة خلاف ذلك . . .»

أقول : انى فى ريب من كون هذه الكلمة صادرة من الخطيب نفسه بل أرجح أن تكون مما زيد فى تاريخ الخطيب بعد وفاته ، لأنى أراه مهما بلغ به الهوى ، لا يرضى لنفسه أن يقع فى مثل هذا التناقض المكشوف ؟ وهو الذى تكلم على الرجال الذين هم فى أسانيد المثالب فى هذا الكتاب بالتضعيف والتكذيب كما نقله عنه الملك المعظم فى رده على الخطيب ، وكما نقلنا عنه أيضا بحروفه فلا يتسنى للخطيب أن يقول هنا : إن الرواية المحفوظة هى رواية رواة المثالب . ولو فرض أنا نتحاكم إليه فقط فى أحوال أولئك الرواة ـ رواة المثالب عن ألسنة متقدمى الأئمة إلا إذا أراد بالمحفوظ ما هو محفوظ عند عصبة التعصب المندسة بين نقلة الحديث ؛ وأما كون تاريخ الخطيب قد تصرفت فيه الأقلام فأمر لاشك فيه بدلائل ناهضة ، وقد تكلم الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسى فى أحمد بن الحسن المعروف بابن خيرون ـ الذى كان وصى الخطيب عند وفاته ، وكان الخطيب سلم اليه كتبه فاحترقت تلك الكتب فى بيت هذا الوصى ، وبينها نسخة الخطيب من تاريخ بغداد حتى روى الناس تاريخ الخطيب عن نسخة ابن خيرون لا عن خط الخطيب وبلوا فيها زيادات على ما كانوا سمعوه من الخطيب ، فقالوا : إن ابن خيرون هو الذى زادها حتى رمى أبو الفضل المقدسى ابن خيرون بكل سوء. وان لم يعجب ذلك الذهبى وقد نقل فى ميزان الاعتدال عن ابن الجوزى أنه قال : سمعت مشايخنا يقولون إن الخطيب أوصى إلى ابن خيرون أن يزيد وريقات فى تاريخه وكان لا يحب أن تظهر منه فى حياته ، فبذلك تعلم أن الزيادة فيه لا شك فيها لكن هناك رواية انها كانت بوصية من الخطيب فتكون تبعة الزيادة على عاتق المؤلف نفسه ، أو الزائد هو ابن خيرون فيسقط ابن خيرون من مرتبة أن يكون مقبول الرواية على رأى أبى الفضل المقدسى ونكتفى هنا بلفت النظر إلى كلام الذهبى ، وابن الجوزى ، وكلام ابى الفضل المقدسى فقط حتى يرى الناظر رأيه فى مثل هذه الوصية وفى مثل هذه الزيادة ! ومن الغريب أن المثالب الشنيعة ، المتعلقة بأبى حنيفة فى تاريخ الخطيب لم تذع الا بعد أن تحف عالم الملوك الملك المعظم عيسى الأيوبى

ولذلك كان هو أول من رد عليها ولو ذاعت المثالب قبل ذلك لما تأخر العلماء من الرد عليها كما فعلوا مع عبد القاهر البغدادى ، وابن الجوينى ، وأبى حامد الطوسى وغيرهم ، وسبط ابن الجوزى رد على الخطيب أيضا فى عصر الملك المعظم فى كتاب سماه « الانتصار لامام أئمة الأمصار » وهو فى مجلدين .

وقال فى (ص ٣٦٩ و ٣٧٠) من الطبعتين :

« أخبرنا : محمد بن أحمد بن رزق . أخبرنا : أبو بكر أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلى . قال : أملى علينا أبو العباس أحمد بن على بن مسلم الأبار فى شهر جمادى الآخرة من سنة ٢٢٨ قال : ذكر القوم الذين ردوا على أبى حنيفة : أيوب السختيانى ، وجرير بن حازم ، وهمام بن يحيى ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وأبو عوانة ، وعبد الوارث ، وسوار العنبرى القاضى ، ويزيد بن زريع ، وعلى ابن عاصم ، ومالك بن أنس ، وجعفر بن محمد ، وعمر بن قيس ، وأبو عبد الرحمن المقرىء ، وسعيد ابن عبد العزيز ، والأوزاعى ، وعبد الله بن المبارك ، وأبو اسحاق الفزارى ، ويوسف بن اسباط ، ومحمد بن جابر ، وسفيان الثورى ، وسفيان بن عيينة ، وحماد بن أبى سليمان ، وابن أبى ليلى ، وحفص ابن غياث ، وأبو بكر بن عياش ، وشريك بن عبد الله ، ووكيع بن الجراح ، ورقبة بن مصقلة ، والفضل بن موسى ، وعيسى بن يونس ، والحجاج بن أرطأة ، ومالك بن مغول ، والقاسم بن حبيب ، وابن شبرمة »

أقول : إن كان يريد بذلك قرع الحجة بالحجة فأهل العلم فى سعة من ذلك فى كل زمان ومكان لأن دين الله ليس بوقف على أحد من المجتهدين ومامن أحد من الفقهاء إلا وفى كلامه مايؤخذ ومايرد غير صاحب ذلك القبر المعطر بالمدينة المنورة ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ وأما إن كان يريد النيل منه ببهت وإقذاع فيه على ألسنة الأبرياء من السلف كما يظهر مما يسوقه الخطيب بطريق الأبار فما يؤذى ذلك فى الدنيا والآخرة إلا المختلق الأفاك . وتصدير الخطيب هذه الرواية فى صدد ذكر المحفوظ عند النقلة يدلك بادىء ذى بدء على مبلغ تحفظه فيما اشترطه لنفسه . أيصدر المحفوظ بابن رزق عن ابن سلم عن الأبار ؟ فابن رزق ابو الحسن بن رزقويه انما لازمه الخطيب بعد أن هرم وكف بصره والكفيف لا يؤخذ منه الا ماحفظه عن ظهر القلب من قرآن أو حديث جرت العادة على حفظ مثله لمثله مع التحفظ والتثبت فيما يمكن أن يخطىء فيه . وأما كتب التواريخ ، والسمر ، والحوادث الطويلة العريضة فلا يقدر من لم يصب فى عينه وقواه من العلماء أن يقوم برواياتها بأسانيدها فضلا عن تهدمت قواه وهرم وكف بصره وحرم نعمة النظر . والاكثار من مثل هذا الضرير لايصدر الا من المتساهلين فى الرواية ـ لحاجة فى النفس ـ وممن أعمت الأهواء بصائرهم بدل عمى شيوخهم . وهاهو الخطيب قد ملأ كتابه هذا بالروايات عن هذا الكفيف ! وأقل مايقال فى شيخه ابن سلم : أنه متعصب أعمى البصيرة ، والأبار حشوى أفاك مأجور القلم كما سبق .

قال ابن عبد البر فى «جامع بيان العلم» (٢ - ١٤٩) : الذين رووا عن أبى حنيفة ووثقوه وأثنوا عليه أكثر من الذين تكلموا فيه ، والذين تكلموا فيه من أهل الحديث أكثر ما عابوا عليه الإغراق فى الرأى ، والقياس ، والإرجاء وكان ما يقال يستدل على نباهة الرجل من الماضين بتباين الناس فيه قالوا: ألا ترى إلى على بن أبى طالب هلك فيه فريقان : محب أفرط ، ومبغض أفرط . وقد جاء فى الحديث أنه يهلك فيه رجلان : محب مطر ، ومبغض مفتر وهذه صفة أهل النباهة ومن بلغ فى الدين والفضل الغاية والله أعلم ا هـ . وغالب الأقيسة يعلو على مدارك أهل الحديث والأرجاء المنسوب اليه سيأتى تحقيقه وأين كلام ابن عبد البر هذا من صنيع الخطيب ؟ ولو كان الخطيب يتوخى أن يذكر المحفوظ حقيقة فى هذا الصدد لسرد ما ذكره صاحب العقيلى وراويته ابو يعقوب يوسف ابن أحمد الصيدلانى المكى الحافظ المعروف بابن الدخيل المصرى المتوفى سنة ٣٨٨ فى كتابه الذى ألفه فى مناقب أبى حنيفة رداً على العقيلى فى تهجمه عليه ، كما سرد ابن عبدالبر فى «الانتقاء» بروايته عن شيخه الحكم بن المنذر عن ابن الدخيل وساق أقوال أهل العلم فى مناقبه بأسانيده . وإنما حمل ابن الدخيل على تأليف ذلك الكتاب وتسميعه لمن يتردد إليه فى العلم تورعه عن حمل تبعة ما كتبه العقيلى فى ترجمة أبى حنيفة فى كتاب «الضعفاء» له الذى كان ابن الدخيل انفرد بروايته عن العقيلى . وابن الدخيل ليس بظنين فيما أخرجه فى مناقب أبى حنيفة . ولا هو من أهل مذهبه حتى يظن به أنه تحيز له وقد ذكر فى كتابه المذكور فى جملة من أثنى على أبى حنيفة . أبا جعفر محمد الباقر عليه السلام وحماد بن أبى سليمان ، ومسعر بن كدام ، وأيوب السختيانى ، والأعمش ، وشعبة ، والثورى ، وابن عيينة ، والمغيرة بن مقسم ، والحسن بن صالح بن حى ، وسعيد بن أبى عروبة ، وحماد بن زيد ، وشريك القاضى ، وابن شبرمة ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبد الله بن المبارك ، والقاسم بن معن ، وحجر بن عبد الجبار ، وزهير بن معاوية ، وابن جريج ، وعبد الرزاق ، والشافعى ، ووكيع ، وخالد الواسطى ، والفضل بن موسى السينانى ، وعيسى بن يونس ، وعبد الحميد الحمانى ، ومعمر بن راشد ، والنضر بن محمد ، ويونس بن أبى اسحاق ، واسرائيل بن يونس ، وزفر بن الهذيل ، وعثمان البتى ، وجرير بن عبد الحميد ، وابا مقاتل حفص بن سلم ، وابا يوسف القاضى ، وسلم بن سالم (البلخى) ، ويحيى بن آدم ، ويزيد بن هارون ، وابن أبى رزمة ، وسعيد بن سالم القداح ، وشداد بن حكيم ، وخارجة بن مصعب ، وخلف بن أيوب ، وأبا عبد الرحمن المقرىء ، ومحمد بن السائب ، والحسن ابن عمارة ، وأبا نعيم الفضل بن دكين ، والحكم بن هشام ، ويزيد بن زريع ، وعبد الله بن داود الخريبى ، ومحمد بن فضيل ، وزكريا بن أبى زائدة ، وابنه يحيى وزائدة بن قدامة ، ويحيى بن معين ، ومالك بن مغول ، وأبا بكر بن عياش ، وأبا خالد الأحمر ، وقيس بن الربيع ، وأبا عاصم النبيل ، وعبيدالله بن موسى ، ومحمد بن جابر ، والأصمعى ، وشقيقا البلخى ، وعلى بن عاصم ، ويحيى بن نصر

كل هؤلاء أثنوا عليه ومدحوه بالفاظ مختلفة ، قال ابن عبد البر بعد أن ساق غالب ألفاظهم في الثناء على أبي حنيفة في « الانتقاء » بروايته عن شيخه الحكم بن المنذر القرطبي عن ابن الدخيل المكي: ذكر ذلك كله أبو يعقوب يوسف بن أحمد بن يوسف المكي ـ وهو ابن الدخيل راوية العقيلي ـ في كتابه الذي جمعه في فضائل أبي حنيفة وأخباره حدثنا به الحكم بن المنذر عنه اهـ .

وليس ابن عبد البر ولا الحكم بن المنذر ولا ابن الدخيل الصيدلاني ممن يرمون برواية غير المحفوظ في مناقب أبي حنيفة بوسيلة من الوسائل وأحوالهم في الأمانة والحفظ معروفة ، وليسوا من أهل مذهبه حتى يتوهم فيهم الانحياز له ، وابن الدخيل الصيدلاني هذا من مشايخ العتيق شيخ الخطيب ، وموضع العبرة في صنيع ابن عبدالبر المالكي وفي عمل الخطيب الشافعي أن الاول استقصى في الانتقاء ذكر ما ساقه ابن الدخيل الثقة الامين في مناقب ابي حنيفة ، والثاني استوفى سوق ما سرده الآبار المتهم الظنين في مثالبه ، ومن ذلك يعلم فرق ما بينهما في الدين والامانة . ذاك أندلسي يسوق الأنباء من أصفى المصادر وهذا شرقي يأتي بالطامات من أعكر نبع يقصده كل مغامر .

وقد قال الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي في « عقود الجمان » : اعلم ـ رحمني الله تعالى وإياك ـ ان ما رواه الخطيب من القدح في الامام أبي حنيفة غالب اسانيده لا يخلو من متكلم فيه أو مجهول ، ولا يجوز لمن يؤمن بالله تعالى واليوم الآخر أن يثلم عرض أحد من المسلمين بمثل ذلك فكيف بامام من أئمة المسلمين ؟ وعلى تقدير صحة ذلك عن قائله فان كان من غير أقران الامام أبي حنيفة فهو لم يره ولم يشاهد أحواله بل قلد ما رآه على الاوراق التي دونها أعداؤه فهذا لا يلتفت الى قوله البتة وإن كان من اقران الامام ابي حنيفة المنافسين له فلا يلتفت الى قوله أيضا وقد جهد كثير منهم على أن يحط من مرتبة الامام أبي حنيفة ويصرف قلوب أهل عصره عن محبته فما قدر على ذلك ولا نفذ كلامه فيه . حتى قال بعضهم : فعلمنا أنه أمر سماوي لا حيلة لأحد فيه ومن يرفعه الله تعالى لا يقدر الخلق على خفضه قال الذهبي في « الميزان » وتابعه ابن حجر في « اللسان » : كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به ولا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب اهـ وما لا يجوز لمسلم كيف يدعو اليه الخطيب ؟ ولولا أن الخطيب كان عزم على المساهمة لأهل مذهبه فيما واصلوه من الفتنة في سبيل القضاء منذ عهد أبي حامد الاسفرايني السابق ذكر محاولته نقلاً عن خطط المقريزي لما جازف هذه المجازفة ، ولا سقط هذا السقوط . وهكذا تكون نتيجة التكالب على الدنيا بدون ورع حاجز . !

وقال في (ص ٣٧٠ و ٣٧١) من الطبعتين :

« أخبرنا : الحسين بن محمد بن الحسن أخو الخلال . أخبرنا : جبريل بن محمد المعدل ـ بهمذان ـ حدثنا : محمد بن جبويه النخاس . حدثنا : محمود بن غيلان . حدثنا : وكيع قال : سمعت الثوري يقول : نحن المؤمنون ، وأهل القبلة عندنا مؤمنون في المناكحة والمواريث ، والصلاة ، والاقرار ، ولنا ذنوب

ولا ندرى ما حالنا عند الله ؟ قال وكيع : وقال ابو حنيفة : من قال بقول سفيان هذا فهو عندنا شاك ، نحن المؤمنون هنا ، وعند الله حقاً قال وكيع : ونحن نقول بقول سفيان وقول أبى حنيفة عندنا جرأة » .

أقول : فى الطبعات الثلاث (حيويه) وهو تصحيف والصحيح (جبويه) بفتح الجيم وتشديد الموحدة ، ومحمد بن العباس الخزاز المعروف بابن حيويه متأخر الزمن لم يدرك محمود بن غيلان أصلا فما وقع فى تعليق الطبعة الثانية من إعلال الخبر به وهم محض والصواب أن محمداً فى السند هو ابن جبويه النخاس الهمذانى وقد كذبه الذهبى فى تلخيص المستدرك حيث قال فى حديث ميناء : ابن جبويه متهم بالكذب أفما استحيا المؤلف ـ يعنى الحاكم ـ أن يورد هذه الأخلوقات فيما يستدرك على الشيخين اهـ. فلا يصح هذا الخبر عن وكيع بمثل هذا السند ، والذى صح عنه هو ما أخرجه الحافظ أبو القاسم ابن ابى العوام ـ صاحب النسائى والطحاوى ـ فى كتابه « فضائل أبى حنيفة واصحابه » المحفوظ بدار الكتب المصرية وعليه خطوط كثير من كبار العلماء الأقدمين وسماعاتهم (وهو من مرويات السلفى) حيث قال : حدثنى محمد بن أحمد بن حماد قال حدثنا : إبراهيم بن جنيد قال حدثنا : عبيد بن يعيش . قال حدثنا : وكيع قال : كان سفيان الثورى إذا قيل له : أمؤمن أنت قال : نعم . فاذا قيل له عند الله ؟ قال : أرجو . وكان أبو حنيفة يقول : أنا مؤمن ههنا وعند الله . قال وكيع : قول سفيان أحب إلينا اهـ وأين هذا من ذاك ؟ فبذلك تبين ما فى رواية الخطيب بطريق ابن جبويه الكذاب من الدخائل هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب نسأل الله العافية .

ومما يناسب هذا المقام ما أخرجه الحافظ شرف الدين الدمياطى فى جزئه المسمى « العقد المثمن فيمن يسمى بعبد المؤمن » كما رواه عنه الحافظ عبد القادر القرشى فى طبقاته حيث قال : أنبأنى الحافظ عبد المؤمن الدمياطى ونقلته من خطه فى جزئه المذكور كتبت إلينا عجيبة بنت محمد بن أبى غالب ، عن أبى احمد معمر بن عبد الواحد بن الفاخر ، اخبرنا : ابو المحاسن عبد الواحد بن اسماعيل الرويانى . أخبرنا : الحافظ أبو نصر عبد الكريم بن محمد الشيرازى ابن بنت بشر الحافى . اخبرنا : ابو القاسم الحسين بن احمد بن محمد بن فضلويه الدامغانى القاضى . اخبرنا : ابو حنيفة عبد المؤمن التيمى الحنفى . حدثنا : عبد الرحمن بن يزيد الفقيه . حدثنا : ابو الحسن على ابن نصر حدثنا : محمد بن نوكرد الرويانى . حدثنا : محمد بن سماعة : حدثنا : ابو يوسف القاضى : عن أبى حنيفة الامام ، عن موسى بن ابى كثير قال : اخرج علينا ابن عمر رضى الله عنهما شاة له فقال لرجل اذبحها فأخذ الشفرة ليذبحها فقال له : امؤمن انت ؟ فقال : انا مؤمن إن شاء الله تعالى . فقال ابن عمر : ناولنى الشفرة وامض حيث شاء الله ان تكون مؤمنا . قال : فمر رجل آخر فقال له اذبح لنا هذه الشاة فأخذ الشفرة ليذبحها فقال : امؤمن انت ؟ قال : انا مؤمن إن شاء الله تعالى قال : فأخذ الشفرة وقال : امض ثم قال لرجل آخر اذبح لنا هذه الشاة . فأخذ الشفرة ليذبحها ، فقال له امؤمن

أنت ؟ قال: نعم . أنامؤمن فى السر ومؤمن فى العلانية فقال له : اذبح.اذبح ثم قال : الحمد لله الذى ما ذبح لنا رجل شك فى ايمانه به اه قال القرشى قلت موسى بن أبى كثير مجهول . انتهى. بل هو الانصارى الراوى عن ابن المسيب وإن لم يوجد روايته عن ابن عمر فى الأصول الستة ، لكن معاصرته له تظهر من سنه وطبقته وقول من يستثنى فى الايمان من السلف للجهل بالخاتمة والا نافى الجزم والله أعلم .

وقال فى (٣٧٠ و ٣٧٢) :

« أخبرنا : على بن محمد بن عبد الله المعدل . أخبرنا : محمد بن عمرو بن البختري الرزاز . حدثنا: حنبل بن إسحاق . حدثنا : الحميدى . حدثنا : حمزة بن الحارث بن عمير عن أبيه قال : سمعت رجلا يسأل أبا حنيفة فى المسجد الحرام عن رجل قال أشهد أن الكعبة حق ولكن لا أدرى : هى هذه التى بمكة أم لا ؟ فقال : مؤمن حقاً . وسأله عن رجل قال أشهد أن محمد بن عبد الله نبى ولكن لاأدرى : هو الذى قبره بالمدينة أم لا ؟ فقال : مؤمن حقا . قال الحميدى : ومن قال هذا فقد كفر . قال: وكان سفيان يحدث به عن حمزة بن الحارث » .

أقول : حنبل بن إسحاق فى السند يتكلم فيه بعض أهل مذهبه ويرميه ابن شاقلا بالغلط فى روايته كما ذكره ابن تيمية فى تفسير سورة القلم لكن لا نلتفت إلى كلامهم فيه ونعده ثقة مأمونا كما يقول ابن نقطة فى التقييد فيلتزق الخبر بالحميدى ، والحميدى كذبه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم - فى كلامه فى الناس راجع طبقات السبكى (١ - ٢٢٤) - وهو شديد التعصب وقاح مضطرب يروى مرة عن حمزة بن الحارث ومرة عن الحارث مباشرة والحارث بن عمير هذا مختلف فيه ، والجرح مقدم .

قال الذهبى فى ميزان الاعتدال : وما أراه إلا بين الضعف فإن ابن حبان قال فى الضعفاء روى عن الاثبات الأشياء الموضوعات وقال الحاكم : روى عن حميد وجعفر الصادق أحاديث موضوعة اه . وفى تهذيب التهذيب قال الازدى : ضعيف منكر الحديث . ونقل ابن الجوزى عن ابن خزيمة أنه قال : الحارث بن عمير كذاب اه هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب وشواهد الحال تكذب الخبر وكيف يتصور أن ينطق أبو حنيفة بمثل ذلك الكفر الصراح فى مثل المسجد الحرام بدون أن يروى ذلك عنه إلا كذاب واحد ، وبدون أن يعاقب عقاب من ينطق بمثل ذلك الكفر الشنيع ؟ وهذا هو الاختلاق المكشوف . وقد ساق ابن أبى العوام بسنده الى الحسن بن أبى مالك عن أبى يوسف عن أبى حنيفة أنه قال : لو أن رجلا صلى يريد بصلاته الى غير الكعبة فوافق الكعبة على الخطأ منه أنه بذلك كافر وما رأيت أحداً منهم ينكر ذلك اه . كما سيأتى مفصلا . وربما يكون الامام نطق بما يفيد أن الايمان الاجمالى كاف فى الابتداء ثم يتعلم المؤمن الايمان التفصيلى شيئاً فشيئاً فأباح الراوى لنفسه تغيير الرواية الى ماشاء باسم الرواية بالمعنى .

قال ابن حزم في الفصل (٣-٢٤٩) : فإن قال قائل فما تقولون فيمن قال أنا أشهد أن محمدا رسول الله ولاأدرى أهو قرشي ، أم تميمي ، أم فارسي ، ولا هل كان بالحجاز أم بخراسان ، ولاأدرى أحي هو أم ميت ، ولا أدرى لعله هذا الرجل الحاضر أم غيره قيل له : إن كان جاهلا لاعلم عنده بشيء من الاخبار والسير لم يضره ذلك شيئا ووجب تعليمه ، فاذا علم وصح عنده الحق فإن عاند فهو كافر حلال دمه وماله محكوم عليه بحكم المرتد ، وقد علمنا أن كثيرا ممن يتعاطى الفتيا في دين الله عز وجل نعم وكثيراً من الصالحين لا يدرى كم لموت النبي صلى الله عليه وسلم ولا أين كان ، ولا في أى بلد كان ، ويكفيه من كل ذلك إقراره بقلبه ولسانه أن رجلا اسمه محمد أرسله الله تعالى الينا بهذا الدين اه والخطيب كثيراً ما يتابع ابن حزم في آرائه التي أطلعه عليها الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين فلعل رأى ابن حزم هذا لم يطلع عليه الخطيب . والله سبحانه هو الهادى

وقال في (ص ٣٧١ و٣٧٢) :

« أخبرني الحسن بن محمد الخلال . حدثنا : محمد بن العباس الخزاز، ح وأخبرنا:محمد بن أحمد بن حسنون النرسى . أخبرنا : موسى بن عيسى بن عبد الله السراج قالا : حدثنا محمد بن محمد الباغندى . حدثنا : أبي . قال : كنت عند عبد الله بن الزبير (الحميدى) فأتاه كتاب أحمد بن حنبل : اكتب إلى بأشنع مسألة عن أبي حنيفة فكتب اليه : حدثني : الحارث بن عمير قال : سمعت أباحنيفة يقول لو أن رجلا قال : أعرف لله بيتا ولا أدرى أهو الذى بمكة أو غيره ؟ أمؤمن هو ؟ قال نعم . ولو أن رجلا قال : أعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قد مات ولا أدرى أدفن بالمدينة او غيرها ؟ أمؤمن هو ؟ قال : نعم . قال الحارث بن عمير وسمعته يقول : لو أن شاهدين شهدا عند قاض أن فلان بن فلان طلق امرأته وعلما جميعا انهما شهدا بالزور ففرق القاضي بينهما ثم لقيها احد الشاهدين فله ان يتزوج بها ؟ قال نعم . قال : ثم علم القاضي بعد ، أله ان يفرق بينهما ؟ قال : لا » .

اقول : سبق بيان حال الحميدى في التعصب البالغ المفضى الى رد خبره في مثار تعصبه وحال الحارث بن عمير الكذاب . واما محمد بن محمد الباغندى في سنده فقد قال الخطيب عنه في (٣ - ٢١٢) : قال الدارقطني : كان كثير التدليس يحدث بما لم يسمع وربما سرق اه والكلام في الباغندى طويل وكان ابراهيم بن الاصبهاني يكذبه - وكان الأب يكذب الابن ، والابن الاب وكثير من اهل النقد يصدقهما في تكذيب احدهما الآخر فاستحق الخبر ان يعد في عداد المحفوظ عند الخطيب !! ثم مسألة نفاذ حكم القاضي ظاهرا وباطناً هو مقتضى الأدلة وان كان شاهد الزور يأثم اثماً عظيما لكن لا يحول ذلك دون نفاذ حكم القاضي ظاهرا وباطنا والا لزم اباحة وطئها للزوج الأول في السر فيما بينه وبين الله،واباحة وطئها للزوج الجديد بحكم الحاكم . وأى قول يكون اقبح واشنع من هذا ؟ يكون لامرأة واحدة زوجان في حالة واحدة احدهما يجامعها في السر والآخر

فى العلانية ، ونعترف أن أبا حنيفة لا يمكنه أن يرى مثل هذا الرأى رغم كل تشنيع بل التشنيع يرتد على مخالفيه ومشنعيه كما صورناه وأبو حنيفة من أبرأ الناس من أن يحدث الفوضى فى الأحكام. وأما عدم تفريق القاضى بينهما بعد علمه بحال الشاهدين فليس من مسائل أبى حنيفة وانما مذهبه التروى فى الحكم مطلقاً ولعل القارىء الكريم لم ينس بعد ، ما نقلناه من ابن حزم فى الايمان الاجمالى والايمان التفصيلى.

وخبر عمرو بن ابى عثمان الشمزى الذى يعزى اليه أنه روى مثل ذلك عن ابى حنيفة فى مقالات الاسلاميين ، لا سند له . والشمزى هذا معتزلى أخذ الاعتزال عن واصل وعمرو بن عبيد ومذهبهم تخليد مرتكبي الكبائر فى النار . والتشنيع منهم على من لا يقول بقولهم يكون على طرف لسانهم فلو سيق الخبر بسند فيه أحدهم فى مثل هذه المسألة لما قبل وكيف يلتفت إلى ما يذكر عن أحدهم بدون زمام ولا خطام ؟ ولا بأس ان يفرق أبو حنيفة بين الايمان الاجمالى والتفصيلى كما شرحناه واليه يرمى كلام ابن حزم والله سبحانه أعلم

ومن الدليل على بطلان الخبر من أساسه أن الحيدى مكي لم يجالس أصحاب أبى حنيفة ولا درس فقهه ، واحمد عراقى تفقه على اصحاب ابى حنيفة . فتل أحمد العراقى لا يسأل الحيدى المكى عن أشنع مسائل أبى حنيفة العراقى ولو كان السؤال بالعكس لكان معقولا ، لكن الكذاب لم يدبر كذبه جيداً حيث أراد الله افتضاحه . ومثله الخبر الذى بعده لأنه بطريق الحارث المذكور .

وقال فى (٣٧١ و ٣٧٤) :

« أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا : جعفر بن محمد بن نصير الخلدى . حدثنا : أبو جعفر محمد بن عبدالله ابن سليمان الحضرمى (وهو مطين) ـ فى صفر سنة سبع وتسعين ومائتين ـ حدثنا : عامر بن اسماعيل حدثنا : مؤمل عن سفيان الثورى قال : حدثنا : عباد بن كثير قال : قلت لأبى حنيفة : رجل قال أعلم أن الكعبة حق ، وأنها بيت الله ولكن لا أدرى هى التى بمكة أو هى بخراسان أمؤمن هو ؟ قال نعم . قلت له : فما تقول فى رجل قال : أنا أعلم أن محمدا رسول الله ولكن لا ادرى هو الذى كان بالمدينة من قريش أو محمد آخر ، أمؤمن هو ؟ قال : نعم قال مؤمل قال سفيان : وانا اقول من شك فى هذا فهو كافر » .

أقول : مطين تكلم فيه محمد بن ابى شيبة . وعامر بن اسماعيل هو : أبو معاذ البغدادى مجهول الحال ولم يخرج له احد من اصحاب الأصول الستة ، ومؤمل هو ابن اسماعيل يقول فيه البخارى : إنه منكر الحديث ويقول أبو زرعة : فى حديثه خطأ كثير ، وعباد بن كثير هو الثقفى البصرى كان الثورى يكذبه ويحذر الناس من الرواية عنه فكيف يتصور ان يروى الثورى عن مثله فظهر ان هذه الأخلوقة كذب مفضوح ايضا وهكذا يكون المحفوظ عند الخطيب !

وقال فى (٣٧٢ و ٣٧٤) :

« اخبرنا : محمد بن الحسين بن الفضل القطان . اخبرنا : عبد الله بن جعفر بن درستويه . حدثنا : يعقوب بن سفيان . حدثني : على بن عثمان بن نفيل . حدثنا : ابو مسهر . حدثنا : يحيى بن حمزة ـ وسعيد يسمع ـ ان أبا حنيفة قال : لو ان رجلا عبد هذه النعل يتقرب بها إلى الله لم أر بذلك بأسا فقال سعيد : هذا الكفر صراحا » .

أقول : الآن نحن امام خصوم ضاع صوابهم فى اصطناع ما يفترون به على أبى حنيفة هل رأى أحد فى العالم شخصاً يعبد النعل حتى يسأل عنه أبو حنيفة فيستصوبه ؟ ، وهل كان أبو حنفية داعيا الى عبادة النعل ؟ وقد اتخذه شطر الأمة المحمدية إماما لأنفسهم فى الدين على تعاقب الدهور فيا مجانين التعصب زنوا قولكم قبل أن تدونوه لتجعلوه نكاية فى أبى حنيفة وأصحابه وإنما تسجلون يوم تسجلون مثل ذلك الهذيان ميزانا يعرف به مبلغ سقوطكم فى العقل والدين أمام الأمم وأمام اصحاب المذاهب وهذا ظاهر جداً بحيث يغنى عن الكلام فى السند ومع ذلك نتبرع ونقول : عبدالله بن جعفر هو ابن درستويه كان يحدث عمن لم يدركه لأجل دريهمات يأخذها فادفع إليه درهما يصطنع لك ما شئت من الأكاذيب ، وروايته عن الدورى ويعقوب خاصة منكرة وقول البرقانى ، واللالكائى فيه معروف ، وتضعف كواهل الخطيب واذنابه عن حمل اثقال التهم التى ركبت على اكتاف هذا الاخبارى الهاذى وقد اكثر الخطيب عن عبد الله بن جعفر هذا جد الاكثار ، وأبو مسهر عبد الاعلى ابن مسهر الدمشقى ممن اجاب فى محنة القرآن فترد روايته مطلقا عند من يرد رواية من أجاب فى المحنة ويحيى بن حمزة قدرى لا يتخذ قوله ضد أئمة السنة حجة على أن الكلام نفسه لا يصدر من عاقل وكفى بذلك رداً .

وفى (ص ٣٧٣ و ٣٧٧) ما بمعناه بلفظ القاسم بن حبيب (وضعت نعلى فى الحصى ثم قلت لأبى حنيفة : أرأيت رجلا صلى لهذه النعل حتى مات إلا أنه يعرف الله بقلبه ؟ فقال مؤمن فقلت لا أكلمك أبداً) وقاسم بن حبيب التمار هو راوى حديث ذم القدرية والمرجئة عند الترمذى وقال ابن معين ليس بشىء ولفظ ابن أبى حاتم « ذكر أبى عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال : القاسم بن حبيب الذى يحدث عن نزار بن حيان لا شىء اهـ . يعنى حديث المرجئة والقدرية عند الترمذى . وتوثيق ابن حبان لا يناهضه بل الجرح مقدم وقال ابن سعد عن محمد بن فضيل الراوى عنه : بعضهم لا يحتج به . وفى أول السند ابن رزق ، وابن سلم ، والأبار ، والخبر مما لا يتصور صدوره عن أحد من العقلاء فشواهد الكذب قائمة والمحفوظ عند الخطيب يكون هكذا !

وقال فى (٣٧٢ و٣٧٦) :

« ... قال لى شريك كفر أبو حنيفة بآيتين من كتاب الله تعالى (ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) و (ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم) وزعم أبو حنيفة أن الايمان لا يزيد ولا ينقص وزعم أن الصلاة ليست من دين الله » .

أقول : يرى أبو حنيفة أن العمل ليس بركن أصلى من الايمان ، بحيث إذا أخل المؤمن بعمل يزول منه الايمان ، كما يرى أن الايمان هو العقد الجازم بحيث لايحتمل النقيض . ومثل هذا الايمان لايقبل الزيادة ولا النقصان ، وبه نطق حديث ، (الايمان أن تؤمن بالله..الحديث) أخرجه مسلم ، وعلى قول أبى حنيفة جمهور أهل الحق وسيأتى مزيد تفصيل لذلك . ومعروف أن شريكا كان له لسان ذلق لا واخذه الله وتشنيعه هذا تشنيع من لا يفرق بين مدلولى الدين والايمان ولا يهتدى إلى وجه الجمع بين الظواهر المتضاربة فى ذلك وتابع الخوارج او المعتزلة من حيث لا يعلم !

وقال فى (٣٧٣ و ٣٧٦) :

« ... حدثنا : عثمان بن سعيد الدارمى . حدثنا : محبوب بن موسى الانطاكى قال : سمعت ابا إسحاق الفزارى يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : إيمان ابى بكر الصديق وإيمان ابليس واحد قال إبليس يارب وقال ابو بكر الصديق يارب . . . . »

اقول : الدارمى ومحبوب سبق ذكرهما فى (١٦ و ١٧) والفزارى كان يطلق لسانه فى ابى حنيفه ويعاديه من جهة انه كان افتى اخاه على مؤازرة ابراهيم القائم فى عهد المنصور فقتل فى الحرب ، فاطلق الفزارى لسانه بجهل عظيم على شيخه الامام الأعظم كما فى تقدمة الجرح والتعديل لابن ابى حاتم وما كان ليستطيع ان يسامح فى تلك الفتيا ابا حنيفة الذى له يد بيضاء فى تكوينه العلمى ! وحاشا لمثل ابى حنيفه ان ينطق بمثل هذا القول السخيف ؛ وحكم شهادة العدو وروايته فى مذهب الشافعى الذى يدين به الخطيب معروف فوجود الفزارى فى منتهى السند كاف وحده فى رد هذا الخبر فكيف مع وجود الدارمى ومحبوب المخالفين له فى العقيدة ، وعن ابى إسحاق ابراهيم بن محمد الفزارى هذا يقول ابن سعد فى «الطبقات الكبرى» : كان كثير الغلط فى حديثه ، ويقول ابن قتيبه فى «المعارف» : إنه كان كثير الغلط فى حديثه ، ومثله فى فهرست محمد بن اسحاق النديم(١) لكن ذلاقة لسانه فى ابى حنيفة وأصحابه نفعته فى رواج رواياته بين اصحاب الأغراض من الرواة موزورا لا مأجوراً ، مع ان الواجب فيمن كان كثير الخطأ فى حديثه ، الاعراض عن انفراداته ، وليس هو صاحب الاصطرلاب(٢)

---

(١) ومن غريب ما صنع ابن حجر فى «لسان الميزان» طعنه فى محمد بن اسحاق النديم من حيث إنه تكلم فى الفزارى . مع أن كلامه فيه فى (ص ١٣٥) هو : « أنه كثير الخطأ فى حديثه » وهذا هو بعينه ماقاله ابن سعد فيه كما أقر بذلك ابن حجر نفسه فى تهذيب التهذيب وهو أيضا عين ماقاله ابن قتيبة فيه كما نقلناه فما ذنب صاحب الفهرست إن قال ماقالاه فيه ؟ -

(٢) آلة رصد لمعرفة ارتفاع الاجرام السماوية ، كلمة يونانية الاصل بمعنى ميزان الشمس .

وان توهم ذلك ابن حجر فى تهذيب التهذيب من مجرد اشتراكهما فى الاسم والنسبة مع بعد ما بين عصريهما وصناعتيهما وأين الزاحف على الأرض ممن يجول بعقله فى السماء ؟ ! ولعل ابن حجر لما رأى صاحب « الفهرست » يذكر الفزارى فى (ص ٣٨١) تحت عنوان (طبقة أخرى وهم المحدثون) قرأ اللفظ من التحديث فجعل ابن حجر هذا الفزارى محدثا فيلسوفا من حيث إن الفزارى الذى يعلمه هو هذا مع أنه من الحداثة يريد من قرب عهدهم من زمن صاحب « الفهرست » . وبعد أن قال ابن النديم : وهو أبو إسحاق إبراهيم بن حبيب الفزارى نصاً لا عذر لابن حجر أصلا فى هذا الوهم لأن أبا الفيلسوف حبيب ، وأبا المحدث محمد والمحدث من رجال القرن الثانى والفيلسوف من رجال القرن الرابع من المحدثين الذين قرب عهدهم بزمن ابن النديم لا من القدماء . وفى سند الخبر الذى بعده ابن درستويه الدراهمى وأنت عرفت حاله فلا يثبت بخبر فى سنده الفزارى وأبو صالح وابن درستويه عزو القول بأن إيمان آدم وإيمان إبليس وأحد إلى أبى حنيفة نعوذ بالله من الخذلان .

وقال فى (٣٧٣ و ٣٧٧):

« حدثنا : أبو طالب يحيى بن على بن الطيب الدسكرى ـ لفظا بحلوان ـ أخبرنا : أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم بن موسى السهمى ـ بجرجان ـ حدثنا : أبو شافع معبد بن جمعة الرويانى . حدثنا : أحمد بن هشام بن طويل قال : سمعت القاسم بن عثمان يقول : مر أبو حنيفة بسكران يبول قائما فقال أبو حنيفة : لو بلت جالساً ؟ قال : فنظر فى وجهه وقال : ألا تمر يامرجىء ؟ . قال له أبو حنيفة : هذا جزائى منك ؟ حيث صيرت إيمانك كإيمان جبريل » .

أقول : صيغة القاسم بن عثمان الرحال صيغة انقطاع وعنه يقول العقيلى : لا يتابع حديثه . ومعبد ابن جمعة كذبه أبو زرعة الكشى وفى السند رجال مجاهيل هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب ! ! والذى أخرجه الحافظ أبو بشر الدولابى ، عن إبراهيم بن جنيد ، عن داود بن أمية المروزى قال : سمعت عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد يقول : جاء رجل إلى أبى حنيفة وهو سكران فقال له : يامرجىء ! فقال له أبو حنيفة : « لولا أنى أثبت لمثلك الإيمان ما نسبتنى إلى الإرجاء ، ولولا أن الارجاء بدعة ما باليت أن أنسب إليه » ا هـ . رواه ابن أبى العوام عن الدولابى بهذا اللفظ . وأين هذا من ذاك ؟ على أن الظاهر أن أحد خصومه من الخوارج بعث هذا السكران إليه للنكاية به والسكران الفاقد العقل فى الحقيقة هو الباعث دون المبعوث . والواقع أن كثيراً من أذيال الحشوية والخوارج كانوا يرمون أبا حنيفة بالارجاء لكونه لا يعد العمل ركنا أصليا من الايمان ، ولا يرى الاستثناء فيه حتى اصطنعوا حكايات فى حقه تدل على مبلغ تدهور مصطنعيها فى هوة الجهل . ولم يزل الخوارج وأذيالهم يرمون أهل الحق بالارجاء من قديم الدهر إفكا وزورا ! ولا غضاضة على أبى حنيفة من ذلك . وقد قال ابن أبى العوام : حدثنى : إبراهيم بن أحمد بن سهل الترمذى قال

حدثنا : عبد الواحد بن أحمد الرازى بمكة قال أنبأنا : بشار (١) بن قيراط عن أبى حنيفة أنه قال : « دخلت أنا وعلقمة بن مرثد على عطاء بن أبى رباح فقلنا له : يا أبا محمد إن ببلادنا قوما يكرهون أن يقولوا إنا مؤمنون . قال عطاء : ولم ذاك ؟ فقلنا يقولون : إن قلنا نحن مؤمنون قلنا نحن من أهل الجنة . فقال عطاء : فليقولوا نحن مؤمنون ولا يقولوا نحن من أهل الجنة . فانه ليس من ملك مقرب ، ولا نبى مرسل إلا ولله عز وجل عليه الحجة إن شاء عذبه وإن شاء غفرله . ثم قال عطاء : ياعلقمة ، إن أصحابك كانوا يسمون أهل الجماعة حتى كان نافع بن الأزرق فهو الذى سماهم المرجئة قال القاسم بن غسان المروزى . قال أبى وإنما سماهم المرجئة فيما بلغنا أنه كان كلم رجلا من أهل السنة فقال له : أين تنزل الكفار فى الآخرة ؟ قال : النار . قال : فأين تنزل المؤمنين ؟ قال : المؤمنون على ضربين : مؤمن برتقى فهو فى الجنة ، ومؤمن فاجر ردىء فأمره إلى الله عز وجل إن شاء عذبه بذنوبه وإن شاء غفرله بايمانه . قال : فأين تنزله ؟ قال لا أنزله ولكنى أرجىء أمره الى الله عز وجل قال فأنت مرجىء ا هـ وحيث كان أبو حنيفة وأصحابه لا يرون تخليد المؤمن العاصى فى النار رماهم خصومهم بالإرجاء وأعلنوا عن أنفسهم أنهم منحازون الى الخوارج ـ فى المعنى ـ وهكذا حاولوا ذم أبى حنيفة فمدحوه .

وقال فى (٣٧٣ و ٣٧٧) :

« أخبرنى : الخلال . حدثنا : على بن عمر بن محمد المشترى . حدثنا : محمد بن جعفر الأدمى . حدثنا : أحمد بن عبيد . حدثنا : طاهر بن محمد . حدثنا : وكيع قال : اجتمع سفيان الثورى ، وشريك ، والحسن بن صالح ، وابن أبى ليلى فبعثوا الى أبى حنيفة قال : فأتاهم فقالوا له : ما تقول فى رجل قتل أباه ، ونكح أمه ، وشرب الخمر فى رأس أبيه ؟ فقال : مؤمن . فقال له ابن أبى ليلى : لا قبلت لك شهادة أبداً . وقال له سفيان الثورى : لا كلمتك أبداً . وقال له شريك : لو كان لى من الأمر شىء لضربت عنقك ، وقال له الحسن بن صالح : وجهى من وجهك حرام . انى لا أنظر الى وجهك أبدا » .

أقول : على بن عمر بن محمد المشترى لم أر من وثقه ، ومحمد بن جعفر الأدمى هو : أبو بكر صاحب الألحان فقد قال عنه محمد بن أبى الفوارس : كان قد خلط فيما حدث ، وأما أحمد بن عبيد بن ناصح شيخه فلم يكن بعمدة كما ذكره الذهبى فى ترجمة عبد الملك الاصمعى من الميزان ، وقال الخطيب فى

---

(١) مرضى مقبول عند الحنفية بنيسابور كما قال الخليلى فى «الارشاد» وإن طال لسان أبى زرعة فيه لكونه من أهل الرأى .

(٢ - ٢٦٠) : قال ابن عدى يحدث بمناكير وقال أبو أحمد (الحاكم الكبير) لايتابع فى جل حديثه وطاهر بن محمد مجهول ، ووكيع من ابر أصحاب أبى حنيفة لأبى حنيفة ، ولم تصح عنه كلمة سوء فيه . وان قوّله بعض السفهاء ما لم يقله .

وفى تاريخ ابن معين رواية الدورى - وهو محفوظ بظاهرية دمشق - إنه كان يفتى برأى أبى حنيفة كما يأتى تفصيل ذلك ، ومثله فى طبقات الحفاظ للذهبى رغم ذلك المتحنف المتقول فى أوائل شرحه على جامع الترمذى المسمى «بتحفة الأحوذى» بما شاء . وتصور (قاتل لأبيه ، شارب للخمر فى جمجمة رأسه ، ناكح لأمه) لايقع من هؤلاء العلماء السادة وسير هؤلاء معلومة لا يتكلمون فيما لم يقع ولا يتباذؤن فى الكلام هذا التباذؤ ، وان كان بين بعضهم وبين أبى حنيفة بعض جفاء مما لا يخلو الأقران منه وإنما يستبيح مثل هذه الفرية الشنيعة من حرمه الله التقوى من المتعصبين ، وهذا أيضا فى عداد المحفوظ عند الخطيب !! . ثم إن المؤمن لا يخرج من الإيمان مهما كبر ذنبه الا بطروء خلل فى عقيدته عند اهل الحق فتلك الحكاية المصطنعة تظهر هؤلاء الائمة بمظهر أنهم يقولون بأن مرتكب الكبيرة يخرج من الايمان فتسوء اليهم دون أبى حنيفة .

وقال فى (٣٧٤ و ٣٧٩) :

« أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : عبدالله بن جعفر . حدثنا : يعقوب بن سفيان . حدثنا : سليمان بن حرب ح ، وأخبرنا : ابن الفضل أيضا أخبرنا : أحمد بن كامل القاضى . حدثنا : محمد بن موسى البربرى حدثنا : ابن الغلابى ، عن سليمان بن حرب . قال حدثنا : حماد بن زيد . قال : جلست الى أبى حنيفة فذكر سعيد بن جبير فانتحله فى الارجاء فقلت : يا اباحنيفة من حدثك ؟ قال : سالم الأفطس . قال قلت : سالم الأفطس كان مرجئاً ، ولكن حدثنى أيوب قال : رآنى سعيد بن جبير جلست الى طلق فقال : ألم أرك جلست الى طلق ؟ لاتجالسه . قال حماد . وكان طلق يرى الإرجاء قال : فقال رجل لأبى حنيفة : ياأباحنيفة ما كان رأى طلق ؟ فأعرض عنه . ثم سأله فأعرض عنه . ثم قال : ويحك كان يرى القدر - واللفظ لحديث ابن الغلابى » .

أقول : وقع فى الطبعات الثلاث العدل وهو مصحف من القدر وتصويبه من « الجواهر المضية » لعبد القادر القرشى . وفى سند الخبر عبد الله بن جعفر الدراهمى ، واحمد بن كامل القاضى وفيه يقول الدارقطنى : أهلكه العجب كان متساهلا فى الرواية ربما حدث من حفظه بما ليس عنده كما رواه الخطيب .

وأما محمد بن موسى البربرى فقد قال عنه الدارقطنى : إنه لم يكن بالقوى ولم يكن يحفظ غير حديثين أحدهما موضوع عند الأكثرين .

وابن الغلابى هو : المفضل بن غسان صاحب التاريخ ولفظ ابن ابى العوام حدثنى ابو بكر محمد ابن جعفر الامام . قال حدثنا : هارون بن عبد الله بن مروان الجمال . قال حدثنا : سليمان ابن حرب

عن حماد بن زيد قال : جلست الى ابى حنيفة بمكة فقلت له . حدثنا : ايوب قال رآنى سعيد بن جبير قد جلست الى طلق بن حبيب فقال لى ألم أرك جلست الى طلق لا تجالسه . قال أبو حنيفة كان طلق يرى القدر اه . والفرق بين الروايتين كما ترى . والحال من رجال مسلم واين هذا السند من سند فيه ابن درستويه ، او ابن كامل والبربرى وأمثالهم ؟

وأما سالم الأفطس فتابعى مشهور ، أخرج له الترمذى ، وأبو داود ، والنسائى ، ووثقه غير واحد . وإنما نسب الى الارجاء بالمعنى الذى قال به جمهور أهل الحق .

وطلق بن حبيب بصرى من أصحاب ابن عباس ومن رجال مسلم والأربعة . والإرجاء الذى يقول هو به بالمعنى الذى قال به جمهور أهل الحق ، وقد أحسن أبو حنيفة صنعاً فى ترويه فى نسبته الى شىء من البدع الممقوتة ـ على تقدير صحة هذه المحادثة ـ لأن الواجب على مثله فى مثله عدم التسرع ولما اضطر الى الجواب بتكرير السؤال أجاب بانه بصرى كان ينسب إلى القدر كغالب أهل البصرة . فيكون هذا هو السبب لقول سعيد بن جبير السابق لا الارجاء الذى كان يقول به فانه رأى مشترك بينهم . وأبو حنيفة أعرف بمذهب سعيد بن جبير لأنه من أهل الكوفة ، وقد أدركه بخلاف حماد ابن زيد لأنه بصرى متأخر ، والارجاء بالمعنى الذى هم يقولون به هو محض السنة ومن عادى ذلك لابد من أن يقع فى مذهب الخوارج أو المعتزلة شاعراً أو غير شاعر .

وذلك أنه كان فى زمن أبى حنيفة وبعده أناس صالحون يعتقدون أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص ويرمون بالارجاء من يرى أن الايمان هو العقد والكلمة مع أنه الحق الصراح بالنظر الى حجج الشرع قال الله تعالى: (ولما يدخل الايمان فى قلوبهم) وقال النبى صلى الله عليه وسلم :(الايمان أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ، ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) اخرجه مسلم عن ابن عمر . وعليه جمهور أهل السنة ، وهؤلاء الصالحون باعتقادهم ذلك الاعتقاد أصبحوا على موافقة المعتزلة أوالخوارج حتما إن كانوا يعدون خلاف اعتقادهم هذا بدعة وضلالة ، لأن الاخلال بعمل من الأعمال ـ وهو ركن الايمان ـ يكون إخلالا بالايمان فيكون من أخل بعمل خارجا من الايمان إما داخلا فى الكفر كما يقوله الخوارج ، وإما غير داخل فيه بل فى منزلة بين المنزلتين الكفر والايمان كما هو مذهب المعتزلة ، وهم من اشد الناس تبرؤاً من هذين الفريقين ، فاذا تبرموا ايضا مما كان عليه ابو حنيفة واصحابه وباقى أئمة هذا الشأن ، يبقى كلامهم متهافتا غير مفهوم وأما إذا عدوا العمل من كمال الايمان فقط فلا يبقى وجه للتنابز والتنابذ لكن تشددهم هذا التشدد يدل على أنهم لا يعدون العمل من كمال الايمان فحسب بل يعدونه ركنا منه أصليا ونتيجة ذلك كما ترى ومن الغريب أن بعض من يعدونه من أمراء المؤمنين فى الحديث يتبجح قائلا إنى لم أخرج فى كتابى عمن لا يرى أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص مع أنه أخرج عن غلاة الخوارج ونحوهم فى كتابه

وهو يدرى أن الحديث القائل بأن الايمان قول وعمل يزيد وينقص غير ثابت عند النقاد ولا التفات الى المتساهلين ممن لا يفرقون بين الشمال واليمين فاذا بعد ظهور الحجة ووضوح المسألة ، على من يرى إرجاء العمل من أن يكون ركناً أصلياً للايمان ؟ وعليه الكتاب والسنة وجمهور الصحابة وجميع علماء أهل السنة الذين يستنكرون قول الفريقين الخوارج والمعتزلة فارجاء العمل من أن يكون من أركان الايمان الأصلية هو السنة ، وأما الارجاء الذى يعد بدعة فهو قول من يقول (لا تضر مع الايمان معصية) وأصحابنا أبرياء من مثل هذا القول براءة الذئب من دم يوسف عليه السلام ولولا مذهب أبى حنيفة وأصحابه فى هذه المسألة للزم إكفار جماهير المسلمين غير المعصومين لاخلالهم بعمل من الأعمال فى وقت من الأوقات وفى ذلك الطامة الكبرى .

وقال فى (٣٧٤ و ٣٨٠) :

« أخبرنا : أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن سليمان المؤدب ـ بأصبهان ـ أخبرنا : أبو بكر بن المقرىء . قال حدثنا : سلامة بن محمود القيسى ـ بعسقلان ـ حدثنا : عبد الله بن محمد بن عمرو قال سمعت أبا مسهر يقول : كان أبو حنيفة رأس المرجئة » .

أقول : لا أستبعد أن يصح هذا الكلام من أبى مسهر وهو كان فى عداد النقلة الذين لا يظهر لهم خطورة قولهم فى المسألة وقد ذكرنا ما هو الارجاء الذى كان أبو حنيفة ينسب إليه ويقول به ، وهذا مدح لا قدح فيه وإن كان القائل يريد القدح .

وأبو بكر ابن المقرىء فى سنده هو الحافظ الثقة محمد بن إبراهيم الأصبهانى صاحب المعجم الكبير سجل فيه ما سمعه من المشايخ فى البلاد فى رحلاته الواسعة من غير أن يضمن صحة رواياتهم كما هو طريق غالب أصحاب المعاجم وهو مؤلف مسند أبى حنيفة المروى فى أثبات المشايخ وهو من أحسن ما ألف فى مسانيد النعمان اقتصر فيه على الاحاديث المسندة . ووهم من قال فى التعليق إنه محمد بن الحسن النقاش الكذاب المشهور وهماً فاحشاً . وشيخه سلامة بن محمود القيسى من الزهاد المستثبتين فى كل شىء (إلا فى مثل هذا) من أتباع الفريابى المعروف بعسقلان ، وقد سئمنا الكلام فى الارجاء ، فمن يريد أن يعلم ما كان أبو حنيفة عليه فى هذه المسألة على وجه أوسع فليراجع رسالة أبى حنيفة الى عثمان البتى وكتاب « العالم والمتعلم » رواية ابى مقاتل عن ابى حنيفة وفيهما البسط الوافى فى هذه المسألة على لسان أبى حنيفة وهما من محفوظات دار الكتب المصرية .

وقال فى (٣٧٤ و ٣٨٠) :

« أخبرنا : الحسن بن الحسين بن العباس النعالى . أخبرنا : أحمد بن جعفر بن سلم . حدثنا : أحمد بن على الأبار حدثنا : أبو يحيى محمد بن عبد الله بن يزيد المقرىء . عن أبيه . قال : دعانى أبو حنيفة الى الارجاء » .

أقول : يريد أنه داعية إلى بدعة ولا تقبل رواية المبتدع إذا كان داعيـة لكن الارجاء الذى يدعو إليه مثل أبى حنيفة إنما يكون إرجاء السنة لا إرجاء البدعة وقد سبق شرحهما ، هذا على تقدير ثبوت الخبر ، مع أن الخبر فى سنده النعالى وهو ابن دوما المزور وقال عنه الخطيب نفسه : « أفسد أمره بأن الحق لنفسه السماع فى أشياء لم يكن عليها سماعه» فكيف تكون رواية مثله فى عداد المحفوظ عند النقلة ؟ هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب وكأن الخطيب استشعر تداعى هذا السند حتى ساق شاهداً فيه ابن رزق ، والحضرمى ولكن نعترف للخطيب ونقول له قد يصدق الكذوب ولا مانع من أن يكون أبو حنيفة داعيا الى الارجاء بالمعنى الذى سبق .

وقال فى (٣٧٥ و ٣٨٠) :

« أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : عبد الله بن جعفر . حدثنا : يعقوب بن سفيان . حدثنا : أحمد ابن الخليل . حدثنا : عبدة . قال : سمعت ابن المبارك ـ وذكر أبا حنيفة ـ فقال رجل : هل كان فيه من الهوى شىء ؟ قال نعم الارجاء . وقال يعقوب حدثنا : أبو جزى عمرو بن سعيد بن سالم قال : سمعت جدى قال : قلت لأبى يوسف أكان أبو حنيفة مرجئاً ؟ قال : نعم . قلت : أكان جهميا ؟ قال : نعم . فأين أنت منه ؟ قال : إنما كان أبو حنيفة مدرساً فما كان من قوله حسنا قبلناه وما كان قبيحا تركناه » .

أقول : عبد الله بن جعفر هو ابن درستويه الذى كان مستعدا لأن يكذب عند مايدفع له بعض دراهم وقد سبق ذكره مرات ، واحمد بن الخليل هو البغدادى المعروف بجور توفى سنة ستين ومأتين قال الدارقطنى : ضعيف لا يحتج به وهكذا يكون المحفوظ عند الخطيب .

وقول الخطيب فى الخبر الثانى : وقال يعقوب . يريد بالسند السابق اليه وفيه عبد الله بن جعفر الدراهمى والا فبين الخطيب وبين يعقوب مفازة ثم شيخ يعقوب فى الأصل المطبوع : أبو جزى عمرو بن سعيد بن سالم . فهو خطأ حتما فى أوله لأن الذى سأل أبا يوسف هو سعيد كما فى السند الذى يلى هذا السند وكما سيأتى فى (ص ٣٨٥) وفى (ص ٣٩٩) فلا يتأتى أن يكون سعيد جداً إلا بسقوط (ابن) من بين أبى جزى وعمرو . ويدل على ذلك ثبوته فى الطبعة الهندية وفى النسخة الخطية بدار الكتب المصرية .

وبعد ما أحطنا علما بذلك فلننظر من هو سعيد بن سالم هنا ؟ فإن كان القداح أحد أصحاب أبى يوسف ، وناشر فقه اهل العراق بمكة ، وأحد شيوخ الشافعى فليس له ابن يسمى عمراً ، وإنما له ابنان على وعثمان وبالثانى كنى ، وإن كان الباهلى فليس هو بسعيد بن سالم بل هو سعيد بن سلم ابن سالم ـ عامل أرمينية فى عهد الرشيد وقد حاق بالمسلمين ما حاق من البلايا هناك من سوء تصريف هذا العامل شئون الحكم وابتعاده فى الحكم عن الحكمة والسداد كما فى تاريخ ابن جرير وغيره ، وليس هو ممن يقبل له قول فى مثل هذه المسائل ، على انه لا يعرف له ابن يسمى عمراً ، ولا ابن ابن يكنى

ابا جزى وانما له ابن يسمى محمداً تركه أبو حاتم لاضطرابه فى رواياته كما فى «تعجيل المنفعة» ويمكن أن يتصحف محمد الى عمر كما لايخفى على من مارس الخطوط القديمة بل يقع هذا بكثرة فى الكتب، فيعلم من ذلك أن فى السند بعد يعقوب مجاهيل. ومن الوقاحة البالغة اختلاق مثل هذه الفرية على لسان أبى يوسف الذى هو من أخص تلاميذ أبى حنيفة وأرعاهم لجانبه حيا وميتا. فحاشاه أن يفترى عليه مثل هذا الافتراء وهو من أبعد خلق الله عن نحلة جهم بن صفوان فى الجبر ونفى الصفات وما إلى ذلك من المخازى المعروفة!.

وقال فى (٣٧٥ و ٣٨١):

«أخبرنا: أبو بكر محمد بن عمر بن بكير المقرىء. أخبرنا: عثمان بن أحمد بن سمعان الرزاز. حدثنا: هيثم بن خلف الدورى. حدثنا: محمود بن غيلان. حدثنا: محمد بن سعيد عن أبيه قال: كنت مع أمير المؤمنين ـ موسى ـ بجرجان ومعنا أبو يوسف فسألته عن أبى حنيفة فقال: وماتصنع به؟ وقد مات جهميا».

أقول: فى سنده هيثم بن خلف الدورى ويروى الاسماعيلى عنه فى صحيحه إصراره على خطأ، وفى الاحتجاج برواية مثله وقفة.

ومحمد بن سعيد هو ابن سلم الباهلى وقد قال ابن حجر عنه فى «تعجيل المنفعة»: منكر الحديث مضطربه، وقد تركه أبو حاتم ووهاه أبو زرعة فقال: ليس هو بشىء اهـ والى الله نشكو من هؤلاء الرواة الذين لايخافون الله فى اختلاق الشىء وضده!!، هنا يجعلون أبا يوسف يعير شيخه بالتجهم، وفى ترجمة أبى يوسف تراهم يرمونه نفسه بمذهب جهم. كما تجد ذلك فى ترجمته عند العقيلى وسننقل ذلك ان شاء الله تعالى وهذه الأخلوقة فى غاية السقوط لمخالفتها لما استفاض عن أبى حنيفة من استنكاره البالغ لنحلة جهم بن صفوان، ولما تواتر عن أبى يوسف من أنه كان من أعرف الناس بجميل أبى حنيفة وأبرهم له فى حياته وبعد وفاته، وهكذا يكون المحفوظ عند الخطيب!!؟ وعلى فرض ثبوته يكون أبو يوسف أراد التنكيت على السائل والتعريض به حيث كان يرى السائل ابا حنيفة جهميا فيستنكر ابو يوسف سؤاله عنه مع اعتقاده فيه ذلك.

وقال فى (٣٧٥ و ٣٨١):

«أخبرنا: محمد بن إسماعيل بن عمر البجلى. حدثنا: محمد بن محمد بن عبدالله الطويل النيسابورى. حدثنا: أبو حامد بن بلال. حدثنا: ابن سختويه ابن مازيار. حدثنا: على بن عثمان قال: سمعت زنبوراً يقول: سمعت أبا حنيفة يقول قدمت علينا امرأة جهم بن صفوان فأدبت نساءنا».

أقول: وكفى فى رد هذا الخبر أن يكون فى سنده زنبور وهو محمد بن يعلى السلمى وقد قال

وقد قال البخارى عنه : ذاهب الحديث ، والنسائى : ليس بثقة ، وأبو حاتم : متروك ، وأحمد بن سنان : كان جهميا . ومن المقرر عند أهل النقد ان رواية المبتدع لاتقبل فيما يؤيد به بدعته فكلامه فى تأييد مذهب جهم كما هنا لا يقبل منه ، على أنه مات سنة اثنتين ومائتين فيصغر عن ادراك ما يمكن ان يتصور حدوثه فى أواخر الدولة الاموية ، ففى الخبر انقطاع ومتروك الحديث ومجاهيل ، لأن على بن عثمان لا يكون النفيلى لانه متأخر الوفاة فلا يدرك زنبوراً ، وابن سختويه بن مازيار ليس بمحمد بن عمرو الشيرازى لتقدم وفاته ، ولا هو ابراهيم بن محمد المزكى النيسابورى لتأخر وفاته عن وفاة ابى حامد ابن بلال بدهر ، ولا هو احد اجداد المزكى لأن جد هذا البيت سختويه بن عبد الله لا سختويه ابن مازيار كما هنا ، وعلى فرض انه اقيم عبد الله مقام مازيار يكون غير معلوم الصفة .

وأما قول أبى عبد الله الجعفى فى « تاريخه الصغير » : سمعت اسماعيل بن عرعرة يقول : « قال أبو حنيفة : جاءت امرأة جهم الينا فأدبت نساءنا » فليس احسن حالا من سابقه بالنظر الى تأخر طبقة اسماعيل بن عرعرة فبينه وبين ابى حنيفة انقطاع ، واسماعيل بن عرعرة هذا مجهول الصفة لم يذكره أحد من أصحاب التواريخ التى اطلعنا عليها حتى البخارى لم يذكره فى تاريخه الكبير ، مع أنه روى عنه هذا الخبر المقطوع ، نعم له ذكر فى كتاب السنة لعبد الله بن احمد فى (٢٧ و ١٥٤) بما يدل على أنه بصرى معاصر لعباس بن عبد العظيم العنبرى ، وليس فى هذا أدنى غناء بعد أن علم أنه لم يرو احد من أصحاب الأصول الستة عن ابن عرعرة هذا ، وأما ما رواه عن الحميدى من قصة الحلاق فنقطع أيضا حيث تأخر زمن الحميدى عن زمن ابى حنيفة ، وأما ما رواه عن سفيان بن عيينة بطريق نعيم بن حماد فكفى فى رده وجود نعيم فى سنده وأقل ما يقال فيه أنه صاحب مناكير متهم بوضع مثالب فى أبى حنيفة .

وأما قوله فى « تاريخه الكبير » : « كان مرجئاً سكتوا عنه وعن رأيه وعن حديثه » فبيان لسبب إعراض من أعرض عنه على أن إرجاءه هو محض السنة رغم تقولات جهلة النقلة وخلافه انحياز الى الخوارج كما تجد شرح ذلك فى هذا الكتاب أوضح شرح فالمعرض عنه إما خارجى يزكى مثل عمران ابن حطان ، وحريز بن عثمان أو معتزلى قائل بالمنزلة بين المنزلتين . وادعاء السكوت عنه انما يصح ان أراد به سكوت بعض اغمار النقلة وليس ذلك بضائره بعد أن طبق فقهه مشارق الارض ومغاربها بحيث لو محيت كتبه وكتب اصحابه من الوجود لعاشت مسائله فى كتب مخالفيه من طوائف الفقهاء مدى الدهر ـ كما هى ـ رغم حاسديه ولو كان مراده غير ذلك لكان سالكا طريق المجازفة متناسيا نشأته فى حلقة ابى حفص الكبير البخارى وكان ما لقى من أهل نيسابور وبخارى عقوبة معنوية له سامحه الله تعالى ، وما فى « تاريخه الأوسط » أيضا فمن هذا القبيل فى البعد عن السبيل . ومن الغريب ان للانقطاع ، وعدم الضبط ، وتهمة الكذب وجهالة العين ، وجهالة الوصف والبدعة

أحكامها فى رد الخبر عند النقلة إلا إذا كان الخبر فى مثالب أبى حنيفة الذى اتخذه شطر هذه الأمة بل ثلثاها اماما فى دين الله على توالى القرون رغم تقول الجهلة الأغمار ، فهناك فقط تقبل الأخبار كلها على علاتها ! نسأل الله سبحانه أن يبعدنا عن متابعة الهوى . ولو فرضنا ان امرأة جهم كانت أدبت نساء الكوفة فماذا على أبى حنيفة من ذلك ؟ والمهم إثبات أنها كانت تعلم نساء الكوفة نحلة جهم ويتقبل ابو حنيفة قبول اهل بيته لتلك النحلة منها ، وأنى لهم ذلك ؟

وهناك رواية فى « الأسماء والصفات » للبيهقى وهى ماذكره فى (ص ٤٢٨) حيث قال :

« أخبرنا : أبو بكر بن الحارث الفقيه أخبرنا : أبو محمد بن حيان . أخبرنا : أحمد بن جعفر بن نصر . حدثنا : يحيى بن يعلى قال : سمعت نعيم بن حماد يقول : سمعت نوح بن أبى مريم أبا عصمة يقول : كنا عند أبى حنيفة أول ما ظهر جهم إذ جاءته امرأة من ترمذ كانت تجالس جهما فدخلت الكوفة فأظننى أقل ما رأيت عليها عشرة آلاف من الناس تدعو الى رأيها فقيل لها : إن ههنا رجلا قد نظر فى المعقول يقال له أبو حنيفة فأتته فقالت : أنت الذى تعلم الناس المسائل وقد تركت دينك ، وأين إلهك الذى تعبده ؟ فسكت عنها ، ثم مكث سبعة أيام لايجيبها ثم خرج اليها ، وقد وضع كتابا بأن الله تبارك وتعالى فى السماء دون الأرض . فقال له رجل : أرأيت قول الله عز وجل (وهو معكم) قال هو كما تكتب إلى الرجل (إنى معك) وأنت غائب عنه . قلت (١) : لقد أصاب أبو حنيفة رضى الله عنه فيما نفى عن الله عز وجل من الكون فى الارض وفيما ذكر من تأويل الآية ، وتبع مطلق السمع فى قوله : ان الله عز وجل فى السماء ومراده من ذلك والله أعلم : إن صحت الحكاية عنه ما ذكرنا فى معنى قوله (أأمنتم من فى السماء) اهـ » . اى من حمل (فى) على معنى (على) بمعنى علوه على الخلق بالقهر والتدبير بتنزيهه عن الممازجة للخلق وعن البعد عنه بالمسافة ـ تعالى الله عن صفات المخلوقين ـ كما شرحت ذلك فى مواضع مما علقت على « الأسماء والصفات » لكن أبا حنيفة فى غنية عن الدفاع عنه على طريقة دفاع البيهقى هذا وقد برأه الله تعالى من نحلة جهم ومن نحلة التجسيم فى آن واحد ، بل كان الواجب على البيهقى تكذيب الخبر والابتعاد عن الإغراق فى التأويل ، وفى سنده غير واحد من الأظناء . وأبو محمد بن حيان هو ابو الشيخ صاحب كتاب « العظمة » وكتاب « السنة » وفيهما من الأخبار التالفة مالا آخر له وقد ضعفه بلديه الحافظ العسال بحق ، ونعيم بن حماد معروف باختلاق مثالب ضد ابى حنيفة وكلام اهل الجرح فيه واسع الذيل ، وذكره غير واحد من كبار علماء اصول الدين فى عداد المجسمة ، بل القائلين باللحم والدم ، وكان هو ربيب ابن ابى مريم وكلام اهل الجرح فيه معلوم ، وهو ايضا كان ربيب مقاتل بن سليمان

---

(١) والقائل هو البيهقى

شيخ المجسمة ، ولعل البيهقي يشير إلى ذلك بقوله ـ إن صحت الحكاية ـ لكن إشارة غير شافية وشواهد الحال تكذبها حيث تواتر ان ابا حنيفة كان يكفر من زعم فى الله انه متمكن بمكان . راجع « إشارات المرام » للعلامة البياضى وهى من مخطوطات دار الكتب المصرية ، وما يعزى من الحكاية الى ابن أبى مريم إن فرض وقوعه فى أواخر عهد الأموية فلم يكن ابن أبى مريم اذ ذاك رحل الى العراق بعد ، وان فرض كون ذلك فى عهد العباسية فأمر جهم كان قد فرغ منه ولم يبق له باقية ، ولا سيما أنه لو فرض وقوع مثل هذه الدعوة من امرأة تلتف حولها عشرة آلاف نسمة لكان لهذا النبأ ذكر عظيم واسع فى كتب الأنباء مع أنه لا ذكر لهذا النبأ أصلا فى كتب التاريخ التى بأيدينا وأيدى جمهور اهل العلم من مخطوط ومطبوع ، والكذب ظاهر فى هذا الخبر من كل ناحية ، وقد علقت على هذا الموضع من كتاب « الاسماء والصفات » بنحو مما تقدم وهكذا ترى المدافع منهم يدافع على دخل والخصوم الصرحاء يفترون جهاراً .

وقال فى (٣٧٥ و ٣٨١) » :

« أخبرنا : الحسن بن الحسين بن العباس بن دوما النعالى (سقط كل هذا من الطبعة الثانية والصواب ما فى الأولى كما ذكرنا) أخبرنا : احمد بن جعفر بن سلم الختلى . حدثنا : أحمد بن على الأبار . حدثنا : منصور بن أبى مزاحم حدثنى : أبو الأخلس الكنانى قال : رأيت أبا حنيفة ـ او حدثنى الثقة انه رأى أبا حنيفة ـ آخذاً بزمام بعير مولاة للجهم قدمت (من) خراسان ، يقود جملها بظهر الكوفة . »

أقول : الراوى عن أبى حنيفة فى هذه الحكاية مغفل لا يدرى هل رأى أبا حنيفة او سمع من رآه . وفى سند الخبر ابن دوما المزور السابق ذكره ويغنينا هذا عن الكلام فى باقى رجاله فمن الوقاحة البالغة سوق مثل هذا الخبر الظاهر الاختلاق بدون تفنيده ، وهذا مظهر من مظاهر إفكهم فى جانب فقيه الملة ـ والله حسيبهم ـ وسقط (من) فى الطبعات الثلاث والصواب إثباتها .

وقال فى (٣٧٦ و ٣٨٢) :

« أخبرنا : الخلال . أخبرنا : الحريرى أن على بن محمد النخعى حدثهم : قال حدثنا : محمد بن الحسن بن مكرم حدثنا : بشر بن الوليد . قال : سمعت ابا يوسف يقول : قال ابو حنيفة : صنفان من شر الناس بخراسان الجهمية ، والمشبهة ، وربما قال والمقاتلية . وقال النخعى حدثنا : محمد بن على بن عفان . حدثنا : يحيى بن عبد الحميد ابن عبد الرحمن الحمانى عن أبيه سمعت ابا حنيفة يقول : جهم بن صفوان كافر » .

أقول : ولفظ عبدالله بن احمد فى السنة حدثنى : ابو جعفر محمد بن الحسين بن ابراهيم بن اشكاب سمعت أبى والهيثم بن خارجة يقولان : سمعنا أبا يوسف القاضى يقول : بخراسان صنفان ما على وجه الأرض شر منهما الجهمية والمقاتلية اه فيظهر من هذا أن كلام أبى يوسف فيهما أشد ، ويظهر من الخبرين أن أبا حنيفة وأبا يوسف بريئان من التجهم والتشبيه رغم كل مختلق كذاب !

ولفظ ابن أبي العوام حدثني : محمد بن أحمد بن حماد حدثني : أحمد بن القاسم البرتي حدثنا : ابو حفص المروزي حدثنا : بشر بن يحيى عن النضر بن محمد قال ابو حنيفة : كان جهم ومقاتل فاسقين أفرط هذا في التشبيه وهذا في النفي . وعن أبي حنيفة روايات من هذا القبيل في استنكار ما عليه الجهمية والمقاتلية . أفلا يكون رمى مثله بالتجهم رمى المرء بضد ما هو عليه ؟ ! !

قال في (٣٧٦ و ٣٨٢) :

وليس عندنا شك في أن أبا حنيفة يخالف المعتزلة في الوعيد ، لأنه مرجىء ، وفي خلق الأفعال لأنه كان يثبت القدر ، أخبرنا : ابن رزق اخبرنا : ابن سلم اخبرنا : احمد بن علي الأبار حدثنا : ابو يحيى بن المقرىء قال سمعت ابي يقول : رأيت رجلا أحمر كأنه من رجال الشام سأل ابا حنيفة فقال : رجل لزم غريما له فحلف له بالطلاق ان يعطيه حقه غداً الا أن يحول بينه وبينه قضاء الله عز وجل فلما كان من الغد جلس على الزنا وشرب الخمر ؟ قال لم يحنث ولم تطلق منه امرأته » .

اقول : إن أبا حنيفة ليس من القائلين بأن الإيمان لا تضر معه معصية حتى يكون من المرجئة الضالة ، وقد سبق من أبي الوليد الباجي ما تواتر عن أبي حنيفة من تناهيه في العبادة فكيف استساغ الخطيب ان يجزم في أول كلامه (بأنه مرجىء) ولعل الخطيب كان ممن يقول إن العمل ركن اصلي من الايمان اذن فماذا كان يكون حاله حينما اقترف ذلك الذنب في دمشق ؟ او حين اجترح هذه الافتراءات على أبي حنيفة ؟ ! . وابو حنيفة حينما لم يعد العمل ركناً اصلياً من الايمان اراد الرد على من يزعم أن من أخل بعمل يكون خالداً مخلداً في النار لخروجه بذلك من الايمان وأرجأ امر المؤمن العاصي إلى الله سبحانه إن شاء عذبه وإن شاء غفرله ، وبهذا يلقب الخوارج واذنابهم ابا حنيفة بالإرجاء - والله حسيبهم - واما ماساقه الخطيب في صدد تظاهره باثبات ان ابا حنيفة كان يثبت القدر فأبو حنيفة في غنية عن مثله من الأخبار البشعة - الموهمة عذر المذنب عنده بكون الذنب مقتضيا به عليه - في إثبات انه كان يرد على القدرية ، والخطيب المعوى في تشويه جميع ما يتعلق بأبي حنيفة في كل حين حتى حينما يتظاهر بمظهر الدفاع عنه وفي « الانتقاء » لابن عبد البر باب يذكر فيه بأسانيده ماكان ابو حنيفة عليه من المعتقد السالم من البدع ، بل يقول عبد القاهر البغدادي المتوفى سنة (٤٢٩ هـ) في اصول الدين (ص ٣٠٨) عند الكلام في أئمة الدين في علم الكلام « وأول متكلميهم من الفقهاء وأرباب المذاهب أبو حنيفة . . . فإن أبا حنيفة له كتاب في الرد على القدرية سماه « الفقه الاكبر » وله رسالة املاها في نصرة قول أهل السنة ان الاستطاعة مع الفعل .... » ومن المشهور بين أهل العلم ان ابا حنيفة ذهب الى البصرة ما يزيد عشرين مرة لمناظرة القدرية وغيرهم من فرق الزيغ هناك قبل انصرافه الى الفقه . وكان

الخطيب لم يجد مايثبت به ان اباحنيفة كان يرد على القدرية غير تلك الحكاية البشعة التى فى سندها ابن رزق، وابن سلم، والآبار ! نسأل الله السلامة.

وقال فى (٣٧٧ و ٣٨٣):

«أخبرنا القاضى ابو جعفر السمنانى ....».

اقول: من هنا إلى آخر الترجمة نحو عشرين ورقة انفردت به نسخة دار الكتب المصرية المحفوظة تحت رقم (٦٠) من هذا المجلد وهى نسخة غير مسموعة ولامقروءة وفيها من التصحيفات ما الله به عليم ويجد القارىء الكريم نماذج من ذلك فى الطبعة الهندية لأنها على طبق هذا الأصل المشوه، ونسخة (الكبريلى) المأخوذة صورتها الشمسية المحفوظة فى دار الكتب المصرية كانت خالية من تلك الزيادة، وكنت أوصيت لطابع الكتاب ان يكتفى بنسخة (الكبريلى) مع الاشارة تحت الصفحة إلى «انتهاء ما فى تلك النسخة، وإلى ان بالدار نسخة سقيمة فيها زيادات كلها سباب وشتائم يبرأ منها أهل العلم فلم نطمئن إليها ولم ننشرها» لكن لم يأخذ الطابع برأيى هذا لتوالى الانذارات عليه من قبل جماعة من المتسلفين وقادتهم كما سبق فأتم طبعه من تلك النسخة المشوهة فقامت قيامة الأزهر إلى أن أرغمت الحكومة الطابع إلى إعادة طبع هذا القسم من ترجمة أبى حنيفة على الوجه الذى سبق تفصيله فى مدخل الردود. وكان الطابع يبدى ندما عظيما على عدم أخذه برأيى ومتابعته لأصحاب الغايات.

وقال فى (٣٧٨ و ٣٨٤):

«أخبرنا: البرقانى: حدثنى: محمد بن العباس الخزاز. حدثنا: جعفر بن محمد الصندلى. حدثنا: إسحاق بن إبراهيم ابن عم ابن منيع. حدثنا: إسحاق بن عبد الرحمن. حدثنا: الحسن بن أبى مالك عن أبى يوسف قال: أول من قال القرآن مخلوق أبو حنيفة».

أقول: لم يكفهم أن يقولوا إن أبا حنيفة قائل بخلق القرآن حتى جعلوه أول من قال بهذا بل اختلقوا هذه الكذبة على لسان أخص أصحابه أبى يوسف ولسان أخص أصحاب أبى يوسف الحسن ابن أبى مالك، وهما كانا من أرعى الناس لجانب أبى حنيفة ! ! وفى سند الأخلوقة الخزاز وقد سبق فى (٢١) وإسحاق بن عبد الرحمن لا يعلم وكتب النحل مجمعة على أن أول من قال بذلك القول هو الجعد بن درهم، ثم جهم بن صفوان، ثم بشر بن غياث، كما يظهر من كتاب «شرح السنة» للالكائى الحافظ، وكتاب الرد على الجهمية لابن أبى حاتم وغيرهما.

وقال فى (٣٧٨ و ٣٨٥):

«كتب إلى عبد الرحمن بن عثمان الدمشقى وحدثنا: عبد العزيز بن أبى طاهر عنه قال أخبرنا: أبو الميمون البجلى. حدثنا: أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو. أخبرنى محمد بن الوليد (أبو هبيرة

الهاشي الدمشقي) قال : سمعت أبا مسهر يقول قال : سلمة بن عمرو القاضي على المنبر : لارحم الله أبا حنيفة فانه أول من زعم ان القرآن مخلوق ».

أقول : ولفظ ابن عساكر في تاريخه (لا رحم الله أبا فلان فانه أول من زعم أن القرآن مخلوق) ففي الخبر المسوق هنا تغيير (ابي فلان) إلى أبي حنيفة ومن أين علموا أن أبا فلان في الرواية هو أبو حنيفة مع تضافر الروايات على أن أول من قال بذلك الجعد بن درهم كما سبق . وتبديل كلمة بكلمة أمر هين عندهم ! ومناقضة ما تواتر عند أهل العلم شيء لا أهمية له في نظرهم ! وقد وفيت الكلام حقه في هذه المسألة فيما علقته على « الاختلاف في اللفظ » لابن قتيبة . ومن جملة ما قلت هناك قال ابن أبي حاتم في كتاب «الرد على الجهمية» سمعت أحمد بن عبدالله الشعراني يقول : سمعت سعيد بن رحمة صاحب أبي اسحاق الفزاري يقول : إنما خرج جهم سنة ثلاثين ومائة فقال : القرآن مخلوق ، فلما بلغ العلماء تعاظموه فأجمعوا على أنه تكلم بكفر وحمل الناس ذلك عنهم ، وقال أيضا : سمعت أبي يقول : أول من أتى بخلق القرآن الجعد بن درهم في سنة نيف وعشرين ومائة ، ثم جهم بن صفوان ، ثم من بعدهما بشر بن غياث اه . (ولعل ذكر ثلاثين بجبر الكسر والا فخروج جهم سنة بضع وعشرين كما سبق) .

وقال اللالكائي في « شرح السنة » : ولا خلاف بين الأمة أن أول من قال القرآن مخلوق الجعد بن درهم في سنة نيف وعشرين ومائة اه (وألقي القبض على جهم سنة ١٢٨ هـ)وكان (١) قتله ايضا في تلك السنة على ما يذكره ابن جرير إلا أن اللالكائي يقول : بأن قتله كان سنة اثنتين وثلاثين ومائة وفي تلك التواريخ اضطراب كما ترى ، ولم يحل قتل جهم دون ذيوع رأيه في القرآن ، فافتتن به اناس فشايعه مشايعون ، ونافره منافرون فحصلت الحيدة عن العدل إلى افراط وإلى تفريط من غير معرفة كثير منهم لمغزى هذا المبتدع ، أناس جاروه في نفي الكلام النفسي وأناس قالوا في معاكسته بقدم الكلام اللفظي ، ولما رأى أبو حنيفة ذلك تدارك الأمر وابان الحق فقال : ما قام بالله غير مخلوق ، وما قام بالخلق مخلوق . يريد ان كلام الله باعتبار قيامه بالله صفة له كباقي صفاته في القدم . وأما ما في ألسنة التالين ، وأذهان الحفاظ ، والمصاحف من الأصوات ، والصور الذهنية ، والنقوش ، فمخلوقة كخلق حامليها فاستقرت آراء أهل العلم والفهم على ذلك بعده ، ولا يمكن أن يكون إجماع التابعين على رد قول جهم الا باعتبار تجرئه على صفة قائمة بالله غير بائنة منه ومحال ان يكون القديم حالا في حادث فيلزم عليهم ان يعترفوا بخلق ما قام بالخلق ، ولكن ابا حنيفة كان رجلا محسوداً اذاع عنه حاسدوه انه يقول بقول جهم وأنى يصدر عنه ذلك ؟!

---

(١) ما بين القوسين سقط في الطبع مما علقت على « الاختلاف في اللفظ » . (ص ٥٧) فوضعت الساقط بين قوسين هنا ليصحح ما هناك .

وقال فى (٣٧٨ و٣٨٥) :

« أخبرنا : العتيق . اخبرنا : جعفر بن محمد بن على الطاهرى . حدثنا : أبو القاسم البغوى حدثنا : زياد بن أيوب . حدثنى : الحسن بن أبى مالك — وكان من خيار عباد الله — قال: قلت لأبى يوسف القاضى : ما كان أبو حنيفة يقول فى القرآن ؟ قال : كان يقول : القرآن مخلوق قال : قلت فأنت يا أبايوسف ؟ فقال : لا : قال أبو القاسم : فحدثت بهذا الحديث القاضى البرتى فقال لى : واى حسن كان ، وأي حسن كان ! ! يعنى الحسن بن أبى مالك. قال أبو القاسم : فقلت للبرتى هذا قول أبى حنيفة قال نعم ! المشئوم . قال وجعل يقول أحدث بخلق ؟ » .

أقول : هذه كذبة متراكبة على ألسنة أبى يوسف ، وابن أبى مالك ، وأحمد بن القاسم البرتى ؟ وثلاثتهم من أغير أهل العلم على مذهب أبى حنيفة ، وأرطبهم لسانا فى الثناء على أبى حنيفة . ولا أتهم بهذه الرواية السخيفة سوى أبى القاسم البغوى إن كان الخطيب سمعها من العتيق . وقد قال ابن عدى عن حاله عند أهل بغداد : وجدت الناس أهل العلم والمشايخ مجمعين على ضعفه اه . وتجد بعد هذا الاجماع من يروى عنه وكم أوقع الرواة تطلب العلو فى الرواية عن الضعفاء والهلكى ؟ ! ولولا أن البغوى الحنبلى عاش وعلت سنه لما كان يروى عنه أحد ممن له شأن لظهور مبدأ أمره كما سبق .

وقد أخرج اللالكائى فى شرح السنة عن أبى الحسن على بن محمد الرازى سمعت ابا بكر محمد بن مهرويه الرازى يقول: سمعت محمد بن سعيد بن سابق يقول : سمعت ابا يوسف القاضى وقلت له : تقول بخلق القرآن ؟ قال: لا. كالمنكر على. لا هو يعنى ابا حنيفة ولا انا . وعن ابى يوسف ، وابن أبى مالك ، والبرتى ، روايات بأسانيد صحيحة فى تبرئة أبى حنيفة من القول بخلق القرآن عند ابن أبى العوام ، والصيمرى وغيرهما ومن يروى بطرقهم خلاف ذلك فقد وقع على أم رأسه .

وقال فى (٣٧٨ و٣٨٥) :

« أخبرنا : الحسن بن محمد الخلال . قال حدثنا : أحمد بن إبراهيم بن الحسن . حدثنا : عمر ابن الحسن القاضى . قال حدثنا : إسماعيل بن إسحاق . حدثنا : نصر بن على . حدثنا : الأصمعى . حدثنا : سعيد بن سلم الباهلى . قال قلنا لأبى يوسف لم لم تحدثنا عن ابى حنيفة؟ قال ماتصنعون به مات يوم مات يقول : القرآن مخلوق » .

أقول : فى سنده عمر بن الحسن الاشنانى القاضى متكلم فيه وقد ضعفه الدار قطنى ، وكذبه الحاكم وكان يساوى بين السماع والاجازة . وعبد الملك بن قريب الأصمعى كذبه أبو زيد الأنصارى وذكر على بن حمزة البصرى فى كتابه « التنبيهات على الأغلاط فى الروايات » أشياء فى أغلاطه ، ورماه بأمور تؤيد رأى أبى زيد الانصارى فيه ؛ ولست أنشط لنقلها هنا ، وليس بقليل ماذكره

الخطيب من نوادره ، ومن جملة ما ذكره أن الاصمعي لما توفي سنة ٢١٥ هـ قال أبو قلابة الجرمي في جنازته :

لعن الله أعظما حملوها نحو دار البلى على خشبات
أعظما تبغض النبي وأهل الـ بيت والطيبين والطيبات

وسعيد بن سلم الباهلي قد سبق بيان حاله . وإلى أراهم لايقلعون عن الكذب على لسان أبي يوسف على خلاف ما ثبت عنه بأسانيد صحيحة كما سبق من اللالكائي .

وقد قال ابن أبي العوام الحافظ : حدثني : محمد بن أحمد بن حماد حدثني : محمد بن شجاع . (١) قال : سمعت الحسن بن أبي مالك يقول : سمعت أبا يوسف يقول : جاء رجل إلى مسجد الكوفة يوم الجمعة فدار على الحلق يسألهم عن القرآن ، وأبو حنيفة غائب في مكة فخاض الناس في ذلك واختبطوا ، والله ما أحسبه إلا كان شيطانا تصور في صورة الانس فانتهى إلى حلقتنا فسألنا . فنهى بعضنا بعضا عن الجواب في ذلك ، وقلنا له : شيخنا غائب ليس بحاضر ونكره أن نتقدمه بكلام حتى يكون هو المبتدىء به فانصرف عنا . قال أبو يوسف : فلما قدم أبو حنيفة تلقيناه بالقادسية فسلمنا عليه ، وسألنا عن الأهل والبلد فأخبرناه ثم قلنا له بعد أن تمكنا : يا أبا حنيفة ، وقعت مسألة فما تقول فيها ؟ فكأنه كان في قلوبنا وانكرنا وجهه ! وظن أنها مسألة مفتتة ، وانا قد تكلمنا فيها بشيء فقال : ما هي ؟ قلنا : كذا وكذا فأخبرناه بما سأل عنه الرجل فسكت ساعة ثم قال لنا : فما كان جوابكم فيها ؟ قلنا : لم نتكلم فيها بشيء وخشينا إن نتكلم بشيء تنكره فسرى عنه ، وأسفر وجهه ، وقال جزاكم الله خيراً . جزاكم الله خيرا احفظوا وصيتي لا تتكلموا فيها بكلمة واحدة أبداً ، ولا تسألوا عنها أحداً أبداً ، انتهوا إلى أنه كلام الله عز وجل بلا زيادة حرف واحد ما أحسب هذه المسألة تنتهي حتى توقع أهل الاسلام في أمر لا يقومون له ولا يقعدون ، أعاذنا الله وإياكم من الشيطان الرجيم ا هـ . وقد ذكرنا كثيراً من الروايات في هذا الصدد فيما علقناه على « الاختلاف في اللفظ » لابن قتيبة .

وقال في (٣٧٩ و ٣٨٥) :

« اخبرني : محمد بن علي المقرىء . اخبرنا : محمد بن عبدالله النيسابوري (الحاكم) الحافظ . قال : سمعت محمد بن صالح بن هانىء يقول : سمعت مسدد بن قطن يقول : سمعت ابي يقول : سمعت يحي

(١) عده الذهبي في سير النبلاء من بحور العلم وقال الحاكم في (معرفة علوم الحديث ٢٢٤) واما أبو عبدالله محمد بن شجاع الثلجي فانه كثير الحديث كثير التصنيف ، رأيت عند أبي عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القمي خازن السلطان عن أبيه عن محمد بن شجاع كتاب « المناسك » في نيف وستين جزءاً كباراً دقاقا ا هـ . وقد توسعنا في الذب عنه في (تكملة الرد على نونية ابن القيم) . وفي « فهرست » ابن النديم بسط ترجمته

ابن عبد الحميد يقول : سمعت عشرة كلهم ثقات يقولون . سمعنا أبا حنيفه يقول : القرآن مخلوق » .

أقول : قول الراوى سمعت الثقة يعد كرواية عن مجهول وكذا الثقات ويحى بن عبد الحميد متكلم فيه إلى أن قيل فيه إنه كذاب ، وأبو مسدد قطن بن إبراهيم بن عيسى النيسابورى حدث بحديث إبراهيم بن طهمان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر فى الدباغ فطالبوه بالأصل فأخرجه وقد كتبه على الحاشية فتركه مسلم بعد أن صار إليه وكتب عنه جملة ، وهو متهم بسرقة حديث حفص عن محمد بن عقيل ، وقال عبد الغنى : تركه النسائى . وهو أسوأ حالا من قطن بن نسير الغبرى البصرى الذى رماه ابن عدى بسرقة الحديث ، وليس المراد هنا قطن بن نسير كما ظن ذلك الملك المعظم وما وقع فى كتاب الملك المعظم المطبوع من ذكر (بشير) بدل (نسير) تصحيف وكذلك ما وقع فى تعليق الطبعة الثانية من ذكر (بشر) بدل (نسير) تصحيف آخر ومتابعة للواهم فى (قطن) ولا شأن لابن نسير هنا وإنما المراد هو أبو مسدد قطن بن إبراهيم كما ذكرنا ، ولم يكن لقطن ابن نسير ابن يسمى مسدداً وهذا القدر من البيان كاف فى رد هذه الأسطورة .

وقال فى (٣٧٩ و ٣٨٥) :

حدثنا : أبو عبد الله الحسين بن شجاع الصوفى . أخبرنا : عمر بن جعفر بن محمد بن سلم الختلى . حدثنا : يعقوب بن يوسف المطوعى . حدثنا : حسين بن الأسود . حدثنا : حسين بن عبد الأول . أخبرنى : إسماعيل بن حماد بن أبى حنيفة قال : هو قول أبى حنيفة القرآن مخلوق »

أقول : على انقطاع الخبر فى سنده الحسين بن عبد الأول قال أبو زرعة : لا أحدث عنه . وقال أبو حاتم : تكلم الناس فيه . وقال الذهبى : كذبه ابن معين وفى هذا كفاية فى رد الخبر .

وقال فى (٣٧٩ و ٣٨٦) :

« أخبرنى : الخلال . حدثنا : أحمد بن إبراهيم . حدثنا : عمر بن الحسن القاضى حدثنا : عباس ابن عبد العظيم . حدثنا : أحمد بن يونس . قال : اجتمع ابن أبى ليلى وأبو حنيفة عند عيسى بن موسى العباسى والى الكوفة ، قال : فتكلما عنده قال فقال أبو حنيفة : القرآن مخلوق. قال فقال عيسى لابن أبى ليلى : أخرجوه فإن تاب وإلا فاضربوا عنقه . »

أقول : فى سنده عمر بن الحسن الأشنانى القاضى ضعفه الدارقطنى وكذبه الحاكم كما سبق ووقع فى الطبعة الثانية بدل (الحسن) لفظ (الحسين) وهو خطأ ، وأحمد بن يونس إن كان أحمد بن عبد الله ابن يونس اليربوعى المتوفى سنة سبع وعشرين ومائتين فلم يكن فى عهد عيسى بن موسى والى الكوفة فى سن تمكنه من الحضور فى مثل تلك المجالس فيكون الخبر مقطوعا ، وإن كان أحمد بن يونس هذا غير اليربوعى فمجهول ، ومثل هذا الخبر الخبر الذى يليه بمعناه وفى سنده ابن رزق وشيخ مجهول يقال

له أبو محمد . وأحمد بن يونس إن كان اليربوعى ففيه انقطاع ، وإن كان غيره فمجهول فكيف يثبت هذا بأمثال هذه الأسانيد ! وأما استتابة أبى حنيفة فقد توسع فى بيانها ابن عبد البر فى « الانتقاء » وذكرناها أيضاً فى « لفت اللحظ إلى ما فى الاختلاف فى اللفظ » فلا حاجة إلى بسطها هنا .

وقال فى (٣٧٩ و ٣٨٦) :

« أخبرنا : ابن الفضل . اخبرنا : دعلج بن أحمد . أخبرنا : أحمد بن على الأبار . حدثنا : سفيان ابن وكيع قال : جاء عمر بن حماد بن أبى حنيفة فجلس إلينا فقال : سمعت أبى حماداً يقول : بعث ابن أبى ليلى إلى أبى حنيفة فسأله عن القرآن فقال مخلوق . فقال تتوب وإلا أقدمت عليك ؟ فتابعه فقال القرآن كلام الله ، قال فدار به فى الخلق يخبرهم أنه قد تاب من قوله القرآن مخلوق فقال أبى فقلت لأبى حنيفة . كيف صرت الى هذا وتابعته ؟ قال يابنى خفت أن يقدم على فأعطيته التقية » .

أقول : فى سنده دعلج ، والأبار ، وسفيان بن وكيع فدعلج تاجر مثر كان عنده قفاف مملوءة ذهباً تبهر عيون من يبيت عنده من الرواة وتسلب ألبابهم يتعانى الرواية ويواسى الرواة من أهل مذهبه فى التشبيه وكان عنده تعصب وتغفل ، وكان الرواة الأظناء يبيتون عنده ويدخلون فى كتبه أشياء فيروبها بسلامة باطن . وذكر الذهبى من الوضاعين الذين كانوا يدخلون فى كتبه اثنين أحدهما على بن الحسين الرصافى وقد قال عنه : يضع الحديث ويفترى على الله قال الدارقطنى : لا يوصف ما أدخل هذا على الشيوخ ثم عمل محضر عليه بأحاديث أدخلها على دعلج ، وكذا أدخل أبو الحسين العطار المخرمى أحاديث على دعلج أيضا كما ذكره الذهبى - ويجعلهما ابن حجر شخصا واحداً بدون حجة - وكان الأبار ممن يدر عليهم دعلج فاندفع فى تأييد مذهبه والنيل من أبى حنيفة وأصحابه فى تاريخه بتوسع ووقاحة ; والله حسيبه ولا يثق عليه الا من لا يعرف دخائله أو من هو على مذهبه . وسفيان بن وكيع كان وراقه كذاباً ، يدخل فى كتبه ما يشاء من الأكاذيب فيرويها هو فنبهوه على ذلك وأشاروا عليه أن يغير وراقه فلم يفعل فسقط من مرتبة الاحتجاج عند النقاد ، وكان أبو حنيفة من أجهر خلق الله بالحق ، وأصرحهم فى الحق فلو كان من الذين يعطون التقية لما ضربه ابن هبيرة ، ولا امتحنه والى الكوفة على الوجه الذى ذكره ابن عبد البر ، ولا ضربه المنصور إلى أن يموت وهو محبوس فمن ابن ابى ليلى ؟ حتى يعطيه ابو حنيفة التقية ! فهل يتصور ان يقدم عليه فوق إقدام هؤلاء عليه ؟ وليس الخبر إلا كذبا مكشوفا .

وقال فى (٣٨٠ و ٣٨٧) :

« أخبرنا : إبراهيم بن عمر البرمكى . أخبرنا : محمد بن عبد الله بن خلف الدقاق . حدثنا : عمر ابن محمد بن عيسى الجوهرى . حدثنا : أبو بكر بن الأثرم . قال حدثنى : هارون بن إسحاق قال : سمعت إسماعيل بن أبى الحكم يذكر عن عمر بن عبيد الطنافسى ، عن أبيه أن حماد بن أبى سليمان

بعث إلى أبي حنيفة : إني بريء مما تقول إلا أن تتوب ؟ قال : وكان عنده ابن أبي غنية فقال : أخبرني جار لي أن أبا حنيفة دعاه إلى ما استتيب منه بعد ما استتيب » .

أقول : في سنده عمر بن محمد بن عيسى السذابي الجوهري قال الذهبي : في حديثه بعض النكرة انفرد برواية ذلك الحديث الموضوع (القرآن كلامي ومني خرج) ـ راجع سنده في الميزان ـ وإسماعيل بن أبي الحكم ليس باسماعيل بن أبي حكيم القرشي المتوفى سنة ثلاثين ومائة فإنه لم يدركه هارون بن إسحاق الهمداني المتوفى سنة ثمان وخمسين ومائتين فيكون إسماعيل هذا مجهولا ولفظه مع ذلك لفظ انقطاع ، كما أن صيغة عبيد الطنافسي صيغة انقطاع و (ابن أبي غنية) وقع في الطبعة الأولى والهندية والخطية بلفظ (ابن أبي عيينة) وفي الطبعة الثانية المصرية بلفظ (ابن عيينة) ولا أدري من أين علوه ابن عيينة في الطبعة الأخيرة ! وهو ابن أبي غنية في كتاب الملك المعظم وهو عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الكوفي وهو من شيوخ ابن عيينة ، ولا ندري ولا الخطيب يدري من هو ذلك الجار الذي قال له إن أبا حنيفة دعاه إلى ما استتيب منه بعد ما استتيب ؟ . هذا من جهة الاسناد ، وأما من جهة المتن فإن أهل العلم اتفقوا على أن أول من قال ذلك هو الجعد بن درهم في سنة نيف وعشرين ومائة بعد وفاة حماد بن أبي سليمان بسنين لأنه توفي سنة عشرين ومائة أو قبلها فكيف يتصور أن يقول أبو حنيفة ذلك في حياة شيخه هذا فيتبرأ منه يبعث رسول إليه وهو لم يفارقه طول حياته مفارقة إبعاد أو إبتعاد كما سبق من الخطيب نفسه في (ج ١٣ ص ٣٣٣) ؟ ! بل هذا مما يكاد أن يعد من المتواتر .

فعلم من ذلك أن حماد بن أبي سليمان مات قبل حدوث فتنة خلق القرآن باتفاق . وكان أبو حنيفة أرضى أصحابه عنده حتى كان هو الذي خلفه في العلم بالاتفاق ، وكان من أشد أصحابه ملازمة له بحيث كان يقوم بخدمات بيته إلى أن مات كما ورد بطرق صحاح . فكيف تجري بينهما الرسالات ؟ ـ راجع ما نقلناه في « لفت اللحظ » عن تاريخ اصبهان لأبي الشيخ ـ وهو كان بريء الساحة من القول بأن القرآن مخلوق بمعنى الكلام القائم بالله سبحانه منذ حدوث فتنة القول بخلق القرآن إلى أن لقي ربه فضلا عن أن يكون قال به في حياة شيخه الذي مات قبل حدوث هذه الفتنة بسنوات ، كما يظهر مما يروى بأسانيد صحيحة عند ابن أبي العوام والصيمري وابن عبد البر بل الخطيب نفسه ! فعلم من ذلك أن هذا الخبر مما تكذبه شواهد الحال كما يكذبه ما في سنده من الاختلال .

وقال في (٣٨٠ و ٣٨٧) :

« أخبرنا : الخلال . أخبرنا : الحريري . أن النخعي (ابن كاس) حدثهم قال حدثنا : عبد الله ابن غنام . حدثنا : محمد بن الصقر بن مالك بن مغول . قال : سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة يقول : قال أبو حنيفة : إن ابن أبي ليلى ليستحل مني ما لا أستحله من بهيمة » .

أقول : ولفظ ابن أبي العوام عن الدولابي، عن يعقوب بن اسحاق بن أبي إسرائيل ، عن محمد ابن الصقر (من سنوره) في موضع (من بهيمة) وهو الاقعد في المعنى ، ومحمد بن الصقر هو أبو مالك محمد بن الصقر بن عبد الرحمن ابن بنت مالك بن مغول كما سبق ، ووقع في الطبعات الثلاث بدل الصقر (الشعر) وهو تحريف .

وقال في (٣٨٠ و ٣٨٧) :

« أخبرنا : محمد بن عبيدالله الحنائي . أخبرنا : محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي . حدثني : عمر ابن الهيصم البزاز . أخبرنا : عبد الله بن سعيد ـ بقصر ابن هبيرة ـ حدثني أبي أن أباه أخبره أن ابن أبي ليلى كان يتمثل بهذه الأبيات :

أنى شنئت المرجئين ورأيهم عمر بن ذر وابن قيس الماصر

وعتيبة الدباب لا نرضى به وأبا حنيفة شيخ سوء كافر اهـ »

أقول : عمر بن ذر من رجال البخاري ، والنسائي ، والترمذي ، وأبي داود ، هو وأبوه من الأتقياء العباد كانا يأبيان أن يقولا إن الايمان قول وعمل لئلا يلزم إخراج الأمة من الايمان بارتكابهم معصية وإخلالهم بطاعة فرميهما بالارجاء نبز بالألقاب لا يصدر إلا من قدري او خارجي كما سبق إيضاحه ومات عمر هذا بعد أبي حنيفة بثلاث سنين . وعمر بن قيس الماصر عظيم القدر في العلم والورع وأبوه أول من مصر دجلة والفرات بأن مد حبلا طويلا بين ساحليهما لفحص المراكب كما ذكره ابن السمعاني في «الأنساب» في (الماصر) وله ولذويه ذكر واسع في تاريخ «أصبهان» لأبي الشيخ ، وعتيبة الدباب هو والد الحكم صاحب إبراهيم النخعي ، وأبو حنيفة هو ذلك الامام الاعظم الذي يؤمن بالله وحده ويكفر بالطاغوت ولولاه لاستولى القدرية والخوارج وأذنابهم الجهلة من النقلة على قلوب جمهور المسلمين واضلوهم عن سواء السبيل ، لكن الله سبحانه وفق أبا حنيفة هذا واصحابه لتبيين وجوه ضلال هؤلاء حتى ظهر ضلالهم جليا لجمهور المسلمين فأصبحوا في حرز امين من إغوائهم ، وجل مقدار ابن ابي ليلى ان يتمثل بمثل هذه الأبيات السخيفة التي لم يقلها إلا احد الخوارج كلاب النار القائلين باكفار من يرى خلاف رأيهم ، ولله در أبي حنيفة ما أوسع صدره ! حيث قال لما سئل عما اذا كان يكفر من يرميه من الفرق بكفر « لا اكفر من يرميني بكفر ولكن أكذبه » . كما في «العالم والمتعلم» رواية أبي مقاتل حفص بن سلم عنه . وفي الطبعات الثلاث في البيتين (الى شنآن ...) وفي ذلك كسر للبيت واختلال في المعنى فالصواب (أنى شنئت) كما ذكرناه . وفي الطبعة الاخيرة (ابو حنيفة) والصواب (اباحنيفة) كما سبق وهذا ظاهر . ولا ادرى كيف أباح الخطيب لنفسه تدوين هذا الفحش والسفه في حق أمثال هؤلاء الأئمة بمثل هذا السند الساقط مع علمه بمنزلة هؤلاء الاعلام في العلم والورع ، ولو كان ذلك في عهد عمر ـ رضي الله عنه ـ لقام عليه بالدرة أو اعتقله تعزيراً له كما فعل ذلك في الحطيئة حينما هجا الزبرقان بأقل من هذا بكثير حيث قال فيه :

دع المكارم لا ترحل لبغيتها ... واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى

فاعتقله سنين حتى تاب وأناب وكتب اليه:

ماذا تقول لأفراخ بذى مرخ ... زغب الحواصل لاماء ولا شجر

ألقيت كاسبهم فى قعر مظلمة ... فاغفر عليك سلام الله ياعمر

فعفا عنه وأطلقه ، والحادثة معروفة فى كتب الفقه فى باب التعزير لا فى كتب الأدب فقط فاذا كان قائل ذلك البيت يستحق العقوبة بحبسه عدة سنين فاذا يكون مقدار ما يستحق من العقوبة قائل تلك الأبيات وناقلها من غير تفنيدها .؟ وما فى هذه الأبيات من الخروج على الشرع والإجرام المكشوف يغنيك فى معرفة سقوط هذا الخبر عن الكلام فى سنده ولكن لا بأس فى الاشارة إلى بعض ما فيه .

فأقول: تاركا الكلام فى ابن الهيصم ومن دونه : ان عبد الله بن سعيد الراوى عن أبيه عن جده فى الخبر إن كان أبا عباد المقبرى فقد قال عنه البخارى تركوه وإن كان أبا سعيد الأشج فلا يعرف له رواية عن أبيه عن جده ، كما لا يعرف حال أبيه ولا حال جده وإن كان غيرهما يكون مجهولا هو وأبوه وجده . وشيخ سوء كافر من قبيل جحر ضب خرب ، لا يقوله إلا شيخ سوء كافر .

وقال فى (٣٨١ و ٣٨٨) :

« أخبرنا : محمد بن عبيد الله الحنائى ، والحسن بن أبى بكر ، ومحمد بن عمر القرشى قالوا : أخبرنا : محمد بن عبد الله الشافعى . حدثنا : محمد بن يونس . حدثنا : ضرار بن صرد . قال حدثنى : سليم القارىء . حدثنا : سفيان الثورى قال . قال لى حماد بن أبى سليمان : أبلغ عنى أبا حنيفة المشرك أنى برىء منه حتى يرجع عن قوله فى القرآن . أخبرنا : الحسين بن شجاع . أخبرنا : عمر بن جعفر بن سلم . حدثنا : أحمد بن على الأبار . حدثنا : عبد الأعلى بن واصل . حدثنا : أبو نعيم - ضرار بن صرد - قال : سمعت سليم بن عيسى المقرىء قال : سمعت سفيان بن سعيد الثورى . يقول : سمعت حماد بن أبى سليمان يقول : أبلغوا أبا حنيفة المشرك أنى من دينه برىء إلى أن يتوب قال سليم : كان يزعم أن القرآن مخلوق » .

أقول : ان القول بخلق القرآن إنما حدث بعد وفاة حماد بن أبى سليمان كما سبق التدليل عليه من نصوص العلماء وفى سند الخبر الأول محمد بن يونس وهو الكديمى متكلم فيه - راجع « ميزان الاعتدال » - وضرار بن صرد هو أبو نعيم الطحان الذى يقول عنه ابن معين : كذاب . وسليم بن عيسى القارىء كان ضعيفاً فى الحديث إماماً فى القراءة وكم بين القراء من هو بهذه المثابة ، وقد روى عن الثورى خبراً منكراً ساقه العقيلى ، وضرار وسليم موجودان فى الخبرين . والذى رواه البخارى فى مفتتح خلق الأفعال : بلغ أبا فلان المشرك أنى برىء من دينه . والله أعلم من هو أبو فلان هذا ؟

تراهم جعلوه فى الخبرين أبا حنيفة وجعلوا فى متن الرواية الكلام فى القرآن ويظهر من الخبر الثانى أنه من كلام سليم فأدرجوه فى المتن ، وأين الاشراك من القول بأن الله خالق كل شىء ؟ والقول بخلق اللفظ ليس من الاشراك فى شىء فياسبحان الله ! كيف يعد أبو حنيفة الناشر لعلم حماد مبتعداً عن حماد ويجعل سفيان الثورى رسولا منه اليه ؟ ! هكذا يفضح الله من يريد الكلام فى أئمة الدين وبذلك علمت حال الخبرين .

وقال فى (٣٨١ و٣٨٨) :

« أخبرنى : عبد الباقى بن عبد الكريم . قال أخبرنا : عبد الرحمن بن عمر الخلال . حدثنا : محمد ابن أحمد بن يعقوب حدثنى جدى . قال حدثنى : على بن ياسر . حدثنى : عبدالرحمن بن الحكم بن بشير ابن سلمان عن أبيه ـ أو غيره وأكبر ظنى أنه عن غير أبيه ـ قال : كنت عند حماد بن أبى سليمان إذ أقبل أبو حنيفه فلما رآه حماد قال : لا مرحباً ولا أهلا إن سلم فلا تردوا عليه ، وإن جلس فلا توسعوا له قال : فجاء أبو حنيفة فجلس فتكلم حماد بشىء فرده عليه أبو حنيفة فأخذ حماد كفا من حصى فرماه به » .

أقول : الاستاذ قد يقسو على تلميذه ساعة ثم يرضى وهذا مما لا يسجل كثلبة التلميذ ، على أن عبد الرحمن بن الحكم بن بشير بن سلمان النهدى لم أر من وثقه ، فهو يرويه عن والده أو غيره على الشك فان كانت الرواية عن أبيه فمنقطعة لأن أباه لم يدرك حماداً ، وإن كانت عن غيره فالرواية عن مجهول ، هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب ! ووقع فى الطبعات كلها (شتر) بدل (بشير) والصواب هو ما أثبتناه والله أعلم .

وقال فى (٣٨١ و٣٨٩) :

« أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا : أحمد بن جعفر بن سلم . أخبرنا : أحمد بن على الأبار . أخبرنا : أحمد ابن ابراهيم . قال : قيل لشريك استتيب أبو حنيفة ؟ قال قد علم ذلك العواتق فى خدورهن » .

أقول : قد سبق ذكر ابن رزق ، وابن سلم ، والأبار ، وأما أحمد بن ابراهيم فهو النكرى ، ولفظه لفظ الانقطاع ، ولم يدرك شريكا الا وهو صبى ، والتحقيق أن شريكا ثقة فى الحديث لكنه طويل اللسان فى الناس .

وقال فى (٣٨١ و٣٨٩) :

« أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : ابن درستويه . حدثنا : يعقوب بن سفيان . حدثنى : الوليد . قال : حدثنى ابو مسهر . حدثنى : محمد بن فليح المدنى عن أخيه سليمان ـ وكان علامة بالناس ـ :

ان الذى استتاب أبا حنيفة خالد القسرى . قال فلما رأى ذلك أخذ فى الرأى ليعمى به » .

أقول : ابن درستويه هو عبد الله بن جعفر الذى قال فيه البرقانى واللالكائى ما قالا ، ومحمد بن فليح يقول عنه ابن معين انه ليس بثقة ، وقال أبو زرعة عن سليمان بن فليح لا أعرفه ولا أعرف لفليح ولداً غير محمد ويحيى اهـ . فياسبحان الله يستتيب خالد بن عبد الله القسرى فقيه الملة أبا حنيفة فى مسألة خلق القرآن قبل زمن ابتداع هذا القول . والقسرى هذا هو الذى بنى كنيسة لأمه تتعبد فيها وهو الذى يقال عنه انه ذبح الجعد بن درهم يوم عيد الأضحى أضحية عنه والخبر على انتشاره وذيوعه غير ثابت ، لانفراد القاسم بن محمد بن حميد المعمرى بروايته . ويقول عنه ابن معين : كذاب خبيث كما فى ميزان الذهبى . وما كان العلماء ليسكتوا فى ذلك العهد أمام استخفافه لشعيرة من شعائر الدين ولو فرض وقوع مثل هذا من خالد . وسفك دم من وجب قتله شىء وذبحه على أن يكون أضحية شىء آخر ، وكانت سيرة خالد وصمة عار فى تاريخ الإسلام . وذكر ابن كثير قتل الجعد فى أنباء سنة ١٢٤ وكان القسرى عزل عن ولاية العراق قبل ذلك بأربع سنين . وليكن على ذكر منك ما ذكره ابن أبى حاتم ، واللالكائى فى تاريخ ابتداع الجعد لتلك البدعة . وبالنظر الى الخبر الذى ساقه الخطيب هنا بسند فيمن ذكرناهم تكون استتابة أبى حنيفة فى عهد هشام بن عبد الملك قبل سنة عشرين ومائة حيث كان القسرى فصل من الولاية فى تلك السنة . ثم قال الخطيب بدون سند : « وروى أن يوسف بن عمر استتابه وقيل انه لما تاب رجع وأظهر القول بخلق القرآن فاستتيب مرة ثانية فيحتمل أن يكون يوسف استتابه مرة ، وخالد استتابه مرة والله أعلم » ولم يجعل الرواية الثانية مع الأولى اضطراباً فى الرواية بل حملهما على تكرر الاستتابة لكن مثل هذا الجمع لا يكون إلا بعد صحة السندين وفى صنيع الخطيب من محاولة الجمع بين خبر سنده تالف وبين خبر لا سند له أصلا عبرة بالغة . ويوسف بن عمر الثقفى هو الذى ولى العراق بعد خالد سنة ١٢٠ فى عهد هشام بن عبد الملك . ولعل المطالع الكريم لم ينس ما نقلناه عن الحافظين ابن أبى حاتم ، واللالكائى فى تاريخ حدوث القول بخلق القرآن . فيكون قتل الجعد فى عهد يوسف الثقفى لا خالد القسرى .

وقال فى (٣٨١ و ٣٩٠) :

« أخبرنا : على بن طلحة المقرىء ، والحسن بن على الجوهرى قالا : أخبرنا : عبد العزيز بن جعفر الخرقى . حدثنا : على بن إسحاق بن زاطيا . حدثنا : أبو معمر القطيعى . حدثنا : حجاج الأعور عن قيس بن الربيع . قال : رأيت يوسف بن عثمان أمير الكوفة أقام أبا حنيفة على المصطبة يستتيبه من الكفر » .

أقول : هذه أرجوفة ثالثة فيمن استتاب أبا حنيفة لكن لا يعلم بين ولاة الكوفة فى ذلك العهد من يسمى يوسف بن عثمان كما وقع فى الطبعتين المصريتين ، والطبعة الهندية ، والنسخة المخطوطة

بالدار . فلعل لفظ عمر صحف الى عثمان حيث يشبه هذا ذاك فى الرسم عند حذف الألف المتوسطة فى عثمان كما هو رسم الأقدمين فيكون هو يوسف بن عمر الثقفى السابق ذكره لا يوسف بن عثمان فيبقى أمر استتابته دائراً بينه وبين خالد القسرى فى عهد هشام بن عبد الملك .

وأما سند هذه الأرجوفة ففيه ابن زاطيا ولم يكن بالمحمود كما أقر به الخطيب ، وأبو معمر القطيعى هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهروى وعنه يقول ابن معين : لا صلى الله عليه ذهب إلى الرقة فحدث بخمسة آلاف حديث أخطأ فى ثلاثة آلاف منها اه وهو ممن أجاب فى محنة القرآن فلما خرج قال : كفرنا وخرجنا اه وحجاج الأعور كان اختلط اختلاطاً شديداً ، وقيس بن الربيع تركه غير واحد من النقاد وكان ابنه يأخذ أحاديث الناس فيدخلها فى كتاب أبيه فيرويها هو . وهذا القدر من البيان يكشف عن قيمة سند ذلك الخبر .

وهناك روايه أخرى طريفة لم يحكم واضعها وضعها ولم يدبر أمرها حتى أصبحت مكشوفة الستر لكل ناظر ، وهى ما رواه هبة الله الطبرى فى « شرح السنة » عن محمد بن أحمد بن سهل (الأصباغى) عن محمد بن أحمد بن الحسن (أبى على الصواف) عن محمد بن عثمان عن محمد بن عمران ابن أبى ليلى قال : حدثنا أبى . قال : لما قدم ذلك الرجل (يعنى أبا حنيفة) الى محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى شهد عليه حماد بن أبى سليمان وغيره انه قال : القرآن مخلوق ، وشهد عليه قوم بمثل قول حماد بن أبى سليمان فحدثنى خالد بن نافع قال : كتب ابن أبى ليلى إلى أبى جعفر وهو بالمدينة بما قاله ذلك الرجل ، وشهادتهم عليه . وإقراره فكتب إليه أبو جعفر : إن هو رجع وإلا فاضرب رقبته وأحرقه بالنار اه فعلى هذه الرواية تكون استتابته قبل وفاة حماد بن أبى سليمان قبل سنة مائة وعشرين أيضا عند ما كان أبو جعفر المنصور العباسى (فى عهد هشام بن عبد الملك الأموى !!) غائبا بالمدينة (قبل تأسس الدولة العباسية بدهر) فيا للعار من هذا التهاتر المدكوك ، والاختلاق المهتوك فهل من حاجة بعد التخليط بين الدولة الأموية ، والدولة العباسية هذا التخليط - إلى الكلام فى رجال هذا السند . وبهذا الطريق أدخلوا حماد بن أبى سليمان فى عداد الشهود ضد أبى حنيفة فسبحان قاسم العقول !! .

وقال فى (٣٨١ و ٣٩٠) :

« أخبرنا : الحسين بن محمد - اخو الخلال - أخبرنا : جبريل بن محمد المعدل - بهمذان - حدثنا : محمد بن جبويه النخاس . حدثنا : محمود بن غيلان حدثنا : يحيى بن آدم قال : سمعت شريكا يقول : استتبت أبا حنيفة مرتين . أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : ابن درستويه . حدثنا : يعقوب . حدثنى : الوليد بن عتبة الدمشقى - وكان ممن يهمه نفسه - حدثنا : أبو مسهر حدثنا يحيى بن حمزة - وسعيد

ابن عبد العزيز جالس ـ قال حدثني : شريك بن عبد الله ـ قاضي الكوفة ـ ان ابا حنيفة استتيب من الزندقة مرتين . أخبرنا : علي بن محمد بن عبد الله المعدل أخبرنا : محمد بن احمد بن الحسن الصواف . أخبرنا : عبد الله بن احمد بن حنبل ـ اجازة ـ حدثني : ابو معمر قال قيل لشريك : مم استتبتم أبا حنيفة ؟ قال من الكفر ».

أقول : هذه ثلاث روايات عن شريك ففي سند الرواية الأولى محمد بن جبويه الهمذاني النخاس ـ ووقع في الطبعات الثلاث بلفظ (حيويه) وهو تصحيف كما سبق ـ متهم بالكذب حتى قال الذهبي في « تلخيص المستدرك » عند الكلام على حديث ميناء (انا الشجرة ، وفاطمة فرعها ، وعلى لقاحها ، والحسن والحسين ثمرتها وشيعتنا ورقها ، وأصلها في جنة عدن) المروى بطريق محمد بن جبويه الهمذاني المذكور : ابن جبويه متهم بالكذب أفما استحيا المؤلف ـ يعني الحاكم ـ أن يورد هذه الأخلوقات من أقوال الطرقية فيما يستدرك على الشيخين اهـ . وقال الذهبي أيضا في «مشتبه النسبة» : ومحمد بن جبويه الهمذاني عن محمود بن غيلان اهـ . لكن لا يمكن إدراكه لابن غيلان الا اذا كانت وفاته سنة تسع وأربعين ومائتين كما يقوله أبو رجاء المروزي ـ راوية الغرائب في « تاريخ المراوزة » ـ ولم يعول عليه أهل النقد قال البخاري : مات سنة تسع وثلاثين ومائتين اهـ . والخبر كذب ملفق وخاصة بهذا اللفظ (استتبت أبا حنيفة) لأن شريكا انما ولي القضاء بعد وفاة أبي حنيفة بخمس سنين فلا يكون أمر الاستتابة إليه في عهد أبي حنيفة .

وأما الخبر الثاني ففي سنده ابن درستويه وليس عنده مايؤخذ منه سوى النحو على تعصب بالغ لأهل البصرة ضد أهل الكوفة حتى في النحو وقد سبق قول اللالكائي والبرقاني فيه وكان يروى مالم يسمعه اذا أعطى دريهمات ، ويحيى بن حمزة قدري ومن القواعد المقررة عند أهل النقد عدم قبول رواية المبتدع فيمن يخالفه في بدعته ، وشريك يكاد يكون ممن لا يعرف ما هي الزندقة ؟

والخبر الثالث في سنده رواية الصواف عن عبد الله بن أحمد اجازة وهي في حكم المنقطع عند النقاد وتعصب عبد الله وانحرافه عن الجادة مما لا حاجة الى دليل عليه سوى كتاب « السنة » له واما ابو معمر شيخه فان كان عبدالله بن عمر والمنقرى البصرى فهو قدري لا تقبل روايته في حق مخالفه في المذهب وإن كان الهروى فقد سبق بيانه على أن لفظ أبي معمر لفظ انقطاع .

وقال في (٣٨٢ و ٣٩١) :

« أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا أحمد بن عبد الله الوراق . حدثنا : أبو الحسن علي بن إسحاق بن عيسى بن زاطيا المخرمي قال : سمعت إبراهيم بن سعيد الجوهري يقول : سمعت معاذ بن معاذ . ح وأخبرنا : ابن الفضل . اخبرنا : عثمان بن أحمد الدقاق . حدثنا : سهل بن أبي سهل الواسطي . حدثنا : أبو حفص عمرو بن علي . قال : سمعت معاذ بن معاذ يقول : سمعت سفيان الثوري يقول : استتيب

أبو حنيفة من الكفر مرتين » .

أقول : وفى الطبعتين المصريتين (استتبت ابا حنيفة) وهو خطأ لأن الثورى لم يكن قاضياً حتى تكون له ولاية الاستتابة والصواب ما ذكرناه وهو الموافق للرواية الأخرى وللطبعة الهندية وللروايات فى غير هذا الكتاب ، وأما سنده ففى الطريق الاول ابن رزق ، وابن زاطيا ، وفى الطريق الثانى عثمان بن احمد المعروف بابى عمرو بن السماك المغموز برواية الأخبار التالفة . وعمرو بن على الفلاس شديد التعصب وشديد الانحراف عن أهل الكوفة . وبعدهما رواية أخرى فى سندها ابن رزق ، وابن سلم ، والأبار ، ونعيم بن حماد فى الطريق الأول ، وابن درستويه ، ونعيم ايضا فى الطريق الثانى وبعدها روايات أخرى بهذا المعنى فى أسانيدها نعيم بن حماد وابن درستويه والحميدى ـ الذى رماه محمد بن عبد الحكم بالكذب فى محادثاته فى الناس ـ وقد جربنا عليه ذلك ، ومؤمل إن كان ابن إهاب فقد ضعفه ابن معين على ما حكاه الخطيب ، وإن كان ابن اسماعيل كما صرح به فى بعض الطرق فهو متروك الحديث عند البخارى ، وليس فى هذه الطبقة مؤمل سواهما ، وعبد الله بن معمر متروك كما فى الميزان ، ووقع فى الطبعتين (سلم بن عبد الله) وفى الطبعة الهندية (سليمان بن عبدالله) فايا كان الصواب فهو واه إن كان سلم بن عبد الله الزاهد ، او ليس بشىء ان كان سليمان بن عبد الله الرقى وان كان غيرهما فمجهول ويوجد من يقول فى جرير بن عبد الحميد لا يصلح إلا أن يكون راعى غنم ، وثعلبة بن سهيل القاضى ذكره ابن الجوزى فى الضعفاء وقال يحيى بن معين ليس بشىء . ولفظ ابن عبد البر فى « الانتقاء » (استتيب ابو حنيفة مرتين) بدون زيادة كلمة (من الكفر) ثم روى ابن عبد البر بسنده عن عبد الله بن داود الخريبى الحافظ تكذيب استتابته مطلقا فليراجع « الانتقاء » .

ولفظ يزيد بن زريع ـ الذى فى سنده البغوى السابق ـ ولفظ عبد الله بن ادريس : (استتيب أبو حنيفة مرتين) ، وأسد بن موسى فى بعض الطرق منكر الحديث عند ابن حزم ، وفى سند ما يروى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، محمد بن عبد الله بن أبان الهيتى كان مغفلا مع خلوه من علم الحديث كما يقول الخطيب ، وأحمد بن سلمان النجاد الحنبلى يقول عنه الدارقطنى : يحدث من كتاب غيره بما لم يكن فى أصوله . وهنا انتهى ما ساقه الخطيب من الأسانيد فى استتابة أبى حنيفة وسعى جهده فى تكثير الطرق عن كل من هب ودب ، ولعل فيما ذكرناه كفاية فى تبيين ما انطوت عليه تلك الأسانيد من العلل ، على أن القول بخلق القرآن إنما يكون ضلالا إذا أريد به ما هو قائم بالله سبحانه ، وهو الكلام النفسى ، وأما الحروف والأصوات فى ألسنة التالين ، والزاج ، والعفص ، والمداد ، والنقوش فى أوراق المصاحف ، والحروف المتخيلة فى أدمغة الحفاظ ، فحدثة مخلوقة حتما ، وادعاء عكس هذا مكابرة وزيغ مبين . وجل مقدار أبى حنيفة فى العلم والفهم من أن يقول فيما سوى

الأول ـ وهو الكلام النفسي ـ غير مخلوق كما جل مقداره أيضا من أن يقول في الاول أنه مخلوق لكن جهلة النقلة تراهم يتهورون في الاكفار . ولك أن تتعجب إذا رأيت مثل ابن ابي حاتم يقول : إن القائل بخلق القرآن يكفر كفراً ينقل من الملة يريد بذلك اللفظ كما يظهر من سياق كلامه ، وتزداد عجباً حينما تراه يقول عن البخاري : تركه أبو زرعة ، وأبو حاتم بسبب اللفظ ولله في خلقه شئون . ولاعجب أن تكون المنقبة مثلبة على ألسنة جهلة النقلة .

وهناك رواية أخرى في استتابة أبي حنيفة نذكرها هنا لما فيها من الفوائد وذلك ما حدثه ابن أبي العوام الحافظ ، عن الحسن بن حماد سجادة قال حدثنا : أبو قطن عمرو بن الهيثم البصري قال : أردت الخروج إلى الكوفة فقلت لشعبة من تكاتب بالكوفة ؟ قال أبا حنيفة ، وسفيان الثوري فقلت اكتب لي اليهما فكتب وصرت الى الكوفة وسألت عن أسن الرجلين فقيل أبو حنيفة فدفعت اليه الكتاب فقال كيف أخي أبو بسطام ؟ قلت بخير ، فلما قرأ الكتاب قال ما عندنا فلك مبذول ، وما عند غيرنا فاستعن بنا نعينك ، ومضيت الى الثوري فدفعت اليه كتابه فقال لي مثل ما قال أبو حنيفة فقلت له : شيء يروى عنك تقول إن أبا حنيفة استتيب من الكفر مرتين أهو الكفر الذي هو ضد الايمان؟ فقال: ماسألني عن هذه المسألة أحد غيرك منذ تكلمت بها وطأطأ رأسه ثم قال : لا. ولكن دخل واصل الشاري الى الكوفة فجاء اليه جماعة فقالوا له : إن ههنا رجلا لا يكفر أهل المعاصي يعنون أبا حنيفة فبعث فاحضره وقال ياشيخ بلغني أنك لا تكفر أهل المعاصي ؟ قال : هو مذهبي . قال : إن هذا كفر فان تبت قبلناك وإن أبيت قتلناك . قال مم أتوب ؟ قال من هذا. قال:أنا تائب من الكفر . ثم خرج فجاءت جماعة من أصحاب المنصور فأخرجت واصلا عن الكوفة فلما كان بعد مدة وجد من المنصور خلوة فدخلها فجاءت تلك الجماعة فقالت: إن الرجل الذي كان تاب قد راجع قوله فبعث فأحضره فقال : ياشيخ بلغني أنك راجعت ما كنت تقول ؟ فقال : وماهو؟ فقال إنك لاتكفر أهل المعاصي . فقال:هومذهبي قال فإن هذا عندنا كفر فإن تبت منه قبلناك ، وإن أبيت قتلناك ـ قال والشراة لا يقتلون حتى يستتاب ثلاث مرات ـ قال مم أتوب ؟ قال من الكفر قال : فإني تائب من الكفر. فهذاهو الكفر الذي استتيب منه اه .وفي ذلك ، القول الفصل لأن أباالقاسم بن أبي العوام الحافظ ـ صاحب النسائي ـ وسجادة وأبو قطن كلهم من الثقات الأثبات . والله سبحانه حسيب من يحاول تشويه سمعة ذلك الامام فقيه الملة بأخلوقات اختلقها الكذبة المرقة نسأل الله السلامة .

وقال في (٣٨٣ و٣٩٣) :

« اخبرنا : ابن رزق ، والبرقاني قالا اخبرنا : محمد بن جعفر بن الهيثم الأنباري . حدثنا : جعفر ابن محمد بن شاكر ح . وأخبرنا : الحسين بن شجاع الصوفي . اخبرنا : محمد بن عبدالله الشافعي حدثنا :

جعفر بن محمد بن شاكر حدثنا : رجاء (١) ـ هو ابن السندي ـ : قال سمعت عبدالله بن ادريس يقول : استتيب أبو حنيفة . مرتين : قال وسمعت ابن ادريس يقول : كذاب من زعم ان الايمان لا يزيد ولا ينقص

أقول : عبد الله بن ادريس الاودي من علماء الكوفة الصالحين على بطء منه في الفهم وحب استطالة على أهل الفهم ، والناس أهل العلم كانوا يسامحونه فيما يتطاول به فلا نطيل الكلام بالبحث عن رجال السند ونكتفي هنا بالكلام في مسألة زيادة الايمان . وأمر زيادة الايمان في جانب العقد إنما يتصور عند ازدياد المؤمن به ، وذلك ينقضي أوانه بانقضاء زمن الوحي إلا فيمن آمن اجمالا ثم علم التفصيل ، أو عند اعتبار تفاوت إيمان المؤمنين تيقناً وتشككاً لكن الايمان الشرعي إنما يتحقق عند تحقق الجزم المنافي لتجويز النقيض ، فمن يقول أنا مؤمن ولا أدري ما حالي عند الله ، أو أنا مؤمن إن شاء الله فان كان مراده بذلك أن الخاتمة مجهولة وأرجو الله أن يختم لي بخير فليس ذلك من منافاة الجزم في شيء ، وأما إن كان مراده بذلك القول أنا مؤمن هنا ولا أدري ما إذا كان ما أعتقده إيمانا هنا إيمانا عند الله فهو شاك غير جازم بل جوز بتلك الارادة أن يكون الايمان خلاف ما يعتقده فهو ليس من الايمان في شيء ، لانه ليس من اليقين على شيء . فتبين من هذا البيان أنه لا يتصور تفاوت أصلا بين إيمان المؤمنين من جهة الجزم ، والتيقن ، ويكون النقص من مرتبة اليقين كفراً . نعم إن إيمان الأنبياء ، وإيمان العلماء ، وإيمان العوام تتفاوت من جهة ما يحتمل الزوال منها وما لا يحتمله ، واحتمال الزوال أو عدم احتماله ناشيء من أمر خارج ، وذلك من تفاوت طرق حصول الجزم عندهم لا من التفاوت في ذات الايمان ، فالايمان عند الانبياء لا احتمال لزواله منهم ، لأن حصوله عن مشاهدة ووحي قاهر ، وإيمان العلماء يحتمل الزوال بطروء بعض شبه على أدلة الايمان عندهم ولو احتمالا ضعيفا . واما إيمان العوام فربما يزول بأيسر تشكيك ، وهذا التفاوت ليس في شيء من التفاوت في الجزم بل ذلك التفاوت من تفاوت طرق الجزم عندهم فجزم الأنبياء عن وحي ومشاهدة يجري الايمان معهما مجرى الضروريات التي لا تقبل الشك والتشكيك ، وجزم العلماء عن نظر قد تطرأ على بعض مقدماته شبهة ، وجزم العوام عن التوارث والبيئة فيكون إيمانهم في مهب الريح إذا شككه مشكك فسرعان ما يزول إيمانه . فبهذا البيان اتضحت المسألة تمام الاتضاح إن شاء الله تعالى لكل من ألقى السمع وهو شهيد .

فمن يقول إن الايمان لا يزيد في جوهره بعد انقضاء زمن الوحي ولا ينقص بمعنى أنه لا يجامع احتمال نقيضه إن كان كذابا عندهم فلا لوم عليهم من تكذيبهم وقد أنذرنا الصادق المصدوق المصطفى صلوات الله عليه بزمن يؤتمن فيه الخائن ويكذب فيه الصادق وبالعكس وقانا الله سبحانه موارد الردى ومتابعة الهوى .

---

(١) اعرض عنه أصحاب الاصول الستة وله لسان طويل .

وقال فى (٣٨٣ و ٣٩٤):

« حدثنا: محمد بن على بن مخلد الوراق ـ لفظا ـ قال فى كتابى عن أبى بكر محمد بن عبد الله بن صالح الأسدى الفقيه المالكى. قال: سمعت أبا بكر بن أبى داود السجستانى وهو يقول لأصحابه: ماتقولون فى مسألة اتفق عليها مالك وأصحابه، والأوزاعى وأصحابه، والحسن بن صالح وأصحابه وسفيان الثورى وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه؟ فقالوا له: يا أبا بكر لا تكون مسألة أصح من هذه. فقال: هؤلاء كلهم اتفقوا على تضليل أبى حنيفة ».

أقول: ولفظ ابن عدى فى الكامل: سمعت ابن أبى داود يقول: الوقيعة فى أبى حنيفة إجماع من العلماء لأن امام البصرة ايوب السختيانى وقد تكلم فيه، وامام الكوفة الثورى وقد تكلم فيه، وامام الحجاز مالك وقد تكلم فيه، وإمام مصر الليث بن سعد وقد تكلم فيه، وإمام الشام الأوزاعى وقد تكلم فيه، وامام خراسان عبدالله بن المبارك وقد تكلم فيه فالوقيعة فيه إجماع من العلماء فى جميع الآفاق أو كما قال اه.

وأبو بكر الأسدى فى سند الخطيب هو أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن صالح الأبهرى المالكى جبل من جبال العلم كان يأبى أن يقبل القضاء مع وجود من هو أحق به فى نظره وهو أبو بكر الرازى الجصاص الحنفى، والحكاية معروفة وانما نقل قول ابن ابى داود هذا استنكاراً له والخطيب ساقه فى مساق الاحتجاج بقول ابن ابى داود فى جرح أبى حنيفة، وهكذا فعل ابن عدى أيضا، ولكن لماذا لم يلتفت الخطيب وابن عدى الى حال الرجل؟ قبل أن يفرحا ويهشا ويبشا لقوله أليس هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستانى؟ ابن ابى داود صاحب السنن، وقد كذبه ابوه وابن صاعد وابراهيم بن الأصبهانى وابن جرير، وهو ناصبى مجسم خبيث روى اخلوقة التسلق عن الزهرى كذبا وزوراً وقد شهد عليه بذلك شهود عدول وهم الحفاظ: محمد بن العباس الأخرم، واحمد بن على ابن الجارود، ومحمد بن يحيى بن منده، وكاد أن يراق دمه فى أصبهان بيد أميرها أبى ليلى لولا سعى بعض الوجهاء ممن كان يجل أباه، فى استنقاذه بالطعن فى أمثال هؤلاء الشهود. وهذا حاله وإن راج أمره على من لم يعرف دخائله، وكان هو فى صف ابى عبد الله الجصاص المكشوف الأمر ضد ابن جرير فى بغداد، وشرح خبثه يحتاج الى كتاب خاص. وهو كاذب فى الكلامين أشنع كذب، وقد كذب الحافظ أبو الوليد الباجى ما يروى عن مالك فى هذا الصدد أشد تكذيب فى «المنتقى شرح الموطأ» (٧ ـ ٣٠٠) كما نقلنا نص عبارته فى المقدمة، ومنزلة الباجى هذا فى الحديث «والفقه» والتاريخ منزلة عظيمة جداً بين أهل العلم وهو الذى ألقم ابن حزم الحجر وأسكته إسكاتا، وثناء الحسن ابن صالح على أبى حنيفة فى غاية من الشهرة وقد ذكره ابن عبد البر فى «الانتقاء» بسنده فى (ص ١٢٨) وكذلك ثناء سفيان الثورى عليه مخرج فى «الانتقاء» (ص ١٢٧) وثناء الليث عليه فى كتاب

ابن أبي العوام وقد نقلناه في « تقدمة نصب الراية » بل هو من أجل أصحابه ومناظرته للأوزاعي في رفع اليدين وإسكاته له في مسند الحافظ أبي محمد البخاري وثناؤه عليه سبق في تاريخ الخطيب في (ص ٣٣٨) وثناء أيوب السختياني على أبي حنيفة في « الانتقاء » في (ص ١٢٥) وعبد الله بن المبارك من أرعى الناس له حيا وميتا كما تجد في مواضع كثيرة جداً من تاريخ الخطيب نصوصا منه في الثناء البالغ عليه ونوه بذلك الباجي فيما نقلناه عنه في المقدمة وكذلك ثناؤه عليه في « الانتقاء » (ص ١٣٢) وكان أحمد يترحم عليه ويحسن القول فيه على ما سبق من الخطيب في (ص ٣٢٧) وعلى ما نقله الطوفي في شرح مختصر الروضة عن أبي الورد أحد أئمة الحنابلة . فظهر بذلك أن ابن أبي داود هذا كان بهاتا في الروايتين أفاكا في الخبرين مكذبا لأبيه أبي داود صاحب السنن حيث قال ابن عبد البر في « الانتقاء » (ص ٣٢) : حدثنا : عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحي رحمه الله . قال : أنا أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق التمار المعروف بابن داسه قال : سمعت أبا داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني رحمه الله يقول : رحم الله مالكا كان إماماً ، رحم الله الشافعي كان اماماً ، رحم الله أبا حنيفة كان اماماً اهـ. بل الأقوال التي صحت عن هؤلاء الأئمة كلها مدح وثناء كما ترى نصوصهم في هذا الكتاب وفي كتب ابن عبد البر ، وابن أبي العوام ، والصيمري ، وغيرها بأسانيد محررة لكن من لا يخشى الله من السفهاء يهرف بما يشاء.

وقال في ٣٨٤ و ٣٩٥):

« ذكر ما حكي عن أبي حنيفة في الخروج على السلطان » .

أقول : روى الخطيب تحت هذا العنوان أخباراً عن أبي حنيفة في الخروج على السلطان بخلاف مذهبه قال ابن أبي العوام حدثني : محمد بن أحمد بن حماد . حدثني : أحمد بن القاسم البرتي قال حدثني : ابن أبي رزمة قال : سمعت أبا وهب قال : سمعت أبا يحي قلت للنضر بن محمد : أبو حنيفة كان يرى السيف ؟ قال معاذ الله اهـ وصنيع الخطيب هنا استعداء لأرباب الحكم عليه بعزو ما هو خلاف مذهبه اليه ، ومن تلك الأخبار ما نسبه الى الأوزاعي من أنه قال : « أحل لهم الخروج على الأئمة » وفي سنده ابن درستويه وهو غير مرضي عندنا كما أنه غير مرضي عند البرقاني ، واللالكائي فكيف وهو يعرف بأنه يروي مالم يسمعه إذا أعطي دريهمات ؟

ومنها : ما يعزى الى الأوزاعي أيضا : « تجيء الى رجل يرى السيف في أمة محمد صلى الله عليه وسلم وتذكره عندنا ؟ » وفي سنده أبو الشيخ الأصبهاني ضعفه بلديه الحافظ أبو أحمد العسال وله ميل إلى التجسيم ، وفي سنده عمر بن محمد الجوهري السذابي أيضا وفي حديثه بعض نكرة بل انفرد بذلك الخبر الموضوع في القرآن ، ومنها : ما نسبه إلى عبد الله بن المبارك « أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجيء برجل كان يرى السيف في أمة محمد صلى الله عليه وسلم » بسند فيه الحاكم وهو

اختلط فى آخره اختلاطاً شنيعاً على تعصبه البالغ ، وعبد الله بن محمود مجهول الصفة ، وكذا أبو الوزير عمر بن مطرف ، ومنها : ما نسبه إلى الأوزاعى أيضا « سمعتك تطرى رجلا يرى السيف فى الأمة » وفى سنده ابن دوما النخالى ، وابن سلم ، والأبار وقد سبق ذكرهم مرات ، والحسن بن على الحلوانى وهو متكلم فيه ولم يرضه أحمد . وعلى هذه النغمة ما يعزى إلى أبى إسحاق الفزارى فى خبرين وفى أولهما غير ابن دوما يزيد بن يوسف الشامى الذى يقول عنه ابن معين : ليس بثقة . والنسائى : متروك . ولفظ الخبر الأول «قال : أبو حنيفة افتيت أخاك بالخروج - يعنى مع ابراهيم - فقلت لا جزاك الله خيراً . قال هذا رأيى . قال فحدثته بحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الرد لهذا فقال : هذه خرافة - يعنى حديث النبى صلى الله عليه وسلم » فعلى تقدير صحة الخبر من أين له أن يقول : ان قوله : « هذه خرافة » . مصروف إلى حديث النبى صلى الله عليه وسلم ؟ وظاهر قوله (هذه) يدل على أنه يشير الى حكاية الفزارى نفسها لا الى الحديث وإلا لقال (هذا) ، والفزارى كثير الغلط كما نص على ذلك ابن سعد فى « الطبقات » وابن قتيبة فى « المعارف » وابن النديم فى «الفهرست» فمثله إذا سلك طريق التعمية ولم يأت بالحديث الذى ذكره له لانستطيع أن نعول على ما يحمله بين ضلوعه من المعنى الذى لم يبرز الى عالم الوجود فتلم به عرض امام من أئمة المسلمين قبل أن نعلم الحديث ودلالته ولو ذكر الحديث ربما انكشف الغطاء عن أغلاطه فى فهم المعنى أو رواية اللفظ بالنظر الى كثرة غلطه فسكوته عن الحديث لتغطية غلطه والا فلا معنى لاباثه ذكر ما يكون حجة قائمة له وكم لأهل الشام من أحاديث تنافى قوله تعالى « فقاتلوا التى تبغى الآية » .

وفى سند الخبر الثانى عن الفزارى ابن درستويه وقد سبق بيان حاله مرات ونصه : « فقال أبو حنيفه لو أنك قتلت مع أخيك كان خيراً لك من المكان الذى جئت منه . قلت : فامنعك أنت من ذاك؟ قال لولا ودائع كانت عندى وأشياء للناس ما استأنيت فى ذلك » ووقع فى الطبعة الأولى استثنيت وهو خطأ . ومع ما فى هذه الاخبار من العلل لا تنكر أن مذهب أبى حنيفة مشهور فى قتال الظلمة وأئمة الجور إذا كانت المصلحة أغلب فى قتالهم كما هو مشروح فى كتب المذهب ولذلك قال الأوزاعى : احتملنا أبا حنيفة على كل شىء حتى جاءنا بالسيف يعنى قتال الظلمة فلم نحتمله . ولم يكن من مذهب أبى حنيفة السكوت على كل شىء .

قال أبو بكر الرازى : وقضيته فى أمر زيد بن على (عليهما السلام) مشهورة وحمله المال إليه وفتياه سراً فى وجوب نصرته والقتال معه وكذلك أمره مع محمد ، وابراهيم ابنى عبد الله بن الحسن وقوله لأبى اسحاق الفزارى حين قال له : لم أشرت على أخى بالخروج مع إبراهيم حتى قتل ؟ : مخرج أخيك أحب إلى من مخرجك . وكان أبو اسحاق قد خرج الى البصرة ، وهذا إنما أنكره عليه

أغمار أصحاب الحديث الذين بهم فقد الامر بالمعروف والنهى عن المنكر حتى تغلب الظالمون على أمور الاسلام اه . ثم ذكر أنه خرج على الحجاج بن يوسف من القراء اربعة آلاف رجل هم خيار التابعين وفقهاؤهم فقاتلوه مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بالأهواز ، ثم بالبصرة ، ثم بدير الجماجم من ناحية الفرات بقرب الكوفة وهم خالعون لعبد الملك بن مروان لا عنون له متبرئون منه اه فهل فى استطاعة أحد يتقى الله أن يعدهم ضلالا منبوذين حيث كانوا يرون السيف ولكن قاتل الله الأهواء تجعل المنقبة مثلبة ! وقد أطال أبو بكر الرازى الكلام فى بيان رأى أبى حنيفة فى أن شرط كل من القاضى والخليفة العدالة فى تفسير قوله تعالى : (لا ينال عهدى الظالمين) فليراجع هناك من أحكام القرآن له وهو من أبدع بحوثه . والزمخشرى أيضا توسع فى بيان رأى أبى حنيفة فى ذلك فى تفسير تلك الآية ، سامح الله أبا إسحاق الفزارى كان فقد اتزانه من فقد أخيه فأصبح يطلق لسانه فى فقيه الملة فى كل مجلس ومحفل حتى فى مجلس الرشيد كما تجد ذلك فى « تقدمة الجرح والتعديل » لابن أبى حاتم اطلاقا لا يبرره عقل ولا شرع وكان العقلاء يتسامحون معه علماً منهم لحالته النفسية وغاية ما فعل أبو حنيفة أن أفتى أخاه بما أراه الله حينما استفتاه .

وبعد ذلك الخبر ساق الخطيب عن أبى عوانة انه قال : « كان أبو حنيفة مرجئاً يرى السيف فقيل له فحماد بن أبى سليمان ؟ قال كان استاذه فى ذلك » وفى سنده الحسن بن أبى بكر وهو ابن شاذان قال الخطيب : كان يشرب النبيذ . ولعله روى هذا الخبر وهو سكران . وابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى النيسابورى لم يكن البرقانى يرضاه وتفصيل أحواله عند الخطيب . والهيثم بن جميل قال ابن عدى عنه لم يكن بالحافظ يغلط على الثقات وأبو عوانة الوضاح أنا فى شك فى معرفته المسألتين ماهما ؟ . وقد قال عنه سليمان بن حرب لا يصلح الا لأن يكون راعى غنم ، وبلغ به الأمر الى أن كذبه على بن عاصم وكفى ما قلنا فى المسألتين .

وقال فى (٣٨٥ و ٣٩٩) :

« أخبرنى : على بن أحمد الرزاز . أخبرنا : على بن محمد بن سعيد الموصلى . قال حدثنا : الحسن بن الوضاح المؤدب . حدثنا : مسلم بن أبى مسلم الجرمى (وفى الاصل الحرق) . حدثنا : ابو إسحاق الفزارى قال سمعت سفيان الثورى ، والأوزاعى يقولان : ما ولد فى الاسلام مولود أشأم على هذه الأمة من أبى حنيفة وكان أبو حنيفة مرجئا يرى السيف قال لى يوما يا أبا إسحاق أين تسكن ؟ قلت المصيصة قال لو ذهبت حيث ذهب أخوك كان خيراً . قال : وكان أخو أبى إسحاق خرج مع المبيضة (١) على المسودة فقتل » .

---

(١) لبس البياض كان رمز الخارجين على العباسية من أهل البيت كما ان لبس السواد كان شعار العباسية ثم صار لبس البياض رمزاً للخارجين على العباسية مطلقا والمبيضة ، والمسودة كلاهما على صيغة اسم الفاعل من باب التفعيل .

أقول : على بن أحمد الرزاز كان ابن له أدخل فى أصوله تسميعات طرية على ما حكاه الخطيب فكيف يعول الآن على روايته ؟ وعلى بن محمد بن سعيد الموصلى كذبه أبو نعيم ، وقال ابن الفرات خلط غير محمود . ومسلم بن أبى مسلم عبد الرحمن الجرمى وثقه الخطيب لكن فى اللسان انه ربما يخطىء ، وقال البيهقى : غير قوى ، وقال أبو الفتح الأزدى : حدث بأحاديث لا يتابع عليها . والفزارى فى التعصب بلغ مبلغاً عظيماً ، ولو كان هذا الخبر ثبت عن الثورى ، والأوزاعى لسقطا بتلك الكلمة وحدها فى هوة الهوى والمجازفة كما سقط مذهباهما بعدهما سقوطا لا نهوض لها أمام الفقه الناضج وقد ورد « لا شؤم فى الاسلام » وعلى فرض أن الشؤم يوجد فى غير الثلاث الواردة فى السنة وأن صاحبنا مشئوم فمن أين لهما معرفة أنه فى أعلى درجات المشئومين ؟ فلا يتصور أن يصدر منهما مثل هذه الكلمة المردية لقائلها قبل كل أحد ، ومعرفة أشأم المشئومين فى هذه الأمة لا تكون إلا بوحى وقد انقطع زمن الوحى فلا حول ولا قوة إلا بالله .

وقال فى (٣٨٦ و ٣٩٩) .

أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : محمد بن الحسن بن زياد النقاش أن محمد بن على أخبره عن سعيد ابن سلم قال : قلت لقاضى القضاة أبى يوسف سمعت أهل خراسان يقولون : أن أبا حنيفة جهمى مرجىء . قال لى صدقوا ويرى السيف أيضا قلت له : فأين أنت منه ؟ فقال إنما كنا نأتيه يدرسنا الفقه ولم نكن نقلده ديننا » .

أقول : النقاش صاحب « شفاء الصدور » كذاب زائغ من أسقط خلق الله ، ولولا أن الدانى المقرىء بعيد الدار عن الشرق لما خفيت عليه مخازيه ، وسعيد بن سلم هو الباهلى وقد سبق بيان حاله ووقع فى الطبعات الثلاث بلفظ سالم وهو خطأ . وأبو يوسف براء من مثل هذا الهراء قطعاً . والى الله نشكو من عصبة التعصب تراهم ينسبون الى الشخص الشىء مرة وضده مرة أخرى ، فهنا جعلوا أبا يوسف يرمى أبا حنيفة بالتجهم متبرئا من مذهب جهم وفى موضع آخر تراهم يعدون أبا يوسف نفسه جهميا قال العقيلى فى ترجمة أبى يوسف : حدثنا : عبد الله بن الحسين النيلى . حدثنا : أحمد بن أبى سريج . حدثنا : الحسن بن حكيم القرشى ـ وكان يحيا الاحدس ويحيى وأصحابنا سنيا ـ قال أخبرنا : بقية . قال : أخبرنى : رجل من أهل العلم قد أشهد على أبى يوسف انه جهمى ا هـ وما فى الاسانيد من وجوه الخلل ليس بضار إذا كانت فى مثالب أبى حنيفة وأصحابه ، تراهم يقولون مرة أبو حنيفة ، ومحمد بن الحسن جهميان ، وأبو يوسف برىء من مذهب جهم . ومرة أخرى يرمونهم جميعا بمذهب جهم .

والحاصل أن أبا حنيفة لم يقل فى القرآن إلا الحق وهو قدم الكلام النفسى القائم بالله سبحانه كباقى صفاته القديمة . وحدوث الكلام القائم بالخلق كحدوث ذواتهم وصفاتهم . ومن رماه بالتجهم

لهذا القول فقد افترى عليه وجهل قول جهم . وأما الارجاء الذى يرمى به أبو حنيفة فهو قوله : إن الايمان هو العقد والكلمة وليس العمل ركناً أصلياً منه . ولولا قوله هذا للزم إخراج الأمة جملة من الايمان، لانه ما من أحد منهم إلا ويخل فى زمن من الأزمان بعمل من الأعمال والاخلال بركن من الايمان خروج منه . واما السيف الذى يقول به أبو حنيفة فهو سيف الحق المصلت على أهل الباطل عند وجوب التحاكم إليه ، فظهر بذلك مبلغ عدوان الخصوم !.

وقال فى (٣٨٦ و ٣٩٩) تحت عنوان ذكر ما حكى عنه من مستشنعات الألفاظ والأفعال :

« أخبرنا : الحسن بن على الجوهرى . حدثنا : محمد بن العباس الخزاز . حدثنا : محمد بن القاسم البزاز . حدثنا : عبد الله بن أبى سعد قال . حدثنى : أبو عبدالرحمن عبد الخالق بن منصور النيسابورى قال : سمعت أبا داود المصاحفى قال : سمعت أبا مطيع يقول : قال أبو حنيفة : إن كانت الجنة والنار مخلوقتين فانهما تفنيان : أخبرنا : محمد بن الحسين بن الفضل . حدثنا : على بن ابراهيم النجاد . حدثنا : محمد بن إسحاق السراج . قال : سمعت ابراهيم بن أبى طالب يقول : سمعت عبد الله بن عثمان بن الرماح يقول : سمعت أبا مطيع البلخى يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : إن كانت الجنة والنار خلقتا فانهما تفنيان . قال أبو مطيع وكذب والله ، قال السراج : وكذب والله قال النجاد : وكذب والله . قال الله تعالى (أكلها دائم) قال ابن الفضل : وكذب والله . قلت : هذا القول يحكى أن أبا مطيع كان يذهب اليه لا أبا حنيفة وكذب والله كل من قاله ».

أقول : ابو داود المصاحفى هو سليمان بن سليم مؤذن جامع بلخ ذكره محمد بن جعفر الوراق فى طبقات علماء بلخ كما فى انساب السمعانى وفى سند الخبر الأول الخزاز وفى الثانى ابن الرماح فلا يصحان مع وجودهما فى السندين . وربما يكون السندان مركبين من المبدأ لمخالفة الخبرين لما تواتر عن أبى حنيفة وأبى مطيع فى المسألة ، ولما رواه أبو مطيع عن أبى حنيفة فى « الفقه الأبسط » رواية أبى بكر محمد بن محمد الكاسانى، عن علاء الدين السمرقندى ، عن أبى المعين النسفى ، عن أبى عبدالله الحسين بن على ، عن أبى مالك نصران بن نصر الختلى ح . ورواية أبى زكريا يحيى بن مطرف عن أبى صالح محمد بن الحسين ، عن أبى سعيد سعدان بن محمد بن بكر بن عبد الله البستى الجرمقى وهما عن أبى الحسن على بن أحمد الفارسى، عن نصر بن يحيى ، عن أبى مطيع الحكم بن عبد الله البلخى عن أبى حنيفة (كما فى المجموعة ٦٤ م والمجموعة ٢١٥ م بدار الكتب المصرية) وفى الكتاب المذكور فى باب الرد على من يكفر بالذنب : « فإن قال : انهما ـ أى الجنة والنار ـ تفنيان فقل له : وصف الله نعيمها بقوله (لا مقطوعة ولا ممنوعة) ومن قال هما تفنيان بعد دخول أهلهما فيهما

فقد كفر بالله تعالى لأنه أنكر الخلود فيهما ، وهـذا نص على أن أبا حنيفة ، وأبا مطيع لا يريان فناء الجنةوالنار بعدد خول أهلهما فيهما ، وأما ما فى « ميزان الاعتدال » للذهبي حيث قال : فى ترجمة أبى مطيع : « قال العقيلي حدثنا : عبد الله بن أحمد سألت أبى عن أبى مطيع البلخى فقال : لا ينبغى أن يروى عنه حكوا عنه أنه يقول الجنة والنار خلقتا فستفنيان وهذا كلام جهم » . وحكاية هذا القول عنه هنا بدون سند فعلى تقدير ثبوته عنه يجب حمله على فنائهما لحظة عند النفخ تحقيقاً لقوله تعالى (كل شىء هالك إلا وجهه) كما هو قول كثير من متكلمى أهل السنة على ما فى « شرح النسفية » و« شرح المقاصد » وغيرهما . وأين هـذا من اعتقاد فنائهما بعـد دخول أهلهما فيهما كما هو رأى جهم ؟ وهو كفر صريح عند أبى حنيفة وأبى مطيـع ، بل نقل ابن حزم الاجماع على كفر من يقول بفنائهما بعد دخول أهلهما فيهما ، وقد استوفى الكلام على ذلك أبو الحسن السبكى فى كتابه « الاعتبار ببقاء الجنةوالنار » وقد ألفه للردعلى ابن تيمية حيثيقول بفناء النار بعد دخولأهلها فيها وتابعه على ذلك صاحبه ابن القيم ، وهو كفر عنـد جمهور أهل العلم . وحاشا أن يقول أبو حنيفـة أو أحد من أصحابه بشىء من ذلك وفى « الفقه الأكبر » رواية على بن احمد الفارسى ، عن نصر بن يحيى ، عن أبى مقاتل ، عن عصام بن يوسف ، عن حماد بن أبى حنيفة ، عن ابيه : « والجنة والنـار مخلوقتان اليوم لا تفنيان أبداً » وسنده فى أول النسخة الخطية المحفوظة ضمن المجموعة (رقم ٢٢٦) بمكتبة شيخ الاسـلام بالمدينة المنورة . « والفقه الأكبر » هذا هو الذى شرحه على القارىء ، وان كانت النسـخة التى ظفر بها مغلوطة كما شرحناه فى غير هـذا المقام ، وفى المكتبة المذكورة نسخة قديمة سليمة من الأغلاط . والقول بفنائهما لحظة عند النفخ مبنى على مذهب جمهور أهل السنة من أنهما مخلوقتان الآن ، وأما القول بأنهما ستخلقان بعـد النفخ وليستا مخلوقتـين الآن فقـول بعض المعتزلة وعلى هذا القول لا حاجة إلى اعتبار فنائهما عند النفخ تحقيقاً لمعنى الآية المذكورة ، والقائلون بهذا القول يؤولون الآيات الدالة على أنهما مخلوقتـان بأنها مسـوقة مساق الواقع دلالة على تحقق الوقوع فى المستقبل ، ويقولون : إن جنة آدم جنة فى الأرض (١) ـ وإليه ميل ابن القيم ـ وعقيدة أبى حنيفة فى الجنة والنار أن من يقول بفنائهما بعد دخول أهلهما فيهما كافر ، كما فى « الفقه الأبسط » وكما فى عقيدة فقهاء الملة أبى حنيفـة ، وأبى يوسف ، ومحمـد بن الحسن لأبى جعفر الطحاوى ، وأبو مطيع البلخى براء أيضاً من مثل هذا الرأى وإن عزاه إليه بعض المجازفين بسوء فهم لقوله . فيعـلم بهذا البيان مواضع التزيد فى الخبرين وسقوط تشنيع المشنعين فى الموضعين نسأل الله السلامة .

---

(١) ومن أهل العلم من يقول إن الجنة والنار مخلوقتان اليوم إلا أن جنة آدم فى الارض واليه ذهب أبو منصور الماتريدى .

وقال فى (٣٨٦ و ٤٠٠):

« أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا : أحمد بن جعفر بن سلم . حدثنا : أحمد بن على الأبار . حدثنا : ابراهيم بن سعيد . حدثنا : محبوب بن موسى . قال : سمعت يوسف بن أسباط يقول : قال أبو حنيفة لو أدركنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أدركته لأخذ بكثير من قولى . قال : وسمعت أبا إسحاق يقول : كان أبو حنيفة يجيئه الشىء عن النبى صلى الله عليه وسلم فيخالفه إلى غيره » .

أقول : قد اجتمعت فى هذه الأقصوصة عصبة العصبية والتخليط وقد ذكرنا ابن رزق ، وابن سلم ، والأبار مرات . وإبراهيم بن سعيد الجوهرى كان يتلقى وهو نائم ، كما قال الحافظ حجاج بن الشاعر وحجاج بن الشاعر يكثر عنه مسلم فى صحيحه فتهور الذهبى فى حقه تهـور من له حاجة فى النفس وإلا فجرح حجاج هذا من جرحه لا يندمل . ومحبوب بن موسى هو أبو صالح الفراء ، وقد قال عنه أبو داود : لا يلتفت إلى حكاياته إلا من كتاب . ويوسف بن أسباط الزاهد قال عنه أبو حاتم لا يحتج به ، وقال البخارى : كان قد دفن كتبه فكان لا يجىء بحديثه كما ينبغى .

وفى الطبعة الهندية والمخطوطة بدار الكتب المصرية زيادة سوق الخبر بسند آخر وهو : « أخبرنى : على بن أحمد الرزاز ، عن على بن محمد بن سعيد الموصلى ، عن الحسن بن الوضاح المؤدب ، عن المسيب بن واضح ، عن يوسف بن أسباط إلى آخره » . والرزاز هو ذلك الراوى عن اصول زاد فيها ابنه تسميعات طرية كما ذكر الخطيب ، والموصلى هو المذكور فى الميزان المطبوع منسوبا إلى جده بسقوط محمد سهواً وقال عنه أبو نعيم : كذاب . وقال ابن الفرات : مخلط غير محمود اهـ . وقد ذكره الخطيب فى ترجمة عيسى بن فيروز بأنه ليس بثقة . ويقول أبو حاتم عن المسيب ابن واضح : صدوق يخطىء كثيراً فاذا قيل له لم يقبل اهـ ومثله يكون مردود الرواية وقد ضعفه الدارقطنى ، وابن الجوزى . ويوسف حقه أن يدفن كما دفن كتبه هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب .

وفى هامش الأصل المحفوظ بدار الكتب المصرية تحت رقم ٦٠ بخط العلامة الفقيه محمد بن محمود الجزائرى مفتى الاسكندرية فى أواسط القرن المنصرم : (يوسف بن أسباط ضعيف سيىء الحفظ وأصل الرواية : لو أدركنى البتى لأخذ بكثير من قولى فصحفه إلى النبى ورواه بالمعنى فأساء . كتبه محمد بن محمود الجزائرى) يعنى صحف البتى إلى النبى ثم استبدل به (رسول الله) رواية بالمعنى ثم زاد (صلى الله عليه وسلم) والمراد بالبتى هو عالم البصرة الامام عثمان بن مسلم البتى المتوفى سنة ١٤٣ وقد سبق أن صحف بعض الرواة مثل هذا التصحيف فى حديث ذكره الخطيب فى (٢ - ٨٠) بل من المحدثين من يقع فيما هو أطم من ذلك حيث يقول فى سند خبر : (عن الله عن رجل) فيتساءلون من هذا الرجل الذى يروى الله عنه ؟ تعالى الله أن يكون له شيخ ، فاذا المحدث صحف (عز وجل) إلى (عن رجل) . ثم اللفظ المروى هنا عن أبى حنيفة لو حمل على معنى (لأخذنى



بكثير من قولي) بحذف المفعول كما هو سائغ لاستقام المعنى وذهبت الشناعة فيكون أبو حنيفة بهذا القول اعترف بأنه ليس بمصيب فى جميع آرائه بل يرى أنه ربما توجد بين آرائه آراء كثيرة يعاتبه النبي صلى الله عليه وسلم عليها لو أدركه وهذا القول على هذا التقدير يدل على مبلغ ورعه وعلى أنه لم يكن من المصوبة لكن حيث لم يتعين عنده تلك الآراء التى قد لا يرضاها الرسول صلوات الله وسلامه عليه فهو مضطر إلى متابعة ما لاح له من الدلائل فى أحكام تلك المسائل، وسيأتى الكلام فى رواية أخرى بلفظ (لو أدركنى البتى أو أدركته) فانتظره . ومخالفة المجتهد لحديث صحيح إنما يظهر لمجتهد مثله فى معرفة مراتب الأخبار ووجوه دلالتها لا لراو متساهل فى تصحيح الأخبار غير غواص على المعانى مثل أبى إسحاق الفزارى .

وقال فى (٣٨٧ و ٤٠١) :

« أخبرنا : أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبد الله بن حسنويه الأصبهانى . أخبرنا : عبد الله بن محمد بن عيسى الخشاب . حدثنا : أحمد بن مهدى . حدثنا : أحمد بن إبراهيم . حدثنا : عبد السلام بن عبد الرحمن . حدثنى إسماعيل بن عيسى بن على الهاشمى . قال حدثنى : أبو إسحاق الفزارى . قال : كنت آتى أبا حنيفة أسأله عن الشىء من أمر الغزو فسألته عن مسألة فأجاب فيها فقلت له : انه يروى فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا . قال دعنا من هذا . قال وسألته يوما آخر عن مسألة . قال : فأجاب فيها . قال : قلت له ان هذا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه كذا وكذا فقال حك هذا بذنب خنزير » .

أقول : لماذا لم يذكر هذا الفزارى الذى تعود التسافه على فقيه الملة ما هو الخبر الذى أعرض عنه أبو حنيفة ؟ وما هو الخبر الذى أمر بحكه ؟ ليعلم الملأ ما إذا كان ذاك يستحق الاعراض عنه وهذا الحك . وكم من حكايات عند الرواة ؟ يردها أهل العلم لعلل يستبينها الجهابذة رغم تعويل رواتها عليها وإبراهيم بن محمد الفزارى إنما شأنه فى السير والمغازى ، ولم يكن ابن سعد يرضاه فيها ويذكره بكثرة الغلط ، وابن سعد ذلك الامام الكبير فى السير والمغازى ، ومع كثرة غلط الفزارى فى علمه كما نص على ذلك ابن سعد فى « طبقاته » وابن قتيبة فى « المعارف » (ص ١٧٥) كنا نلتفت إلى كلامه لو كان ذكر الحديثين رغم كثرة أغلاطه فى الرواية وجمود قريحته فى الدراية لكن لم يفعل فسقط كلامه بنفسه .

ومن المعلوم عند أهل العلم بالحديث كثرة المقطوعات والمراسيل فى المغازى والسير مع كثرة من تكلم فيهم بين رجال مسندتها ولذا قال أحمد : ثلاثة علوم لا أصل لها وذكر بينها المغازى فماذا على أبى حنيفة إذا رد على خبر أو خبرين من روايات الفزارى فى المغازى ؟ وحاله فى علمه كما علمت . وإنما وقعت ذلاقة لسانه فى الوقوع فى الناس موقع الاعجاب عند كثير ممن يحبون الوقوع

فى خصومهم بألسنة اناس آخرين فرفعوه إلى غير مرتبته ، وكان كوفى الأصل ثم سكن الشام وكان مرابطا بالمصيصة زاهداً بطلا طويل اللسان غير منصرف إلى العلم سوى السير مرفوع القدر عند النقلة لزهده وكثرة غزوه وطول لسانه . وأبو حنيفة فى أدبه ونزاهة لسانه فى ردوده نستبعد أن يصدر منه (حك هذا بذنب خنزير) وفى سند الخبر الوابصى عبد السلام بن عبد الرحمن الذى عزله يحيى بن أكثم لسبب لا بد أن يكون غير ضعفه فى الفقه ثم اعاده الحشوية إلى القضاء حينما قامت لهم سوق وشيخه إسماعيل بن عيسى من المجاهيل .

وقال فى (٣٨٧ و ٤٠٢) :

« أخبرنا : ابن دوما . أخبرنا : ابن سلم . حدثنا : الأبار . حدثنا الحسن بن على الحلوانى . حدثنا : أبو صالح - يعنى الفراء - حدثنا : أبو إسحاق الفزارى قال : حدثت أبا حنيفة فى رد السيف فقال هذا حديث خرافة وقال الأبار حدثنا : محمد بن حسان الأزرق . قال سمعت على بن عاصم يقول : حدثنا أبا حنيفه بحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا آخذ به . فقلت عن النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا آخذ به » .

أقول : فى سنده ابن دوما ، وابن سلم ، والأبار ، والحلوانى ، وأبو صالح الفراء ولو لم يكن فيه غير ابن دوما لكفى فى رده على أن عند أهل الشام كثيراً من الأحاديث فى المنع من الخروج على الظلمة وضعها الواضعون لبنى أمية ولم ينتبه إلى وضعها إلا الجهابذة .

قال ابن سعد فى الفزارى : كان ثقة فاضلا صاحب سنة وغزو ، كثير الخطأ فى حديثه ، وسبق من ابن قتيبه أيضا انه كثير الخطأ فى حديثه ، ومن يكون كثير الخطأ فى الحديث كثيراً ما ينسب إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم حديثا على غير وجهه فيرد عليه فلا يكون الحديث الباطل إلا حديث خرافة وقد سبق بيان سبب طول لسانه فى أبى حنيفة وكان مغاليا فى ذلك سامحه الله تعالى .

قال الحافظ ابن أبى العوام : « حدثنى أبو بكر محمد بن جعفر بن أعين عن يعقوب بن شيبة قال : حدثنى محمد بن صالح قال : سمعت إسماعيل بن داود يقول : كان عبد الله بن المبارك يذكر عن أبى حنيفة فكانوا إذا اجتمعو بالثغر - أى المصيصة - لم يحدث ابن المبارك عن أبى حنيفة بشىء ، ولا يذكر أبو إسحاق الفزارى أبا حنيفة بسوء حتى يخرج ابن المبارك » . وفى ذلك عبرة ، ولا يدل كلام أبى إسحاق هذا إلا على ما فى نفسه نحو فقيه الملة من حزازة ولا يكون لكلامه قيمة فى الجرح إلا إذا ذكر ما هو الحديث الذى رده أبو حنيفة وقال عنه حديث خرافة أو أمر بحكه وحيث لم يفعل دل على أنه لم يكن على ثقة من حديثه فلم يعد عمله غير تسويد الصحيفة .

وأما الخبر الثانى ففيه أيضا ابن دوما ومن بعده كلهم متكلم فيهم وعلى تقدير ثبوت الخبر عن أبى حنيفة لا مانع من أن يقول لعلى بن عاصم فى حديث حدثه به لا آخذ به . وأبو حنيفة كغيره من اهل العلم فى عدم الأخذ بحديث على بن عاصم الذى يكتبه له الوراقون ويحدث هو به بدون سماع ولا مقابلة بأصل صحيح والكلام فيه طويل الذيل فى كتب الضعفاء . فتبا لمن يقيم نفسه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم ويجعل الرد عليه رداً على المصطفى صلوات الله وسلامه عليه . وأبو حنيفة الذى يقول : « لعن الله من يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم . به أكرمنا الله وبه استنقذنا » ، كما فى « الانتقاء » لابن عبد البر (ص ١٤١) كيف يخالف حديثا صح عن الرسول عليه الصلاة والسلام ؟ ومن زعم ذلك فقد أبعد فى البهت نسأل الله الصون .

(وقال فى (٣٨٧ و ٤٠٢) :

« أخبرنا : محمد بن أبى نصر النرسى . أخبرنا : محمد بن عمر بن محمد بن بهتة البزاز أخبرنا : أحمد ابن سعيد الكوفى . حدثنا : موسى بن هارون بن إسحاق . حدثنا : العباس بن عبد العظيم ـ بالكوفة حدثنى : أبو بكر بن أبى الاسود عن بشر بن مفضل قال قلت لأبى حنيفة : نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : البيعان بالخيار مالم يتفرقا . قال هذا رجز قلت : قتادة عن أنس أن يهوديا رضخ رأس جارية بين حجرين فرضخ النبى صلى الله عليه وسلم رأسه بين حجرين . قال : هـــذيان » .

أقول : محمد بن أحمد بن محمد بن حسنون النرسى شيخ الخطيب ثقة عنده فوهم من تكلم فيه هنا فى تعليقه على الطبعة الثانية وانما المتكلم فيه هو شيخ شيخه ابن بهتة وهو : محمد بن عمر بن محمد بن بهتة البزاز شيعى لا يرضاه الخطيب ، وأحمد بن سعيد فى السند هو ابن عقدة الكوفى شيعى جلد وكلام الخطيب فيه شديد فيلزمه أن لا يعول عليه ، وابو بكر بن أبى الأسود هو عبد الله بن محمد بن حميد ابن أخت عبد الرحمن ابن مهدى قال ابن أبى خيثمة : كان ابن معين سيء الرأى فى أبى بكر بن أبى الأسود فكيف يثبت هذا عن أبى حنيفة بمثل هذا السند ؟ لكن المحفوظ عند الخطيب يكون هكذا . وعلى فرض ثبوته يكون هذا القول منه من قبيل قول ابن مسعود رضى الله عنه : (من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث فهو راجز) يعنى إمرار اللفظ على اللسان من غير تفهم المعنى كما يفعل الراجز فله فى هذا الاستعمال أسوة فى ابن مسعود . والقول بخيار المجلس لذلك الحديث من قبيل إمرار الحديث على اللسان من غير تفهم المعنى لأنه إذا حمل على خيار المجلس يكون مخالفا لنص كتاب الله الذى يبيح التصرف لكل من المتعاقدين فيما يخصه بمجرد تحقق ما يدل على التراضى قال الله تعالى : (يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) على أن الحديث إذا حمل على خيـــار الرجوع بمعنى أن البائع أو المشترى إذا أوجب فله حق الرجوع

قبل قبول الآخر فى المجلس فيزول خيار الرجوع من الموجب بائعاً كان أو مشترياً بقبول الآخر. قبل انقطاع المجلس فهذا المعنى يكون غير مخالف لكتاب الله تعالى وعلى هذا التقدير يكون لفظ (المتبايعان) فى الحديث حقيقة لأن هذا اللفظ محمول على حالة العقد فى تقديرنا. وحمله على ما بعد صدور كلمتى المتعاقدين يجعله مجازاً كونيا، وفائدة الحديث أن خيار الرجوع ثابت لهما ما دام أحدهما أوجب ولم يقبل الآخر فى المجلس لا كالخلع على مال والعتق على مال لأنه ليس للزوج ولا للمولى الرجوع فيهما قبل قبول المرأة والعبد وقال محمد بن الحسن بعد أن ساق الحديث فى «الموطأ»: وبهذا نأخذ وتفسيره عندنا على ما بلغنا عن إبراهيم النخعى انه قال: المتبايعان بالخيار مالم يتفرقا عن منطق البيع إذا قال البائع قد بعتك فله أن يرجع ما لم يقل الآخر قد اشتريت وإذا قال المشترى قد اشتريت بكذا وكذا فله أن يرجع ما لم يقل البائع قد بعت وهو قول أبى حنيفة والعامة من فقهائنا اه (١) والتفرق بالأقوال شائع فى الكتاب والسنة نحو قوله تعالى: (واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا) وقوله تعالى: (وما تفرق الذين أوتوا الكتاب) وقوله تعالى: (ان تفرقا يغن الله كلا من سعته) وفى الحديث: (افترقت اليهود الحديث) بل التفرق بالأبدان من شأنه إفساد العقود فى الشرع لا إتمامها كعقد الصرف قبل القبض، وعقد السلم قبل القبض لرأس المال، والدين بالدين قبل تعيين أحدهما وفى حمل الحديث على التفرق بالأبدان خروج عن الأصول ومخالفة لكتاب الله تعالى وأما حمله على التفرق بالأقوال فليس فيه خروج عن الأصول ولا مخالفة لكتاب الله تعالى مع كونه أشهر فى الكتاب والسنة، ولا نص فيما يروى عن ابن عمر من القيام من مجلس العقد على أن خيار المجلس من مذهبه. بل قد يكون هذا منه لأجل أن يقطع على من بايعه حق الرجوع لاحتمال أنه ممن يرى خيار المجلس وقد خوصم ابن عمر إلى عثمان فى البراءة من العيوب فحمله عثمان على خلاف رأيه فيها فأصبح يرعى الآراء فى عقوده والقضية معروفة فى كتب السنة. ولأصحابنا حجج ناهضة فى المسألة فى كتبهم ومن أسهلها تناولا «عقود الجواهر المنيفة فى أدلة مذهب الامام أبى حنيفة» للسيد المرتضى الزبيدى و «أحكام القرآن» لأبى بكر الرازى وهما أطالا النفس فى المسألة، وعالم دار الهجرة مع أبى حنيفة وأصحابه فى هذه المسألة. ومن ظن وهنا بما اتفق عليه إمام أهل العراق وإمام أهل الحجاز فقد ظن سوءاً ومن الغريب أنه يروى عن بعضهم (٢) أنه قيل له إن مالكا لم يأخذ بحديث المتبايعين - بمعنى أنه لا يرى خيار المجلس - فقال: يستتاب فان تاب وإلا يقتل. كأنه بذلك كفر حتى يستتاب ويقتل! ولله فى خلقه شئون!.

---

(١) كان أصلنا سقط منه نحو سطر هنا فلفت نظرنا إليه فضيلة الاستاذ النبيه الشيخ محمد احسان اليوزغادى من علماء الازهر الشريف فتداركناه أثناء الطبع فنشكره على ذلك.

(٢) وهو ابن أبى ذئب راجع (٢ - ٣٠٢) من تاريخ الخطيب.



وأما حديث الرضخ فروى عن أنس بطريق هشام بن زيد ، وأبي قلابة عنعنة ، وفيه القتل بقول المقتول من غير بينة وهذا غير معروف في الشرع ، وفي رواية قتادة ، عن أنس إقرار القاتل لكن عنعنة قتادة متكلم فيها ، وقد انفرد برواية الرضخ أنس رضي الله عنه في عهد هرمه كانفراده برواية شرب أبوال الابل في رواية قتادة (١) وبحكاية معاقبة العرنيين تلك العقوبة للحجاج الظالم المشهور — حينما سأله عن أشد عقوبة عاقب بها النبي صلى الله عليه وسلم — حتى استاء الحسن البصري من ذلك وقال لما بلغه أنه حدثه بحديث العرنيين : وددت أنه لم يحدثه . وحديث العرنيين مما لم يخرجه مالك في موطئه ومن رأى أبي حنيفة أن الصحابة رضي الله عنهم مع كونهم عدولا ليسوا بمعصومين من مثل قلة الضبط الناشئة من الأمية أو كبر السن فيرجح رواية الفقيه منهم على رواية غيره عند التعارض ، ورواية غير الهرم منهم على رواية الهرم كذلك ابتعاداً عن مظان الغلط. ومن رأيه أيضا القواد بالسيف فقط تحقيقاً لعدم الخروج عن المماثلة المنصوص عليها في الكتاب واتباعاً لآثار وردت في ذلك ، وحاشا أن يقول في حديث صح عنده : هذا هذيان وهو نزيه اللسان في مخاطبته للناس فكيف يقول هذا في مثل هذا الموقف ، وإن كان كلامه موجها لمن يحادثه . وبعد استذكار ما في سنده من وجوه السقوط لا تشك لحظة أن الهاذى هو من ينسب الهذيان اليه بمثل هذا السند .

وقال في (٣٨٨ و٤٠٣) :

« أخبرنا : ابو بكر البرقاني . قال قرأت على محمد بن محمود المحمودي بمرو . حدثكم : محمد بن على الحافظ حدثنا : اسحاق بن منصور . أخبرنا : عبدالصمد عن أبيه قال : ذكر لأبي حنيفة قول النبي صلى الله عليه وسلم (أفطر الحاجم والمحجوم) . فقال هذا سجع وذكر له قضاء من قضاء عمر أو قول من قول عمر في الولاء فقال : هذا قول شيطان . أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا : أحمد بن جعفر بن سلم . حدثنا : أحمد بن على الأبار . حدثنا : محمد بن يحيى النيسابوري - بنيسابور - حدثنا . أبو معمر عبدالله ابن عمرو بن أبي الحجاج (البصرى المنقرى) حدثنـــا : عبد الوارث قال : كنت بمكة وبهـــا أبي حنيفة فأتيته وعنده نفر فسأله رجل عن مسألة فأجاب فيها فقال له الرجل : فما رواية عن عمر ابن الخطاب ؟ قال ذاك قول شيطان قال فسبحت . فقال لى رجل أتعجب ؟ فقد جاءه رجل قبل هذا فسأله عن مسألة فاجابه قال : فما رواية رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (أفطر الحاجم والمحجوم) فقال : هذا سجع . فقلت في نفسي هذا مجلس لا أعود فيه أبداً » .

---

(١) كما في الكفاية للخطيب في [٧٤] رغم حملات البدر العيني على الاتقاني وصاحب العناية في ذلك .

أقول : السند الأول لاغبار عليه من سوى الخطيب . وعبدالصمد هوابن عبدالوارث العنبرى وغلط المعلق على الطبعة الثانيـــة حيث قال : هوابن حبيب الازدى وأخذ يلينه . إلا أن قـول عبد الوارث(١) أبى عبد الصمد (ذكر لأبى حنيفة) صيغة انقطاع ، ولم يبين من هو الذى ذكر ؟ ولاذكرما إذا كان سمعه منه ، ولا بين أنه شهد القصة فمثله يرمى فى سلة المهملات . ومثله القضاء الذى يعزى إلى عمر رضى الله عنه فانه لم يذكر سنده ، ولا بين ماهو ذلك القضاء أو القول حتى يعلم ما إذا لم يكن من اختلاق شياطين الرواة على عمر رضى الله عنه ، وكم اختلقوا على النبى صلى الله عليه وسلم فضلا عن عمر ولو أخذنا نسرد ما يدل على مبلغ إجلال أبى حنيفة الصحابة رضوان الله عليهم ولا سيما عمر من الأخبار المدونة بأسانيدها لطال بنا الكلام وأمل ، وهو الذى يرى أقوال الصحابة حجة ولا يرى الخروج عن أقوالهم إذا اختلفوا ، مع أن كثيراً ممن يدعى الانتماء الى الفقه — كالخطيب وأصحابه — يرون خلاف ذلك ! وهو القائل لأبى جعفر المنصور لمـا سأله عمن أخذ العلم ؟ : عن حماد عن ابراهيم ، عن أصحاب عمر بن الخطاب ، وعلى بن أبى طالب ، وعبدالله بن مسعود ، وعبد الله ابن عباس رضى الله عنهم . كما سبق من الخطيب نفسه بسنده فى (ص ٣٣٤) فهل يتصور بعد هذا أن يقول : هذا قول شيطان . من غير أن يكون مراده أحد النقلة الكذبة ممن نسبوا إليه قولا كذبا وزوراً على فرض ثبوت هذا اللفظ عنه ، على أن حديث (أفطر الحاجم والمحجوم) لم يثبته كثير من أهل الحديث منهم ابن معين — « راجع نصب الراية » — ومن أثبته يرى الحديث إما منسوخا باحتجام النبى صلى الله عليه وسلم وهو صائم ، وإما مؤولا بمعنى أنهما عرضتان للافطار فالحاجم بالمص والمحجوم بالضعف الطارىء من الحجامة . ومن جرى على ظـاهر الخبر من غير أن يفحص عن مبلغ صحته أو ناسخه أو تأويله فهو كمن يجرى على لسانه الكلام المسجع من غير تفهم المعنى ، ومثله الخبر الثانى على حد سواء بيد أن عبد الوارث فى الخبر الثانى رأى السائل يسأل عن قول عمر بدون أن يذكره وهو ذلك القول فكأن الخطيب حاول بسوق الخبر الأخير ترقيع الانقطاع فى الخبر السابق لكن أنى له ذلك ؟ وفى السند بعده ابن رزق ، وابن سلم ، والأبار ، وأبو معمر القدرى وقد سبق ذكر هؤلاء مرات وكفى فى رد الخبرين جهـالة القول المنسوب فيهما إلى عمر سنداً ومتنا ، وأما ما يعزى إليه أنه قال : (توضأ مرتين حتى تستكمل الإيمان) لمن حدث « الوضوء نصف الإيمان » فيحى بن آدم فى سنده لم يدرك أبا حنيفة ولفظه لفظ انقطاع .

---

(١) عبدالوارث العنبرى ، قدرى كما ذكره الخطيب فى الكفاية . وقدرية البصرة فى غاية من الانحراف عن أبى حنيفة لكثرة هبوطه البصرة للرد عليهم فى مبدأ أمره .

وقال فى (٣٨٩ و ٤٠٥) :

« أخبرنا : أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن سليمان المؤدب ـ بأصبهان ـ أخبرنا : أبو بكر المقرىء . حدثنا : سلامة بن محمود القيسى ـ بعسقلان ـ حدثنا : عمران بن موسى الطائى (١) . حدثنا : إبراهيم بن بشار الرمادى . حدثنا : سفيان بن عيينة . قال : ما رأيت أجرأ على الله من أبى حنيفة كان يضرب الأمثال لحديث النبى صلى الله عليه وسلم فيرده . بلغه انى أروى : (البيعان بالخيار مالم يتفرقا) فجعل يقول : أرأيت إن كانا فى سفينة ، أرأيت إن كانا فى سجن ، أرأيت إن كانا فى سفر كيف يفترقان ؟ » .

أقول : هكذا كان غوص أبى حنيفة على المعنى حتى اهتدى إلى أن المراد بالافتراق ، الافتراق بالأقوال لا الأبدان وقد سبق بيان ذلك بأدلته ومع أبى حنيفة فى هذه المسألة الثورى ، ومالك ، رحمهما الله . على أن فى سند هذا الخبر إبراهيم بن بشار الرمادى ، وعنه يقول ابن أبى حاتم أنبأنا : عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلى قال:سمعت أبى وذكر إبراهيم بن بشار الرمادى . فقال : كان يحضر معنا عند سفيان ثم يملى على الناس ما سمعوه من سفيان وربما أملى عليهم مالم يسمعوا كأنه يغير الألفاظ فتكون زيادة ليس فى الحديث فقلت له ألا تتق الله تملى عليهم مالم يسمعوا . وذمه فى ذلك ذماً شديداً اه . فياترى هل يتق الله فى حق أبى حنيفة ، أو سفيان من لا يتقيه فى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، على أن لفظ الخبر هنا فى قول سفيان (بلغه أروى . . . فجعل يقول) ولم يذكر فيه سفيان سنده فيما يعزو إليه . ولفظ البيهقى فى « السنن » فى آخر باب خيار المتبايعين من طريق ابن المدينى عن سفيان أنه حدث الكوفيين بحديث (البيعان بالخيار) قال فحدثوا به أبا حنيفة فقال إن هذا ليس بشىء أرأيت إن كانا فى سفينة إلى آخره قال ابن المدينى : إن الله تعالى سائله عما قال انتهى .

وقال السيد المرتضى الزبيدى : وقول ابن المدينى إن الله سائله عما قال فلا شك فيه كل مسئول عن قوله وفعله ، وهو رضى الله عنه قد أعد جوابا ولم يترك النصوص تتضاد اه ثم أخذ الزبيدى يرد على المتعصبين رداً واسعاً فاستوفى بيان أدلة هذه المسألة فى أوائل الجزء الثانى من « عقود الجواهر المنيفة » ، وذكرهم بأن جماعة من السلف معه فى هذا الفهم منهم : إبراهيم النخعى ، وسفيان الثورى ، ومالك وغيرهم . و « الجوهر النقى » يكشف عما ينطوى عليه كتاب البيهقى ، ولو فكر ابن المدينى فى مسايرته لابن أبى دؤاد ـ كما شرح فى « مناقب أحمد » لابن الجوزى وغيره ـ وسعى فى إعداد الجواب عن تلك المسايرة لكان أحسن له ونحسبه أنه لم يعد ولن يعد جوابا عن ذلك وأما فقيه الملة فجوابه عن تلك المسألة فى متناول أيدينا بحيث ينشرح صدر كل منصف إلى أدلته الناصعة .

---

(١) وقد أعل الدارقطنى حديثا فى السنن لانفراد هذا الطائى بروايته وعده منكراً راجع سنن الدارقطنى (١ - ٢٢٥) .

وقال فى (٣٨٩ و٤٠٥) :

أخبرنا : ابن دوما . أخبرنا : ابن سلم . حدثنا : الأبار . حدثنا : أبو عمار المروزى (الحسين ابن حريث) قال : سمعت الفضل بن موسى السينانى يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : من أصحابى من يبول قلتين يرد على النبى صلى الله عليه وسلم : إذا كان الماء قلتين لم ينجس » .

أقول : سئمنا من الاشارة إلى حال ابن دوما الحسن بن الحسين بن العباس النعالى ولم يسأم الخطيب من الاكثار عنه وهو الذى يقول فيه الخطيب نفسه : أفسد أمره بأن ألحق لنفسه السماع فى أشياء لم يكن فيها سماعه ، وفى السند ابن سلم ، والأبار ، وأبو عمار وهو كثير الإغراب ولا بد وأن يكون فى سند الخطيب فى مثالب أبى حنيفة رواة من هذا الطراز ليفضحه الله فيما يزعم فيه أنه المحفوظ عند النقلة . وحديث القلتين لم يأخذ به أحد من الفقهاء قبل المائتين لأن فى ذلك إضطراباً عظيماً ، ولم يقل بتصحيحه إلا المتساهلون ، ولم ينفع تصحيح من صححه فى الأخذ به لعدم تعين المراد بالقلتين ، حتى ان ابن دقيق العيد يعترف فى « شرح عمدة الاحكام » بقوة احتجاج الحنفية بحديث الماء الدائم فى الصحيح فدعونا معاشر الحنفية نتوضأ من الحنفيات (١) ولا نغطس فى المستنقعات ، واللفظ المنسوب إلى أبى حنيفة هنا ربما يكون من الخطيب أو من شيخه ابن دوما وهو بعيد عن النزاهة اللسانية المعروفة عن أبى حنيفة .

وقال فى (٣٨٩ و ٤٠٦)

« أخبرنا : الخلال . حدثنا : عبد الله بن عثمان الصفار . حدثنا : محمد بن مخلد . حدثنا : العباس ابن محمد (الدورى) عن إبراهيم بن شماس قال : سمعت وكيعاً يقول : سأل ابن المبارك أبا حنيفة عن رفع اليدين فى الركوع فقال أبو حنيفة : يريد أن يطير فيرفع يديه قال وكيع : وكان ابن المبارك رجلا عاقلا فقال : إن كان طار فى الأولى فانه يطير فى الثانية فسكت أبو حنيفة ولم يقل شيئاً » .

أقول : وفى الطبعات الثلاث (حدثنا : العباس بن محمد بن إبراهيم بن شماس) والصواب (حدثنا : العباس بن محمد ، عن إبراهيم بن شماس) كما أسلفناه . وقاعدة ابن المبارك فى الفقه أن يأخذ بما اتفق عليه شيخاه أبو حنيفة والثورى لكن انخرمت هنا قاعدته تلك حيث خالفهما فى المسألة مع ظهور الحجة فى حديث ابن مسعود ضد رأى ابن المبارك فمازحه أبو حنيفة كما رأيت ومعهما مالك فى رواية ابن القاسم وعليها العمل عند المالكية إذ لم يسلم سند من أسانيد الرفع عند الركوع من علة بل لم يصح حديث فى الرفع غير حديث ابن عمر وهو لم يأخذ به فى رواية أبى بكر ابن عياش وترك الراوى الآخذ بمرويه يكون دليل النسخ عند أبى حنيفة ، ومالك ، وأصحابهما

---

(١) أنابيب الوضوء التى يكون فى طرفها محبس يسال منها الماء بقدر الحاجة ثم يحبس ، تسمى فى كثير من البلاد العربية بالحنفية نسبة الى المذهب فى الأصل حيث لا يبيح أبو حنيفة استعمال الماء المستعمل.

وكثير من أهل النقد من السلف . ومن أهل العلم من يعد هذه المسألة من المسائل التي تكاد أدلتها أن تكون متكافئة فلا لوم على غير المتعصبين من الفريقين ودعوى أحد الفريقين التواتر فى موضع الخلاف المتوارث غير مسموعة ، وإنما المتواتر أن جماعة من الصحابة كانوا لا يرفعون ، وجماعة منهم كانوا يرفعون فيدل ذلك على التخيير الأصلى وإنما خلافهم فيما هو الأفضل كما فصل ذلك أبو بكر الرازى أحسن تفصيل فى « أحكام القرآن » مع ذكر نظائرها وهذا البحث طويل الذيل ألفت فيه كتب خاصة من الجانبين ومن أحسن ما ألف فى هذا الباب « نيل الفرقدين » و « بسط اليدين » كلاهما لمولانا العلامة الحبر البحر محمد أنور شاه الكشميرى رحمه الله وهو جمع فى كتابيه لب اللباب فشفى وكفى .

وقال فى (٣٨٩ و ٤٠٦) :

« أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا : عثمان بن أحمد الدقاق . حدثنا : حنبل بن إسحاق . حدثنا : الحميدى . قال : سمعت سفيان قال : كنت فى جنازة أم خصيب بالكوفة فسأل رجل أبا حنيفة عن مسألة من الصرف فأفتاه فقلت يا أبا حنيفة إن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا فى هذه فغضب وقال للذى استفتاه إذهب فاعمل بها فما كان فيها من إثم فهو على » .

أقول : ابن رزق هو ذلك الهرم الكفيف راوى الكتب بالرزم ، وعثمان بن أحمد هو أبو عمرو ابن السماك المغموز عند الذهبى برواية الفاضحات وحنبل غالط غير مرضى عند بعض أهل مذهبه ، والحميدى هو الذى أفسد ما بين الشافعية بمصر وكذبه محمد بن عبد الحكم فى محادثاته بين الناس وإن وثقه من وثقه فى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وعنده من التعصب ما يحار فيه اللبيب .

ويقول الامام الشافعى رضى الله عنه فى الأم (٦ - ٢١١) برد شهادة أهل العصبية ويصرح أن الناس كلهم عباد الله تعالى لا يخرج أحد منهم من عبوديته ، وأحقهم بالمحبة أطوعهم له ، وأحقهم من أهل طاعته بالفضيلة أنفعهم لجماعة المسلمين من إمام عدل ، أو عالم مجتهد ، أو معين لعامتهم وخاصتهم . . . وقد جمع الله تعالى الناس بالاسلام ونسبهم إليه وهو أشرف أنسابهم فمن أحب امرأً فليحب عليه - إلى أن قال بعد أن ذكر الطعن فى النسب والعصبية والبغضة على النسب : إن بغض المرء لرجل لأنه من بنى فلان فهذه العصبية المحضة التى ترد بها الشهادة اهـ ورد شهادة المرء إسقاط له من عداد الأحياء . ومن جمع كلمات الحميدى فى أبى حنيفة فى صعيد واحد ينكشف له الغطاء عن نوع عصبيته نسأل الله الستر . وليكن هذا على ذكر منك كلما تكرر ذكر الحميدى فى الكتاب . ومن يبغض أبا حنيفة مع ما شهر عنه من التناهى فى العبادة ونشر الفقه فى الدين ونفع العامة والخاصة بحيث لا يستطيع المنصف أن يلزمه فى قرن ، أحداً من أئمة الفقه فى تلك الخصال يكون أمره

أخطر من رد الشهادة والله حسيب المتعصبين . على أن الخلاف المعروف بين الصحابة فى الصرف هو ما كان بين ابن عباس وغيره فى النسيئة ، ولم يأخذ الجمهور بقول ابن عباس بل يحكى عنه الرجوع عن قوله الذى كان ملأ به الأرجاء . وماذا على أبى حنيفة إذا لم يأخذ برخصة ابن عباس فى هذه المسألة ؟ أو ماذا على المجتهد إذا اختار بأدلة لاحت له أحد أقوال الصحابة إذا اختلفوا فى مسألة لاستحالة الجمع بين النفى والاثبات ؟ . ثم لماذا لم يذكروا المسألة إن كانوا على ثقة من مخالفتها للأدلة الواضحة ؟ . وللمجتهد بعد أن وضح الأمر لديه وضوحاً تاماً ـ مثل مسألة الصرف التى يخالف ابن عباس الجمهور فيها ـ أن يقول هذا التأكيد على تقدير ثبوت هذا القول منه .

وقال فى (٣٩٠ و ٤٠٧) .

« أخبرنا : القاضى أبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلى . حدثنا : عمر بن محمد بن عمر بن الفياض . حدثنا : أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم الوساوسى . حدثنا : عبد الله بن خبيق . حدثنا : أبو صالح الفراء . قال سمعت يوسف بن أسباط يقول : رد أبو حنيفة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمائة حديث أو أكثر قلت له يا أبا محمد تعرفها ؟ قال نعم . قلت أخبرنى بشىء منها . فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (للفرس سهمان وللرجل سهم) قال أبو حنيفة : أنا لا أجعل سهم بهيمة أكثر من سهم المؤمن . وأشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه البدن وقال أبو حنيفة : الإشعار مثلة . وقال صلى الله عليه وسلم (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا) وقال أبو حنيفة : إذا وجب البيع فلا خيار . وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقرع بين نسائه إذا أراد أن يخرج فى سفر ، وأقرع أصحابه . وقال أبو حنيفة : القرعة قمار . وقال أبو حنيفة : لو أدركنى النبى (صلى الله عليه وسلم) وأدركته لأخذ بكثير من قولى وهل الدين إلا الرأى الحسن » .

أقول : فى سنده عمر بن الفياض غير موثق فلا فاض فيضه ، والوساوسى تكلموا فيه فلا يلتفت إلى وساوسه ، وعبد الله بن خبيق صالح غير صالح لتلقى شىء منه غير القراءة ، وأبو صالح الفراء لا يلتفت إلى حكاياته من غير كتاب ، ويوسف بن أسباط زاهد متقشف دفن كتبه ، وساء حفظه ، واسترسل فيما لا يعنيه فعد ممن لا يحتج به . هذا من جهة الاسناد . وأما من ناحية المتن فحاشاه أن يكون أبو حنيفة رد على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة واحدة وهو الذى يقول فيما رواه الموفق الخوارزمى ، عن أبى حامد محمد بن أبى الربيع المازنى المقرىء قراءة عليه بخوارزم . أخبرنا : أبو العلاء حامد بن إدريس . أخبرنا : أبو المعين ميمون بن محمد النسفى . أخبرنا : أبو طاهر المهدى بن محمد الحسينى ، أخبرنا : الحافظ أبو يعقوب بن منصور السيارى ح . وأخبرنا عاليا أبو حفص عمر النسفى فيما كتب إلى من سمرقند أخبرنا : أبو اليسر البزدوى أخبرنا : أبو يعقوب السيارى . أخبرنا : أبو الفضل أحمد بن على السليمانى . أخبرنا : أبو سعيد حاتم بن عقيل الجوهرى . أخبرنا : الفتح بن

أبي علوان ، ومحمد بن يزيد قالا : أخبرنا : الحسن بن صالح ، عن أبي مقاتل ، عن أبي حنيفة ح . وقال أبو المعين . أخبرنا : أبي . أخبرنا : عبدالكريم بن موسى البزدوى . قال أخبرنا أبو منصور الماتريدى، عن أبي بكر أحمد بن إسحاق الجوزجانى ، عن محمد بن مقاتل الرازى ، عن أبي مقاتل حفص بن سلم السمرقندى فى كتاب « العالم والمتعلم » عن أبي حنيفة أنه قال : « رد كل رجل يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف القرآن ليس رداً على النبي صلى الله عليه وسلم ولا تكذيباً له ، ولكن رد على من يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالباطل ، والتهمة دخلت عليه ليس على النبي عليه الصلاة والسلام وكل شيء تكلم به نبي الله عليه الصلاة والسلام سمعناه أو لم نسمعه فعلى الرأس والعين قد آمنا به ونشهد أنه كما قال نبي الله . . . » وقول أبي حنيفة (لعن الله من يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم . به أكرمنا الله ، وبه استنقذنا) نقلناه قريبا من « الانتقاء » لابن عبد البر .

وأما رده على الرواة الذين تختلف ألفاظهم عن معنى واحد على تفاوت أفهامهم فيزيد على ذلك المقدار بكثير كما يظهر من مبسوطات كتب المذهب . وليس على أبي حنيفة ولا على غيره أن يصدقوا جميع ما رواه الرواة من آلاف الآلاف بدون نظر فى رجالها ، ولا موازنة بين الروايات وإلا ضاع الدين وأصبح الفقه ألعوبة بيد المغفلين . ومن الأدلة الطريفة التدليل على مخالفة أبي حنيفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى أربعمائة حديث ، بذكر أربعة أحاديث فقط ليس فى واحد منها حجة على شيء مما زعمه ـ كأن الواحد منها يقوم مقام المائة فى نظره ـ فقوله (للفرس سهمان وللرجل سهم) هكذا فى بعض الروايات . وفى بعضها (للفارس سهمان وللراجل سهم) وهو الذى اختاره أبو حنيفة ، وهو الذى وقع فى لفظ مجمع بن جارية المخرج فى سنن أبي داود فترجيح المجتهد لاحدى الروايات عند اختلاف الرواة فى الحديث ، بوجوه ترجيح تلوح له ليس من المخالفة فى شيء فأبو حنيفة لما رأى اختلاف ألفاظ الرواة فى ذلك مع توهيم هذا لذاك وذاك لهذا ، نظر فوجد أن الشرع لا يرى تمليك البهائم فحكم على أن رواية (للفرس سهمان) ـ المفيدة بظاهرها تمليك بهيمة ضعف ما يملك الرجل ـ من غلط الراوى حيث كانت الألف تحذف من الوسط فى خط الأقدمين فى غير الأعلام أيضا فقرأ هذا الغالط (فرسا ورجلا) ما تجب قراءته (فارساً وراجلا) فتتابعت رواة على هذا الغلط قاصدين باللفظين المذكورين الخيل ، والانسان مع إمكان إرادتهم الفارس من الفرس ـ كما يراد بالخيل الخيالة عند قيام القرينة ـ جمعا بين الروايتين ، ومضى آخرون على رواية الحديث على الصحة فرد أبو حنيفة على الغالطين بقوله (إنى لا أفضل بهيمة على مؤمن) ليفهمهم أنه لا تمليك فى الشرع للبهائم والمجاز خلاف الأصل ـ وإنما تكلم عن التفضيل مع أنه أيضا لا يقول بمساواة البهيمة لمؤمن لأن الكلام فى الحديث المغلوط فيه فى التفضيل فاقتصر على مورد النظر ولا يستلزم هذا أن يكون قائلا بالمساواة لأن القول بالمفهوم

ليس من مذهبه وقول أبي يوسف فى « الخراج » بعد وفاة أبي حنيفة ومتابعة الشافعي له فى « الأم » مع زيادة تشنيع بعيدان عن مغزى فقيه الملة كما يظهر لمن أحسن التدبر فيما ذكرناه هنا .

وأما ما ورد فى مضاعفة سهم الفـــارس فى بعض الحروب فقـد حمله أبو حنيفة على التنفيل جمعا بين الأدلة لأن الحاجة إلى الفرسان تختلف باختلاف الحروب أبهـذا يكون أبو حنيفة رد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ حاشاه وأدلته فى ذلك مشروحة فى مبسوطات كتب المذهب لا سيما « أحكام القرآن » لأبي بكر الرازى فى (٣ — ٥٨) وقد أطال النفس فى سرد ما تمسك به أبو حنيفة فى ذلك الفقيـه المحدث المحقق العـلامة الشيـخ أبو الوفاء الأفغـانى المدرس فى المدرسة النظامية فى حيدر آباد فيما علقه على كتاب « الرد على سير الأوزاعى » فى (ص ١٧) فاجاد وأفاد بيد أن ما نقله من « اختلاف الفقهاء » لابن جرير من عزو (إنى لم أزل أسمع أن للفـارس سهمين ، وللراجل سهما) إلى مالك ، يخالف نص قول مالك فالصواب (إنى لم أزل أسمع أن للفرس سهمين ، وللرجل سهما) وكنت نبهت ناشره المستشرق الى ذلك فأصلحه فى جدول بآخر الكتاب فى جملة ما أصلح .

وأما قول أبي حنيفة (الإشعار مثلة) فليس من قوله فقط بل هو أثر يرويه عن حماد ، عن إبراهيم النخعى — كما يشير إلى ذلك الترمذى فى جامعه فى حديث لبعضهم مع وكيع — وليس مرادهما رد الاشعار مطلقا بل يريدان إشعار أهل زمانهما المبالغ فيه ولام التعريف تحمل على المعهود فى زمانهما وأين الرد فى هذا على الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

وكم من عائب قولا صحيحا ۞ وآفته من الفهم السقيم

على أن الأعمش يقول لم نسمع ابراهيم النخعى يقول شيئا إلا وهو مروى كما تجد ما بمعناه فى الحلية لأبي نعيم فيكون قول النخعى هذا أثراً يحتج به وأنت عرفت قيمة مراسيل النخعى عند ابن عبد البر وغيره .

وأما حديث خيار المتبايعين ما لم يتفرقا فقد اتضح معناه فيما سبق وليس فيما رآه أبو حنيفة فى ذلك ثمة مخالفة للحديث ومعه مالك ، وشيخه ربيعة ، والنخعى فى هذه المسألة كما أسلفناه فلا حاجة الى إعادة الكلام فى ذلك . وأما مسألة القرعة فقد قصرها أبو حنيفة على موردها وقال إنما يجرى الإقراع عند إرادة السفر بين النساء وعنـد القسمة التى ليس فيها إبطال حق ثابت باعتبار أن القرعة وردت فى ذلك على خلاف القياس ، وفى « تحرير الحصيرى على الجامع الكبير » تحقيق مذهب أبى حنيفة فى القرعة . فهل تكون فى اقتصار ما ورد على مورده ثمـــة من المخالفة ؟ وهذه هى الأحاديث الأربعة التى اتخذها الراوى حجة على مخالفة أبى حنيفة لاربعمائة حديث !!

وأما ما يعزى إليه من أنه قال (لو أدركنى النبى صلى الله عليه وسلم أو أدركته لأخذ بكثير من قولى) فلفظ النبى فيه مصحف من (البتى) ولفظ (صلى الله عليه وسلم) مدرج من الناسخ على هـذا



التصحيف ، وكان حق التصلية أن تحذف أو تجعل بين قوسين ليعلم أنها مزيدة ، ووقع مثل هذا التصحيف لبعض الرواة في حديث في عهد أحمد فنبه عليه كما ذكره الخطيب في (٢-٨٠) وان زعم هناك أنه لا تصحيف . ويوسف بن أسباط على سوء حفظه وشدة تعصبه ربما يكون هو المصحف جهلا لا قصداً ، وليس دعوى أن لفظ (النبي) مصحف من (البتي) رأيا مجرداً ، ولا احتمالا فقط بل شواهد الحال وأصل الحكاية مما لا يدع مجالا في هذا الباب . لأن أبا حنيفة اتخذه اماماً في الدين شطر الأمة بل ثلثاها على تعاقب القرون تقديراً منهم لدينه وورعه وعلمه ، فمن المحال أن يفوه مثله بما لا يفوه بمثله أشد الزنادقة غواية بمسمع من الناس في ذلك العهد بدون أن يرفع أمره الى ولي الأمر فيضرب عنقه ، وبدون أن ينفض من حوله الأمة وعلماء الأمة هكذا يكون تكذيب شواهد الحال

وأما أصل الحكاية فهو مارواه أبو سعد بن السمعاني ، عن سعيد بن أبي الرجاء ، عن أبي الحسين الاسكاف ، عن أبي عبدالله بن منده ، عن الحارثي الحافظ ، عن أبي طالب سعيد بن محمد ، عن الطحاوي عن بكار بن قتيبة ، عن هلال بن يحيى عن يوسف بن خالد السمتي أنه ذكر كيف كان يختلف الى مجلس عالم البصرة عثمان بن مسلم البتي ثم كيف اتصل بأبي حنيفة ثم قال : قال أبو حنيفة : (لو أدركني البتي لترك كثيراً من قوله) كما في مناقب أبي حنيفة للموفق المكي (٢ — ١٠٢) وأما ذكر أبي يوسف في هذا الصدد في بعض المواضع فمن سهو الناسخ والصواب أن يذكر (يوسف) بدون لفظ (أبي) لأن الراوي هو يوسف بن خالد لا أبو يوسف القاضي . وقد جزم أبو المؤيد الخوارزمي في جامع المسانيد بأن هذا التصحيف من الخطيب نفسه والله أعلم

وأما ماينسب إليه من أنه قال (وهل الدين الا الرأي الحسن) فلا أشك أن (الدين) فيه مصحف من لفظ (أرى) لان الراء اذا حصل فيه تعويج يسير في الخط يجعله الناسخ الأهوج (لد) بسهولة في الخطوط القديمة وخط (ى) كثير الالتباس بلفظ (ين) عند التجريد من النقط كما هو الغالب في الخطوط القديمة وذلك لظهور التقارب بينهما في الرسم فبهذه الطريقة صحف لفظ (أرى) الى (الدين) فبرد التصحيف إلى أصله تكون العبارة هكذا (وهل أرى إلا الرأي الحسن) فيكون كدليل على قوله (لو أدركني البتي لأخذ بكثير من قولي) يريد أن البتي من القائلين بالرأي والاجتهاد فكيف لايقبل أقوالي وأنا لا أرى الا الرأي الحسن فبهذا ينتظم الكلام ويرجع الحق الى نصابه ومن المعلوم في التاريخ كيف كان زوال مذهب البتي بمناظرات زفر له ولأصحابه بعد أن فشل يوسف السمتي في مناظرتهم عند عودته الى البصرة حيث لم يراع الحكمة في عمله فاستثارهم . وقد حملنا لفظ (الدين) على التصحيف لذلك الاحتمال الظاهر والقرائن المحتفة به كما لا يخفى على من مارس الخطوط القديمة ودرس وجوه التصحيف فيها ، وأما إن كان هذا تغييراً مقصوداً من غير أن يتصحف على الناسخ فعار عظيم جداً على الذين يعنون بالتحديث أن يوجد بينهم من يجترىء على مثل هذا الخزي المبين ، بل لا يكون هذا

القاصد إلا منافقا اندس بينهم فان دلت هذه الرواية المصحفة على شيء فلا تكون دلالتها إلا على مبلغ سقوط خصوم أبي حنيفة رضي الله عنه . عالم عظيم تبوأ في قلوب الأمة مقاماً عظيماً وتابعته الأمة مدى القرون هذه المتابعة لعلمه ، ودينه ، وورعه يفوه بأن (رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أدركه لتابعه في آرائه) أو بأن (الدين ـ الذي هو تنزيل من حكيم حميد ـ ما هو إلا رأى الرجال)ولا يفتك به ، ولا تنفض الأمة من حوله في حينه ! ! هذا مالا يقع تصوره إلا في عقول المبرسمين من الخصوم فسبحان قاسم العقول !

وقال في (٣٩٠ و ٤٠٧) :

« أخبرنا : ابن رزق . حدثني : عثمان بن عمر بن خفيف الدراج . حدثنا : محمد بن إسماعيل البصلاني ح . وأخبرنا : البرقاني . قال : قرأت على أبي حفص بن الزيات . حدثكم : عمر بن محمد الكاغدي ، قالا حدثنا : أبو السائب . قال : سمعت وكيعاً يقول : وجدنا أبا حنيفة خالف مائتي حديث » .

أقول : من علم مبلغ توسع أبي حنيفة في تفريع المسائل (١) لا يستغرب أن يفرض مثل وكيع من بين تلك المسائل الكثيرة هذا القدر من المسائل يخالف هذا القدر من الحديث على فرض أن كل حديث في مسألة وأما إذا لم يكن كل حديث في مسألة بل كانت عدة أحاديث بل عشرات منها في مسألة واحدة كالأحاديث الواردة في القراءة خلف الامام أو رفع اليدين في الركوع ونحوهما نزل عدد المسائل إزاء تلك الأحاديث إلى عدد يسير جداً وبقي الامام يدلي بحجته في ذلك الصدد أيضا بحيث لا يظهر أنه أخطأ بل انه أعل روايات وجمع بين روايات ولم يخالف حديثاً صحيحاً صريحا بلغه على أن شروط قبول الأخبار تختلف عند الأئمة فما يصح عند هذا ربما لا يصح عند ذاك ولا مانع من ذلك عند من عرف مواقع الاجتهاد ومن ضرورة ذلك الأخذ بأحاديث لم يأخذ بها آخرون باعتبار انها استجمعت الشروط عنده دون من سواه ، وترك الأخذ بأحاديث لم تستجمع في نظره الشروط أو ترجح هذا على ذاك لأدلة لاحت له أو لعلة ظهرت لديه ولم ير الاعلال به سواه ، فالعدد من هذا القبيل لا يقف عند المائتين فليس في كلام وكيع ما يفرح به الخصوم لو ذكر الأحاديث فكيف ولم يذكر ما هي تلك الأحاديث ؟ ووكيع من أجل أصحاب أبي حنيفة قال الخطيب في (ص٥٠١) أخبرنا : الصيمري ـ قراءة ـ أخبرنا : عمر بن إبراهيم المقرىء . حدثنا : مكرم . أخبرنا : علي بن الحسين بن حبان عن أبيه قال : سمعت يحي بن معين قال : ما رأيت

(١) وقد أبلغ أبو الفضل الكرماني ـ عصرى الجويني ـ مسائل أبي حنيفة إلى خمسمائة ألف مسألة على ما في « إشارات المرام » لكن صاحب « العناية على الهداية » يقول : ان المسائل التي دونها أبو حنيفة ألف ألف ومائتا ألف وسبعون ألفا ونيفا اه والله أعلم .

أفضل من وكيع بن الجراح قيل له : ولا ابن المبارك ؟ قال قد كان لابن المبارك فضل ولكن ما رأيت أفضل من وكيع كان يستقبل القبلة ويحفظ حديثه ويقوم الليل ، ويسرد الصوم ، ويفتى بقول أبي حنيفة وكان قد سمع منه شيئا كثيراً قال يحيى بن معين : وكان يحيى بن سعيد القطان يفتى بقوله أيضا اه ومثله فى رواية الدورى عن يحيى بن معين ، والقول هنا مصدر مضاف يفيد العموم وإن كان يجهل ذلك صاحب « تحفة الأحوذى » المتعالم وقد سبقت الاشارة إلى هذيانه (١) وأمانة العلم تقضى على وكيع أن يذكر ما ظهر له وقد فعل ـ إن صح السند إليه ـ ولا غبار على هذا الكلام ولا غرابة فيه . لكن الغريب أن يذكر الخطيب مخالفة أبي حنيفة لأربعمائة حديث بذكر أربعة أحاديث لا حجة له فى واحد منها ثم ينزل ويروى أنه خالف مائتى حديث بدون ذكر شيء يكون مثالا للمخالفة فهذا وذاك مما لا يفيد الخصوم فى شيء ، ولو ذكر فى الروايتين ما هى تلك الأحاديث التى خالفها أبو حنيفة كما فعل ابن أبي شيبة فى مصنفه فى باب خاص جمع فيه نحو مائة وخمسة وعشرين حديثا لكان هذا القول وذاك القول حقيقين بالدراسة والأخذ والرد كما فعلوا مع ابن أبي شيبة ، واما الروايتان فمع ما فيهما من التعمية لا مجال للتحدث عنهما إلا بقدر ما ذكرناه .

وهناك غريبة من محمد ابن حبان ـ فيلسوف أهل الجرح والتعديل ـ حيث تزيد على هذا الكلام الذى يعزى إلى وكيع وتصرف فى الرأى وقال فى كتابه فى الضعفاء فى ترجمة أبي حنيفة : «كان أجل فى نفسه من أن يكذب ولكن لم يكن الحديث شأنه فكان يروى فيخطيء من حيث لا يعلم ، ويقلب الاسناد من حيث لا يفهم ، حدث بمقدار مائتى حديث أصاب منها فى أربعة أحاديث والباقية إما قلب إسنادها أو غير متنها » هكذا يقول صاحب ابن خزيمة فى حفظ أبي حنيفة الذى دانت الرقاب لعلمه وفقهه وحفظه وشهر عنه انه لا يبيح للراوى الرواية بما طرأ عليه نسيانه لحظة ولم يستمر حفظه عنده من آن التحمل إلى آن الأداء ، وكذلك لا يبيح له الرواية بما وجده بخط نفسه ما لم يذكر روايته كما فى « الالماع » للقاضى عياض وغيره . ولم يكن أبو حنيفة يجعل المجاهيل الذين لم يدرس أحوالهم فى عداد الثقات كما كان ابن حبان يفعله تبعا لشيخه فى زمن متأخر جداً بل كان يدرس أحوال الرواة الذين هم بينه وبين الصحابة مباشرة فيقبل رواية من يستأهل القبول ويرد رواية غيره ولم يكن بينه وبين الصحابى فى الغالب إلا واحد أو اثنان فمن السهل جداً على مثله فى اليقظة معرفة أحوالهم ، ومن المتواتر ختمه القرآن فى ركعة وهذا من الدليل على قوة حفظه . فابن حبان فيلسوف أهل الجرح والتعديل يجعل هذا الامام العظيم الذى أصبح ذكاؤه وحفظه مضرب مثل فى مشارق الأرض ومغاربها ، كأحد المغفلين من أصحابه من الرواة الجامدين وليس فى كلامه شمة

---

(١) على أن نسبة عالم إلى مذهب تكون باعتبار أنه قائل بمعظم مسائل ذلك المذهب أصلا وفرعا لا باعتبار أنه لا يخالف مسألة من مسائله كما هو ظاهر .

من الحقيقة وإنما هو لون آخر من التعصب والكلام فى ابن حبان طويل الذيل وأقل ما قيل فيه قول ابن الصلاح: غلط الغلط الفاحش فى تصرفه . ووصفه الذهبي بالتشغيب والتشنيع. ومما يؤخذ به انه قد ذكر فى كتاب «الثقات» خلقاً كثيراً ثم اعاد ذكرهم فى المجروحين وادعى ضعفهم وذلك من تناقضه وغفلته وكثيراً ما تراه يذكر الرجل الواحد فى طبقتين متوهما كونه رجلين وطريقته فى التوثيق من أوهن الطرق وإن سبقه فى ذلك شيخه ابن خزيمة وهو جد عريق فى التعصب جامع بين التعنت البالغ والتساهل المرذول ، فى موضع وموضع ويصفه بعضهم بقلة الدين إلى أن رماه بعضهم بالزندقة لقوله فى النبوة انها علم وعمل راجع ترجمته من «ميزان الاعتدال» و «معجم ياقوت» فى بست و «المنتظم» لابن الجوزى تستخلص منها حال الرجل فى التشغيب وسوء التصرف نعوذ بالله من الخذلان .

وقال فى (٣٩٠ و ٤٠٧) .

«أخبرنى : على بن أحمد الرزاز . أخبرنا : على بن محمد بن سعيد الموصلى . حدثنا : عيسى بن فيروز الأنبارى . حدثنا : عبد الاعلى بن حماد . حدثنا : حماد بن سلمة ـ وسمعته يقول : أبو حنيفة استقبل الآثار واستدبرها برأيه ح. أخبرنا : أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفى . حدثنا : محمد بن يعقوب الأصم . حدثنا : عبدالله بن احمد بن حنبل. حدثنا : أبى حدثنا : مؤمل (بن إسماعيل) قال : سمعت حماد بن سلمة يقول ـ وذكر أبا حنيفة ـ فقال : إن أبا حنيفة استقبل الآثار والسنن فردها برأيه ح . أخبرنا : ابن دوما : أخبرنا : ابن سلم . حدثنا : الأبار . حدثنا : محمود بن غيلان . عن مؤمل . قال : سمعت حماد بن سلمة يقول . أبو حنيفة هذا يستقبل السنة يردها برأيه» .

أقول : الرزاز أدخل ابنه فى أصوله تسميعات باعتراف الخطيب كما سبق مرات ، والموصلى ليس بثقة كما قال الخطيب فى ترجمة عيسى بن فيروز . هذا فى السند الأول ، واما السند الثانى ففيه مؤمل بن إسماعيل وهو متروك الحديث عند البخارى ، وعبد الله بن أحمد صاحب كتاب «السنة» لا يصدق فى أبى حنيفة ، وفى الخبر الثالث ابن دوما صاحب الالحاقات فى السماعات وفيه أيضا مؤمل وهو متروك كما سبق ، ثم إن حماد بن سلمة ليس ممن يفرق بين من يأخذ بالسنة وبين من يردها وهو راوى تلك الطامات فى الصفات منها : رؤية الله فى صورة شاب . . . ومثله يجب أن يسكت عن الأئمة حتى يسكت الناس عن تخليطه ، هكذا يكون المحفوظ عند الخطيب .

وقال فى (٣٩١ و ٤٠٨) .

«أخبرنا : محمد بن الحسين بن محمد المتوثى . أخبرنا : عثمان بن أحمد الدقاق . حدثنا : أحمد بن بشر المرثدى : حدثنا : رجاء بن السندى . سمعت بشر بن السرى قال : أتيت أبا عوانة فقلت له : بلغنى أن عندك كتابا لأبى حنيفة أخرجه . فقال يابنى : ذكرتنى . فقام إلى صندوق له فاستخرج

كتابا فقطعه قطعة قطعة فرمى به . فقلت: ماحملك على ماصنعت ؟ قال : كنت عند أبى حنيفة جالسا فأتاه رسول بعجلة من قبل السلطان كأنما قد حموا الحديد وأرادو أن يقطعوه الأمر فقال يقول لا الأمير: رجل سرق وديا فماترى ؟ . فقال ـ غير متتعتع ـ إن كانت قيمته عشرة دراهم فاقطعوه . فذهب الرجل قلت ياأبا حنيفة ألا تتقى الله ؟ حدثنى: يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لاقطع فى ثمر ولا كثر) أدرك الرجل فانه يقطع . فقال ـ غير متتعتع ـ ذاك حكم قد مضى فانتهى . وقد قطع الرجل . فهذا ما يكون له عندى كتاب ح . أخبرنا : ابن دوما . أخبرنا : ابن سلم . حدثنا : الأبار . حدثنا : الحسن بن على الحلوانى . حدثنا : ابوعاصم، عن أبى عوانة قال : كنت عند أبى حنيفة فسأله رجل عن رجل سرق وديا فقال : عليه القطع . قال فقلت له حدثنى : يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن رافع بن خديج . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لاقطع فى ثمر ولا كثر) قال : أيش تقول ؟ قلت نعم . قال : ما بلغنى هذا قلت : الرجل الذى أفتيته فرده قال دعه فقد جرت به البغال الشهب . قال أبو عاصم : أخاف أن تكون جرت بلحمه ودمه » .

أقول : فى السند الأول أبوعمرو بن السماك يغمزه الذهبى بروايته الفاضحات ، ورجاء بن السندى طويل اللسان وقد أعرض عنه أصحاب الأصول الستة ، وبشر بن السرى يقول عنه الحميدى جهمى لا يحل أن يكتب عنه . وفى السند الثانى ابن دوما المزور وبه يسقط فى أول خطوة لا إلى نهوض ، وفيه أيضا ابن سلم ، والأبار ، والحلوانى ، والكلام فيهم معروف . وفيه أيضا أبو عاصم العباداتى وهومنكر الحديث . وأما أبوعوانة فهو ممن ينتقى من أحاديثه عند الجماعة لكن يقول عنه على بن عاصم: وضاع ذلك العبد. وفيه إسراف لكن كان يقرأ ولا يكتب وكان كتابه صحيحا فماذاروى عن حفظه غلط كما كان يغلط اذا قرأ من كتب الناس ، وما رواه فى ست سنوات من أواخر عمره لا يعتد به لاختلاطه ؛ بل كان يراه سليمان بن حرب لا يصلح إلا لأن يكون راعى غنم . ثم الحديث بسند أبى عوانة فيه انقطاع لأن محمد بن يحيى بن حبان لم يدرك رافع بن خديج وقد صح عند أبى حنيفة بسند آخر وأخذ به وأبو عوانة صبى فى رق مولاه بواسط فكيف يتصور أن يقول أبو حنيفة عن الحديث (مابلغنى هذا) قال الامام محمد بن الحسن الشيبانى فى « الآثار » : أخبرنا : أبو حنيفة ، عن حماد ، عن ابراهيم « لا يقطع السارق فى أقل من ثمن المجن وكان ثمنه يومئذ عشرة دراهم ، ولا يقطع بأقل من ذلك » والآثار فى ذلك كثيرة وقد ورد أيضا أنه لا قطع بأقل من ربع دينار

قال الامام محمد فى « الموطأ » : « قد اختلف الناس فيما تقطع فيه اليد فقال أهل المدينة ربع دينار ورووا أحاديث ، وقال أهل العراق لا تقطع اليد فى أقل من عشرة دراهم ورووا ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وعن عمر . وعن عثمان . وعن على . وعن عبد الله بن مسعود . وعن غير

واحد فاذا جاء الاختلاف فى الحدود أخذ فيها بالثقة وهو قول أبى حنيفة والعامة من فقهائنا » .

يعنى أن ربع الدينار نحو ثلاثة دراهم والحدود مما يدرأ بالشبهات فالأخذ برواية عشرة دراهم فى القطع أحوط فيؤخذ بها حيث لم يعلم الناسخ من المنسوخ من تلك الأخبار المختلفة ، وقال محمد أيضا فى «الآثار» أخبرنا : أبو حنيفة ، عن الهيثم بن أبى الهيثم ، عن الشعبى يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم أنه لا يقطع السارق فى ثمر ولا كثر . قال محمد : وبه نأخذ . والثمر ما كان فى رءوس النخل ، والشجر لم يحرز فى البيوت فلا قطع على من سرقه ، والكثر جمار النخل فلا قطع على من سرقه ، وهو قول أبى حنيفة اهـ» وقد وصله الحافظ أبو بكر بن المقرىء فى مسند أبى حنيفة بطريق أبى حنيفة عن الشعبى عن على كرم الله وجهه . وسرقة الودى حادثة وقعت فى عهد مروان بن الحكم فهم أن يقطع ســــارق الودى فحدثه رافع بن خديج حديث (لا قطع فى ثمر ولا كثر) فعدل عن القطع فيكون الودى ـ أى الفسيل ـ بمعنى الثمر والجمار فى القياس عندهم . وقد قال الامام محمد بن الحسن أيضا فى « الموطأ » بعد أن ساق حديث رافع بن خديج هذا وقصة مروان فى الودى : « وبهذا نأخذ لا قطع فى ثمر معلق فى شجر ولا فى كثر . والكثر الجمار ولا فى ودى ، ولا فى شجر وهو قول أبى حنيفة ، وذلك لعدم الحرز فيها . والحرز شرط القطع فى السنة ، فظهر أن الفتيا المذكورة افتراء على أبى حنيفة والقصة كذب صرف ، والذى نطمئن إليه أن أبا عوانة برىء من الحكايتين لحال السندين وإنما نسبهما إليه من دونه والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقال فى (١٩٢ و ٤٠٩) :

« قال الحلوانى حدثنا : يزيد بن هارون ، عن حماد . قال : شهدت أبا حنيفة وسئل عن محرم لم يجد إزاراً فلبس سراويل قال عليه الفدية قلت سبحان الله ح . أخبرنا : ابن دوما . حدثنا : ابن سلم . حدثنا : الأبار . حدثنا : أبو موسى عيسى بن عامر . حدثنا : عارم ، عن حماد قال : كنت جالساً فى المسجد الحرام عند أبى حنيفة فجاءه رجل فقال يا أبا حنيفة محرم لم يجد نعليه فلبس خفا ؟ قال عليه دم . قال قلت سبحان الله . حدثنا : أيوب أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى المحرم إذا لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين » ثم ساق من طريق الحسن بن سفيان ، عن إبراهيم ابن الحجاج ، عن حماد بن زيد ، وفيه إسناد حماد لحديثه وذكر أبى حنيفة لما رواه عن النخعى . ثم كلام حماد بن زيد لحجاج بن أرطاة وقول الحجاج « قبح الله ذاك » ثم قال الخطيب : « أخبرنا : ابن دوما . أخبرنا : ابن سلم . حدثنا : الأبار . قال حدثنا : الحسن بن على الحلوانى . حدثنا : نعيم ابن حماد . حدثنا : سفيان بن عيينة . قال : قدمت الكوفة فحدثتهم عن عمرو بن دينار ، عن جابر ابن زيد ـ يعنى حديث ابن عباس فقالوا إن أبا حنيفة يذكر هذا عن جابر بن عبد الله قال : قلت لا . إنما هو جابر بن زيد . قال فذكروا ذاك لأبى حنيفة فقال : لا تبالون إن شئتم صيروه عن جابر ابن عبد الله ، وإن شئتم صيروه عن جابر بن زيد » .

أقول : قول الخطيب قال الحلوانى أى بالسند السابق إليه فيكون فى السند ابن دوما ، وابن سلم ، والأبار ، ومعهم الحلوانى ولا أدرى لماذا لا يسأم الخطيب من سوق خبر ابن دوما فى عداد المحفوظ عند النقلة وهو ذاك المتزيد فى السماعات كذباً وزوراً باعتراف الخطيب نفسه ، وفى الذى يليه أيضاً ابن دوما المزور فى السماعات ، وابن سلم ، والأبار ومعهم عارم (محمد بن الفضل) اختلط إختلاطاً شديداً بعد سنة ٢٢٠ وعيسى بن عامر ممن سمع منه بعد ذلك . والسند الذى بعده لا بأس به غير ان إبراهيم بن الحجاج قدرى فنى قبول قوله فى أئمة السنة وقفة ، وطول لسان ابن أرطاة معروف ، وفى السند الأخير عن ابن عيينة ، ابن دوما ، وابن سلم ، والأبار ، والحلوانى ، ونعيم بن حماد ، والواقع أن أبا حنيفة يرى وجوب الفدية على محرم لبس السراويل ، وقد ذكر فى الأحاديث الصحيحة مالا يلبسه المحرم ، وفيه القمصان ، والسراويلات ، والعمائم ، والبرانس . ثم ذكر فى أحاديث أن المحرم إذا لم يجد إزاراً يلبس سراويل ، وإذا لم يجد نعلا يلبس خفاً ، فهذان عند أبى حنيفة إنما أبيحا لعذر كمن به أذى فى رأسه فلا تحول هذه الاباحة دون وجوب الفدية كمن فى رأسه أذى فلبس على ما فى القرآن الكريم وليس فى الأحاديث ما يصرح بسقوط الفدية عن المعذور .

وقد روى أبو حنيفة الأحاديث فى البابين فيما لا يلبسه المحرم وفيما يلبسه من الخفاف والسراويلات عند عدم حصوله على إزار ، ونعل ، وأخذ بأحاديث البابين من غير أن يسقط الفدية عن لابس مالا يلبسه المحرم بسبب العذر المبيح كمن به أذى فى رأسه لا أنه لم تبلغه الأحاديث المسرودة فخالفها بعد بلوغها . وأما ما رواه ابن عبد البر فى «الانتقاء» (ص ١٤٠) من انه لما قيل لأبى حنيفة (ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : المحرم يلبس السراويل إذا لم يجد إزاراً) قال لم يصح فى هذا عندى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفتى به وينتهى كل امرىء إلى ما سمع فغير ثابت عنه لأن فى سنده داود ابن المحبر متروك الحديث باتفاق ، ولفظه (قيل لأبى حنيفة) لفظ انقطاع بل حديث إباحة لبس الخفين لمن لا يجد النعلين ، والسراويلات لمن لا يجد الازار ، مخرج فى مسانيد أبى حنيفة فى مسند أبى محمد البخارى الحارثى ، عن أبى سعيد بن جعفر ، عن أحمد بن سعيد الثقفى ، عن المغيرة ابن عبدالله ، عن أبى حنيفة عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم (من لم يكن له إزار فليلبس السراويل ومن لم يكن له نعلان فليلبس الخفين) فهذا الحديث بهذا السند يرد على من يقول إنه لم يبلغه حديث فى هذا الباب ، وعلى من يزعم أنه كان يرويه عن جابر بن عبد الله إلى آخر مزاعم ذلك الزاعم فينهار بهذا البيان جميع تلك المزاعم ، و يذكر الخطيب أحداً من الذين زعم أنهم قالوا لأبى حنيفة ذلك . فقال لهم : إن شئتم صيروه فلا وإن شئتم صيروه فلانا هكذا يفضح الله الأفاكين .

وقال فى (٣٩٣ و ٤١١) :

« أخبرنا : القاضى أبو عبد الله الصيمرى . حدثنا : عمر بن إبراهيم المقرىء . حدثنا : مكرم بن أحمد . حدثنا : على بن صالح البغوى . قال : أنشدنى أبو عبد الله محمد بن زيد الواسطى لأحمد بن المعذل .

(ان كنت كاذبة الذى حدثتنى) فعليك إثم أبى حنيفة أو زفر

المائلين إلى القياس تعمداً والراغبين عن التمسك بالخبر » .

أقول : وقائل هذين البيتين هو أحمد بن المعذل بالذال المعجمة المشددة المفتوحة وهو أول من قام بنشر مذهب مالك بالبصرة بعد أن تفقه على عبد الملك بن الماجشون . وشيخه هذا حينما رحل إلى العراق من المدينة المنورة رحل ومعه من يغنيه فزهد فيه أهل العلم بالعراق ، وبابن المعذل هذا تفقه إسماعيل القاضى ، وكان لزفر بن الهذيل سلطان قوى فى العلم بالبصرة وقد كان قضى على مذهب البتى بمناظراته التى لا تطاق كما فى « اللسان » وغيره وحيث كان ابن المعذل يتضايق بالبصرة من أصحاب زفر هجاه وشيخه بهذين البيتين لكن لو فكر فى مبلغ توسع طائفته فى القياس كما يظهر من كتب الأصول ـ وفيما يسمونه عمل أهل المدينة فيتركون له نحو سبعين حديثاً مسنداً من الموطأ الذى هو عمدتهم فضلا عن باقى الكتب ، وفى المصلحة المرسلة التى يتخذها كثير من الناس ذريعة إلى هدكل شىء وتورع من هذا الهجاء لكان أحسن صنعا لنفسه ولطائفته لكن النزق يلقى المرء فى المهالك ، وهو الذى كان أخوه عبد الصمد بن المعذل يقول فيه :

أضاع الفريضة والسنة فتاه على الانس والجنة

الأبيات ولا أذكره بشواذ المسائل فى مذهبه . وزفر معروف بالحفظ والاتقان عند أهل العلم حتى إن مثل ابن حبان على انحرافه يعترف له بذلك فى كتاب « الثقات » له ولا ملمس فيه من ناحية الورع أصلا فضلا عن شيخه الذى بهر الأبصار بعلمه وورعه لكن الهوى يعمى البصائر . والهجاء إنما يكب الهاجى فى النار من غير أن يضر الأبرياء الأبرار فى شىء ، وقد ذكر ابن عبد البر فى « الانتقاء » أن أبا جعفر الطحاوى لما سمع البيتين قال : وددت أن لى حسناتهما وأجورهما وعلي إثمهما اه وقد ضمن الهاجى المصراع الأول من شعر لحسان بن ثابت رضى الله عنه ، ومن الناس من لم يكتف بذلك التهور والتهجم حتى غير المصراع الثالث وقال : (الواثبين على القياس تمرداً) . ولا أعارض الباطل بالباطل فلا أذكر كل ما عورض به البيتان لما فى ذلك من المساس بمالك رضى الله عنه ، فأكتفى بما قاله قاسم بن قطلوبغا الحافظ لأدبه فى الرد وهو :

كذب الذى نسب المآثم للذى ... قاس المسائل بالكتاب وبالأثر
إن الكتاب وسنة المختار قد ... دلا عليه فدع مقالة من فشر

وأدلة القياس من الكتاب والسنة ، وأقوال الصحابة والتابعين مبسوطة فى موضعها ولا سيما فى أصول الامام أبى بكر الرازى . والخطيب لا يجهل ذلك بل ذكر هو فى كتابه «الفقيه والمتفقه» جملة صالحة منها باسانيدها لكن الهوى المتغلب على الخطيب حمله على الولوغ فى هذين الامامين الجليلين وانتقاصهما ومجانبتهما بلسان ابن المعذل كما جرى أناس متأخرون عن الخطيب على الوقيعة فى أئمة كبار بلسان الخطيب نفسه فى هذا الكتاب ، فالخطيب وضع نفسه إزاء الأئمة ، وسرج الأمة بموقف لا يغبط عليه فى ذلك اليوم الرهيب ألهمهم الله الصفح عنه . طوبى لمن طويت صحف سيئاته بوفاته .

وقال فى (٣٩٣ و ٤١٢) :

«أنبأنا : عبد الله بن يحيى السكرى ، والحسن بن أبى بكر ، ومحمد بن عمر النرسى قالوا : أخبرنا محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى . حدثنا : محمد بن على أبو جعفر . حدثنا : أبو سلمة . حدثنا : أبو عوانة . قال : سمعت أبا حنيفة يقول — وسئل عن الأشربة — قال فما سئل عن شىء إلا قال : حلال . حتى سئل عن السكر أو السكر ـ شك أبو جعفر ـ فقال حلال . قال قلت ياهؤلاء إنها زلة عالم فلا تأخذوا عنه» .

أقول : أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعى بعيد الغور فى التعصب ، ومحمد بن على أبو جعفر هو : حمدان الوراق حنبلى جلد من أصحاب أحمد ، وأبو سلمة هو : موسى بن اسماعيل التبوذكى ـ راوية تلك الطامات عن حماد بن سلمة ـ وأبو عوانة هو : الوضاح بن عبد الله الواسطى . وقوله : وسئل عن الأشربة . يعنى به ما سوى الخمر من الأشربة التى اختلف العلماء فيما دون السكر منها والفتوى على قول محمد فى المذهب إلا أن تحريم ماسوى الخمر اجتهادى ، وأدلة أبى حنيفة فى الأشربة مدونة فى الكتب المبسوطة فلا داعى لبسطها هنا ، ولا احتمال لأن يكون السكر بضم السين هنا وإن ساق الخطيب بصيغة الشك لأنه محرم عند أبى حنيفة كما تواتر ذلك عنه فى كتب المذهب وفى كتب الخلاف فلا يكون هذا الترديد إلا لايهام أنه يقول بتحليله وحاشاه من ذلك . وأما السكر بفتحتين وهو النىء من ماء الرطب فهو حلال قبل اشتداده وقذفه بالزبد اتفاقا قال الله تعالى : (تتخذون منه سكراً ورزقا حسنا) .

وقال فى (٣٩٤ و ٤١٢) :

«أخبرنا : محمد بن محمد بن حسنويه النرسى . أخبرنا : موسى بن عيسى السراج . حدثنا : محمد ابن محمد بن سليمان الباغندى . حدثنى : إسحاق بن يعقوب المروزى . حدثنا : إسحاق بن راهويه . حدثنى : أحمد بن النضر . قال : سمعت أبا حمزة السكرى يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : لو أن ميتا مات فدفن

ثم احتاج أهله الى الكفن فلهم أن ينبشوه فيبيعوه ».

أقول : فى سنده محمد بن محمد بن سليمان الباغندى وقد كذب الابن الأب ، والأب الابن وصدقهما كثير من أهل النقد فى هذين التكذيبين ، وأبو حمزة السكرى مختلط وإنما روى عنه من روى ـ من أصحاب الصحاح قبل الاختلاط ومتن الرواية على خلاف المذهب المتوارث عنه فتستغنى هذه الفرية المكشوفة عن إطالة الكلام فى الرد عليها والله حسيب المختلقين الأفاكين .

وقال فى (٣٩٤ و ٤١٢) :

« أخبرنا : محمد بن عيسى بن عبد العزيز البزاز ـ بهمذان ـ حدثنا : صالح بن أحمد التيمى الحافظ حدثنا القاسم بن أبى صالح حدثنا : محمد بن أيوب . أخبرنا : ابراهيم بن بشار . قال : سمعت سفيان بن عيينة يقول : ما رأيت أحداً أجرأ على الله من أبى حنيفة ولقد أتاه رجل من أهل خراسان فقال : يا أبا حنيفة قد أتيتك بمائة ألف مسألة أريد أن أسألك عن هذا . قال : هاتها . فهل سمعتم أحداً أجرأ من هذا ؟ » .

أقول : فى سنده صالح بن أحمد التيمى وهو ابن أبى مقاتل القيراطى هروى الاصل ذكر الخطيب عن ابن حبان أنه كان يسرق الحديث ولعله قلب أكثر من عشرة آلاف حديث فيما أخرج من الشيوخ فى الأبواب ، لا يجوز الاحتجاج به بحال . وقال ابن عدى : انه كان يسرق الأحاديث ويلزق حديث قوم على قوم ، ويرفع الموقوف ، ويصل المرسل . وقال الدارقطنى : كذاب دجال يحدث بما لم يسمعه . والقاسم بن أبى صالح الحذاء ذهبت كتبه بعد الفتنة فكان يقرأ من كتب الناس وكف بصره كما قاله العراقى ، ونقله ابن حجر فى لسان الميزان . ومحمد بن أيوب بن هشام الرازى كذبه أبو حاتم وابراهيم بن بشار الرمادى قد سبق قول أحمد فى روايته عن ابن عيينة والقول المنسوب الى ابن عيينة بصيغة انقطاع لم يذكر بمن سمع الخبر ، وابن عيينة برىء من هذا الكلام قطعا بالنظر الى السند ، وإن كان يجتنب الفتيا غاية الاجتناب الا فيما يتعلق بالمناسك مع اجتماع أسباب الفتيا عنده . قال الشافعى : ما رأيت احداً جمع الله فيه من آلة الفتيا ما جمع فى ابن عيينة أسكت عن الفتيا منه ، كما اخرجه الخطيب فى « الفقيه والمتفقه » بسنده . ولابن عيينة رأيه فى ذلك ، لكن لو جرى الأئمة على طريقته فى الاباء عن الافتاء لضاع الدين ، ولما ألف هذا الفقه الذى بهر عيون العالمين ، ولما تفقه العلماء فى دين الله هذا التفقه المتوارث على تعاقب القرون والأجيال . ولو ثبت ان ابا حنيفة اجاب عن تلك المسائل لكان ذلك من مناقبه حقا لا من مثالبه ، ولم يكن كثرة افتاء أبى حنيفة عن جرأة وتهور ، وإنما كان لتعينه فى الافتاء ووجوبه عليه وجوبا عينيا .

وقد أخرج الخطيب نفسه بسنده فى « الفقيه والمتفقه » إلى ابن سماعة ، عن أبى يوسف قال : سمعت ابا حنيفة يقول : « من تكلم فى شىء من العلم وتقلده وهو يظن ان الله لا يسأل عنه كيف افتيت فى دين الله ؟ فقد سهلت عليه نفسه ودينه » ، وأخرج فيه أيضا بهذا السند عن ابى حنيفة انه قال :

« لولا الفرق من الله تعالى أن يضيع العلم ما أفتيت أحداً يكون له المهنا وعلى الوزر » . أفمثل هذا يجوز أن يعد مجترئا على الفتيا ؟ ولا أدرى كيف يسوق الخطيب مثل ذلك الخبر بمثل السند المذكور ولعل الله سبحانه طمس بصيرته ليفضحه فيما يدعى انه المحفوظ عند النقلة بخذلانه المكشوف فى كل خطوة . هذا من جهة السند .

وأما من جهة المتن فتكذب شواهد الحال الأخلوقة تكذيباً لا مزيد عليه ، لأن مجرد تصور هذه الأخلوقة يدل على أنها كذب مكشوف ، رجل يبعث من خراسان ليسأل أبا حنيفة عن مائة ألف مسألة بين عشية وضحاها ويجيب أبو حنيفة عنها بدون تلبث ولا تريث . هذا خبر ظاهر السقوط لا يختلقه على أمل أن يروج إلا من لا يعرف ما هو مقدار العدد الذى يقال له (مائة ألف مسألة) ؟ . وما هو مقدار المسائل المدونة فى أوسع المذاهب تفريعا على تلاحق القرون ؟ وإلى كم من المجلدات يحتاج تدوين تلك المسائل فقط بدون أجوبتها ومن غير سرد أدلتها المتجاذبة ومن غير موازنة بينها ؟ وهل هذا العدد من المسائل ، مما يمكن أن يستظهره رجل مجهول يأتى من خراسان ليسأل أبا حنيفة عن تلك المسائل ويحمل أجوبتها إلى خراسان بتلقيها سماعا منه ؟ وتصور هذا الخيال خروج فاحش من حد المعقول فسبحان قاسم العقول .

وقال فى (٣٩٤ و ٤١٣) :

« ذكر ما قاله العلماء فى ذم رأيه والتحذير عنه . أخبرنا : أبو الحسن على بن أحمد بن براهيم البزاز ـ بالبصرة ـ . حدثنا : أبو على الحسن بن محمد بن عثمان الفسوى . حدثنا : يعقوب بن سفيان . حدثنا : محمد بن عوف . حدثنا : إسماعيل بن عياش الحمصى . حدثنا : هشام بن عروة ، عن أبيه قال : كان الأمر فى بنى اسرائيل مستقيما حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم فقالوا بالرأى فهلكوا وأهلكوا . أخبرنا : أبو نعيم الحافظ . حدثنا : محمد بن أحمد بن الحسن الصواف . حدثنا : بشر بن موسى . حدثنا : الحميدى . حدثنا : سفيان عن هشام بن عروة ، عن أبيه . قال : لم يزل أمر بنى اسرائيل معتدلا حتى ظهر فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم فقالوا فيهم بالرأى فضلوا وأضلوا . قال سفيان : ولم يزل أمر الناس معتدلا حتى غير ذلك أبو حنيفة بالكوفة ، والبتى بالبصرة ، وربيعة بالمدينة فنظرنا فوجدناهم من أبناء سبايا الأمم » .

أقول: ونسى مختلق هذه الاسطورة الرابع وهو (ابن عيينة بمكة) لأنه مولى بنى هلال ، ومن مذهب الخطيب انه لا حجة فى كلام الصحابة فضلا عن التابعين أو تابعيهم فكيف يسوق هنا كلام هشام عن أبيه فى صدد الاحتجاج وإنما أراد هشام بذلك النكاية فى ربيعة وصاحبه لقول مالك فيه بعد رحيله إلى العراق فيما رواه الساجى عن أحمد بن محمد البغدادى ، عن ابراهيم بن المنذر ، عن محمد

ابن فليح قال : قال لى مالك بن أنس : هشام بن عروة كذاب . قال : فسألت يحيى بن معين قال : عسى أراد فى الكلام فاما فى الحديث فهو ثقة اهـ (١) على أن شأن هذه الرواية شأن الأخبار الاسرائيلية التى لا مستند لها فلا يكون مثل هذه النعرة إلا نزعة جاهلية يأباها قوله تعالى : (إن أكرمكم عند الله اتقاكم) . وخطبة حجة الوداع التى تعد بحق عهد النبى صلى الله عليه وسلم إلى أمته ، وقول الشافعى فى « الأم » وقد سبق نقله ـ وهو إمام الخطيب فى المذهب ـ فمن يميل إلى مثل هذا التعزى والجاهلية الخرقاء يعض بهن أبيه من غير أن يكنى إذ لا فرق بين السريانى ، والاسرائيلى ، أو القحطانى ، والأصفهانى فى أن رأى هذا أو ذاك غير المستمد من الكتاب والسنة يكون ضلالا . ولم ينفع أبا لهب نسبه ، ولا ضر سلمان منبته قال الحاكم فى « المعرفة ١٩٥ » : حدثنا : أبو الحسن أحمد بن محمد العنزى . قال حدثنا : عثمان بن سعيد بن خالد الدارمى . قال : حدثنى إبراهيم بن أبى الليث . قال حدثنا : الاشجعى عن سفيان الثورى ، عن هشام بن سعد ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية (٢) وفخرها بالآباء ، الناس بنو آدم وآدم من تراب ، مؤمن تقى ، وفاجر شقى ليتنهين أقوام يفخرون برجال إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونوا أهون على الله من جعلان تدفع النتن بأنفها » اهـ . ولذلك يبعد جد البعد أن يتكلم ابن عيينة فى أئمة الأمصار : ربيعة شيخ فقهاء المدينة ، وعثمان البتى شيخ فقهاء البصرة ، وأبى حنيفة شيخ فقهاء الكوفة من جهة أنهم ليسوا من العرب ، وابن عيينة نفسه ليس من العرب وإنما هو هلالى ولاء ، وكذب حتما من عدهم سبايا أو ابناء سبايا .

وفى رواية ابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » فى (٢ — ١٤٧) بطريق موسى بن هارون ، عن الحميدى : قال ابن عيينة : لم يزل أمر أهل الكوفة معتدلا حتى نشأ فيهم أبو حنيفة قال موسى ـ يعنى ابن هارون بن إسحاق الهمدانى صاحب الحميدى ـ : وهو من أبناء سبايا الأمم أمه سندية وأبوه نبطى والذين ابتدعوا الرأى ثلاثة وكلهم من أبناء سبايا الأمم وهم : ربيعة بالمدينة ، وعثمان البتى بالبصرة ،

---

(١) وهذا من انفرادات الباجى . وأهل العلم قد تبدر منهم بادرة فيتكلمون فى أقرانهم بما لا يقبل فلا يتخذ ذلك حجة على أن ما يؤخذ به هشام بعد رحيله إلى العراق أمور تتعلق بالضبط فى التحقيق ، وإلا فالك أخرج عنه فى الموطأ .

(٢) والعبية بضم العين أو كسرها وكسر الموحدة المشددة على وزن فعولة أو فعيلة بتشديد العين هى الكبر من التعبية أو العباب .

وأبو حنيفة بالكوفة اه (١) فعلم من ذلك أن الرواية مبدلة ومزيد فيها والزيادة والتغيير ممن بعد ابن عيينة وهو الحميدى الا أن الراوى لم ينتبه الى الزيادة فساق الأصل والزيادة فى مساق واحد فى رواية الخطيب وأثيب موسى منابه فى رواية ابن عبد البر. والقائل بأن أبا حنيفة من أبناء سبايا الأمم يرده قول اسماعيل بن حماد (والله ما وقع علينا رق قط). وحديث أبي عبد الرحمن المقرىء فى «مشكل الآثار» للطحاوى وانما كان ولاء أبي حنيفة ولاء الموالاة لاولاء الاسلام ولاولاء العتق بل كان جده النعمان بن قيس بن المرزبان حامل راية على كرم الله وجهه يوم النهروان: واسماعيل بن حماد يفضله محمد بن عبد الله الانصارى على جميع قضاة البصرة بعد الصحابة. ووقع فى الطبعات الثلاث (اسماعيل بن عباس) والصواب (اسماعيل بن عياش) كما سبق وروايته عن غير الشاميين مردودة عند أهل النقد. وهشام بن عروة مدنى لم يكن من أهل الشام فيجب رد رواية ابن عياش عنه، ويعقوب بن سفيان فى السند يقال انه كان يتكلم فى عثمان، ومحمد بن عوف مجهول لانه ليس أباجعفر الطائى الحمصى الحافظ لتأخر ميلاده عن وفاة إسماعيل بن عياش هذا فى السند الأول.

وأما السند الثانى ففيه الحميدى، وليس هو من المصدقين فى أبي حنيفة وأصحابه لبالغ تعصبه كما سبق، وأبو نعيم يسوق ما سمعه ومالم يسمعه فى مساق واحد على تعصبه الشديد، وهما كافيان فى رد الخبر. ثم ابن عيينة على بالغ احتياطه فى الفتيا كيف يطول لسانه على أئمة الامصار بهذا الوجه؟ ولم يكن هو ممن يجهل مقادير هؤلاء الأئمة، ولا هو ممن يحاول بعث الخلال الجاهلية من مدافنها بعد أن وضعها النبي صلى الله عليه وسلم تحت قدمه الشريفة، ولاهو ممن لايعرف أن غالب حملة العلم فى أمصار المسلمين بعد الصحابة رضى الله عنهم كانوا من الموالى؛ فالحسن، وابن سيرين، ومجاهد، وعطاء ومكحول، والأوزاعى، ويزيد بن أبي حبيب، والليث بن سعد، وطاوس، وغيرهم ممن لا يحصون كانو من الموالى حتى ان مالكا منهم عند الزهرى (٢) ومحمد بن إسحاق، وحتى ان الشافعى منهم عند

---

(١) ثم قال ابن عبد البر: «أفرط أصحاب الحديث فى ذم أبي حنيفة وتجاوزوا الحد فى ذلك» الى أن قال: «وكان رده لما رد من أخبار الآحاد بتأويل محتمل وكثير منه قد تقدم إليه غيره وتابعه عليه مثله اه».

(٢) حيث قال البخارى فى اوائل كتاب الصوم بسنده الى ابن شهاب الزهرى «حدثنى ابن ابى أنس مولى التيميين، وابن أبي أنس مالك هذا عم مالك بن أنس رضى الله عنه.

بعض أهل العلم (١) فالاعتزاز بالدماء ليس من شأن العلماء قال الحاكم فى « معرفة علوم الحديث » :
أخبرنا : أبو على الحافظ . أخبرنا : أبو عبدالرحمن محمد بن عبد الله البيروتى . حدثنا : محمد بن احمد
ابن مطر بن العلاء . حدثنى : محمد بن يوسف بن بشير القرشى . حدثنى : الوليد بن محمد الموقرى .
سمعت محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى يقول : قدمت على عبد الملك بن مروان فقال لى من أين
قدمت ؟ يازهرى ! قلت من مكة قال من خلفت يسود أهلها ؟ قال قلت : عطاء بن أبى رباح .
قال فمن العرب أم من الموالى ؟ قال قلت : من الموالى قال : وبم سادهم ؟ قلت : بالديانة والرواية .
قال : إن أهل الديانة والرواية لينبغى ان يسودوا . فمن يسود أهل اليمن ؟ قال قلت : طاوس بن
كيسان . قال : فمن العرب أم من الموالى ؟ قال قلت : من الموالى قال وبم سادهم ؟ قلت : بما سادهم به
عطاء قال انه . لينبغى فمن يسود أهل مصر ؟ قلت : يزيد بن أبى حبيب : قال فمن العرب أم من
الموالى ؟ قال قلت من الموالى : قال : فمن يسود أهل الشام ؟ قال قلت : مكحول . قال : فمن العرب أم
من الموالى ؟ قال قلت : من الموالى عبد نوبى أعتقته امرأة من هذيل قال فمن يسود أهل الجزيرة ؟
قال قلت : ميمون بن مهران . قال : فمن العرب أم من الموالى ؟ قال قلت : من الموالى . قال فمن
يسود أهل خراسان ؟ قال قلت : الضحاك بن مزاحم قال : فمن العرب أم الموالى ؟ قال قلت : من
الموالى . قال فمن يسود أهل البصرة ؟ قلت : الحسن بن أبى الحسن . قال : فمن العرب أم الموالى ؟
قال قلت : من الموالى . قال : ويلك فمن يسود أهل الكوفة ؟ قال فقلت : إبراهيم النخعى . قال : فمن
العرب أم من الموالى ؟ قال قلت من العرب قال : ويلك يازهرى ! فرجت عنى والله ليسودن
الموالى على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها : قال قلت : يا أمير المؤمنين إنما هو أمر
الله ودينه من حفظه ساد ومن ضيعه سقط اهـ وقال أبو محمد الرامهرمزى فى « المحدث الفاصل » :
حدثنا : بكر بن أحمد بن الفرج الزهرى . حدثنا . العباس بن الفرج الرياشى . حدثنا : عبد الملك
ابن قريب . قال : دخل عبد الملك بن مروان المسجد الحرام فرأى حلق العلم والذكر فأعجب بها
فأشار إلى حلقة فقال لمن هذه الحلقة ؟ فقيل لعطاء ، ونظر إلى أخرى فقال لمن هذه ؟ فقيل لسعيد

---

(١) كما ذكر الفخر الرازى فى « مناقب الشافعى » عن الجرجانى : ان أصحاب مالك لا يسلمون أن نسب الشافعى رضى الله عنه من قريش بل يزعمون أن شافعا كان مولى لأبى لهب فطلب من عمر رضى الله عنه أن يجعله من موالى قريش فامتنع ، فطلب من عثمان رضى الله عنه ذلك ففعل اهـ . ومنهم من يعده فى عداد موالى عثمان كما فى « التعليم » لمسعود بن شيبة ، والجرجانى هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن مهدى شيخ الامام أبى الحسين القدورى . وكان الشافعى يعضه فقر مدقع فى نشأته كما فى كتب المناقب والصليب فى قريش كان يتناول من الديوان فى ذلك العصر ما يقيم به أوده والله أعلم .

ابن جبير ، ونظر إلى أخرى فقال لمن هذه ؟ فقيل لميمون بن مهران ، ونظر إلى أخرى فقال لمن هذه ؟ فقيل لمكحول ، ونظر إلى أخرى فقال لمن هذه ؟ فقيل لمجاهد وكل هؤلاء من أبناء الفرس الذين باليمن فرجع إلى منزله وبعث إلى أحياء قريش فجمعهم فقال : يامعشر قريش كنا فيما قد علمتم فمن الله علينا بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وبهذا الدين فحقرتموه حتى غلبكم أبناء الفرس فلم يرد أحد إلا على بن الحسين فانه قال : « ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء » ثم قال عبد الملك ما رأيت كهذا الحى من الفرس ملكوا من اول الدهر فلم يحتاجوا إلينا وملكناها فما استغنينا عنهم ساعة اه .

وقال الرامهرمزى أيضا حدثنا : موسى بن زكريا . أخبرنا : عمرو بن الحصين . حدثنا : ابن علاثة . حدثنا : حميد الطويل قال : قدم رجل من أهل البادية البصرة فاستقبله خالد بن مهران فقال له يا عبد الله أخبرنى عن سيد أهل هذا المصر من هو ؟ قال : الحسن بن أبى الحسن قال أعربى أم مولى ؟ قال مولى. قال مولى لمن ؟ . قال للانصار . قال فبم سادهم ؟ قال احتاجوا إليه فى دينهم واستغنى هو عن دنياهم ، فقال البدوى كفى بهذا سؤدداً اه وذكر ابن عبد ربه فى « العقد الفريد » إن الأمير عيسى بن موسى العباسى سأل محمد بن أبى ليلى من كان فقيه البصرة ؟ فقال الحسن بن أبى الحسن . قال ثم من ؟ فقال محمد بن سيرين . قال فما هما ؟ فقال من الموالى . قال : فمن كان فقيه مكة ؟ فقال عطاء بن أبى رباح ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وسليمان بن يسار قال فما هؤلاء ؟ فقال موالى. قال فمن فقهاء المدينة ؟ قال : زيد بن أسلم ، ومحمد بن المنكدر ، ونافع ، وابن أبى نجيح قال فما هؤلاء ؟ فقال موالى . فتغير لونه ثم قال فمن افقه أهل قباء ؟ فقال ربيعة الرائى (١) وابن أبى الزناد ، قال فما كانا ؟ فقال من الموالى فأربد وجهه ثم قال فمن فقيه اليمن ؟ فقال طاوس ، وابنه ، وابن منبه قال فما هؤلاء ؟ قال فقلت من الموالى فانتفخت أوداجه وانتصب قاعداً وقال فمن كان فقيه خراسان ؟ فقال : عطاء بن عبد الله الخراسانى . قال فما كان عطاء هذا ؟ فقال : مولى ، فازداد وجهه تربداً . ثم قال : فمن كان فقيه الشام ؟ فقال: مكحول . قال فما مكحول هذا ؟ فقال : مولى ، ثم قال فمن كان فقيه الكوفة ؟ فقال لولا خوفه لقلت الحكم بن عتيبة ، وحماد بن أبى سليمان ولكن رأيت فيه الشر فقلت إبراهيم (النخعى) والشعبى قال : فما كانا ؟ قلت عربيان قال الله أكبر وسكن جأشه اه وذكر ابن الصلاح فى مقدمته عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ان الفقه انتقل إلى الموالى بعد وفاة العبادلة فى جميع البلدان خلا المدينة فان الله تعالى خصها بقرشى فهو سعيد بن المسيب اه وفيه أن النخعى والشعبى عربيان والفقهاء السبعة من أهل المدينة غير سليمان بن يسار كلهم من العرب ، وعد ابن المنكدر من الموالى غلط كعد النخعى منهم فى بعض

---

(١) أى صاحب الرأى ، وصيغة فاعل هنا للنسبة واما ما وقع فى بعض الكتب بصيغة المصدر والاضافة فتحريف ظاهر فلا تغفل وهكذا زفر الرائى وهلال الرائى.

الروايات وكان ابن المسيب قرشياً مخزومياً ، والبدور السبعة أئمة القراآت السبع كلهم من الموالى غير ابن عامر ، وابن العلاء وإلى ذلك أشار الشاطبي حيث قال :

أبو عمرهم واليحصبي بن عامر   صريح وباقيهم أحاط به الولا

ولو أخذنا نسرد أئمة الفقه والحديث والتفسير والعربية وسائر العلوم من الموالى لطال الكلام جداً وفيما ذكرنا كفاية . وقد ساق الخطيب أخباراً أخرى فى هذا الصدد وفى أسانيدها ابن رزق ، وأبو عمرو بن السماك ، والحميدى ، وقد سبق الكلام فيهم فلا نعيده هنا ، وفى بعض الأسانيد مجاهيل ضربنا عن ذكرها صفحا ابتعاداً عن الاطالة بدون طائل بعد ان استبان الحق وزهق الباطل .

وقال فى (٣٩٥ و ٤١٥) :

أخبرنا : ابن الفضل . حدثنا : على بن إبراهيم (المستملى) حدثنا : محمد بن إبراهيم بن شعيب الغازى . حدثنا : محمد بن إسماعيل البخارى . حدثنا : صاحب لنا عن حمدويه قال : قلت لمحمد بن مسلمة (١) ما لرأى النعمان دخل البلدان كلها إلا المدينة ؟ قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا يدخلها الدجال ولا الطاعون) وهو دجال من الدجاجلة . أخبرنى . محمد بن الحسين الأزرق . أخبرنا : محمد بن الحسن بن زياد المقرىء إن أبا رجاء المروزى أخبرهم : قال : قال حمدويه بن مخلد قال : محمد بن مسلمة المدينى ـ وقيل له ما بال رأى أبى حنيفة دخل هذه الأمصار كلها ولم يدخل المدينة ؟ قال : لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (على كل نقب من أنقابها ملك يمنع الدجال من دخولها) وهذا من كلام الدجالين فمن ثم لم يدخلها والله أعلم » .

أقول : وقع السند الأول فى الطبعات الثلاث كلها بلفظ (أنبأنا : ابن الفضل حدثنا : على بن إبراهيم بن شعيب . حدثنا : البخارى) لكن لا يتصور أن يتصل ابن الفضل المتوفى سنة خمس عشرة وأربعمائة إلى البخارى المتوفى سنة ست وخمسين ومائتين بواسطة واحدة فقد سقطت أسماء من السند . والصواب كما ذكرنا علىما يعلم من (٣-٤٢٢ و ١٠-٤٥٢) من تاريخ الخطيب فيكون اللفظ : أنبأنا : ابن الفضل . حدثنا : على بن إبراهيم ـ وهو المستملى ـ . حدثنا : محمد بن إبراهيم بن شعيب الغازى . حدثنا محمد ابن إسماعيل البخارى . وقول البخارى حدثنا : صاحب لنا رواية عن مجهول ولو كان هذا الصاحب من شرط البخارى أن يروى عن مثله لصرح باسمه فدل على أن الرواية لا تعويل عليها ، ومحمد بن مسلمة ، ، هذا المتعصب المسكين ـ كائنا من كان ـ قد ضاع صوابه وتهافت جوابه فلا يحوج كلامه إلى غيره فى تبيين انتقاضه فها هو ذا قد اعترف بأن من دخل المدينة المنورة ـ زادها الله تشريفا ـ ليس من الدجالين . وقد حج أبو حنيفة نحو خمس وخمسين حجة ودخل المدينة المنورة مالا يحصى وكان مالك يذاكره فى المسجد النبوى فقهه . قال : ابن أبى العوام حدثنى : أحمد بن محمد بن سلامة .

---

(١) مجهول وليس هو بكاتب الحارث بن مسكين فانه محمد بن سلمة لا محمد بن مسلمة وإنه مصرى لا مدينى .

حدثنا : جبرون بن سعيد بن يزيد . قال حدثنا : أيوب بن عبد الرحمن أبو هشام . قال : حدثني محمد ابن رشيد صاحب ابن القاسم ـ وكان أسن من سحنون ـ عن يوسف بن عمرو ، عن عبد العزيز الدراوردي أو ابن أبي سلمة قال : رأيت أبا حنيفة ومالك بن أنس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العشاء الآخرة وهما يتذاكران ويتدارسان حتى إذا وقف أحدهما على القول الذي قال به صاحبه أمسك الآخر من غير تعنيف ، ولا تمعر ، ولا تخطئة حتى يصليا الغداة في مجلسهما ذلك ، ويقرب من هذا لفظ الصيمري وواقفه مالك في كثير من المسائل بل في جلها بل عنده من مسائل أبي حنيفة نحو ستين ألف مسألة كما رواه الدراوردي عنه وقد سبق قال الشافعي في الأم (٧ - ٢٤٨) : وقد سألت الدراوردي هل قال أحد من أهل المدينة لا يكون الصداق أقل من ربع دينار ؟ فقال لا والله ما علمت أحداً قاله قبل مالك ، وقال الدراوردي أراه أخذه عن أبي حنيفة اهـ .

ودخل المدينة أصحاب أبي حنيفة وأصحاب أصحابه ونشروا بها فقهه على تعاقب القرون وكم له من أصحاب في الحرمين في جميع الطبقات والذين هم في كتاب ابن أبي العوام فقط من أصحاب أبي حنيفة في المدينة المنورة عدد ليس بقليل وهكذا في جميع الطبقات أفي مثله ومثل أصحابه يقال أنهم دجاجلة ولذا لم يدخلوا المدينة ؟ وهذا يضاهي إنكار الشمس في رائعة النهار ونهمس في أذن هذا المتعصب الهاذي : إن كنت تعد كلام أبي حنيفة كلام الدجالين فما رأيك في إمامك الذي أخذ بكلام أبي حنيفة في كثير من المواضع بل سدى فقهه فقه أبي حنيفة فاذا حاولت إنكار ذلك فستجد كتب الخلاف وأدلة كثيرة تضيق عليك الخناق من كل جانب وترغمك على الاعتراف بذلك. والحاصل أن هذا المتعصب بما وضعه من القاعدة قد اعترف بأن أبا حنيفة وأصحابه ، وأصحاب أصحابه ليسوا من الدجاجلة ، لأنهم دخلوا المدينة المنورة ولا فقههم من وساوس الدجاجلة لأنه منذ قديم واستوطنوها والتفوه بذلك الكلام الساقط وتسجيله في الكتب على ظهور سقوطه من أجلى الأدلة على سقوط الخصوم وقد استوطن المدينة طائفة من القدرية في عهد مالك منهم : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي الذي يقول فيه أصحاب كتب الجرح كل سوء ويقول هو في مالك كل سوء ، قد نشر فيها علمه وأخذ عنه الشافعي كما أخذ عن مالك ، ومع ذلك لا يصح أن يقال في أحد منهم أنه دجال بل الدجال هو من يتكلم في أئمة الدين بهذا الجهل وبهذا السفه ، ومحمد بن الحسن في السند الثاني هو النقاش المفسر المقرىء الكذاب المعروف والمجسم المشهور ، وأبو رجاء المروزي لفظه لفظ انقطاع : وله إغرابات منكرة في تاريخ مرو.

وقال في (٣٩٦ و ٤١٥) :

«أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : عبد الله بن جعفر بن درستويه . حدثنا : يعقوب بن سفيان . حدثني : الحسن بن الصباح . حدثنا : إسحاق بن إبراهيم الحنيني . قال : قال مالك : ما ولد في الاسلام مولود أضر على أهل الاسلام من أبي حنيفة . وكان يعيب الرأي ويقول قبض رسول الله

ﷺ وقد تم هذا الأمر واستكمل فانما ينبغى أن تتبع آثار رسول الله ﷺ ولا تتبع الرأى وانك متى اتبع الراى جاء رجل آخر أقوى منك فاتبعته فأنت كلما جاء رجل غلبك اتبعته ، أرى هذا الأمر لا يتم ،

أقول : عبد الله بن جعفر هو الذى كان إذا أعطى شيئا يحدث بما لم يسمعه ، والحسن بن الصباح ليس بقوى عند النسائى ، وإسحاق بن ابراهيم الحنينى ذكره ابن الجوزى فى الضعفاء وقال الذهبى : صاحب أوابد . وقال البخارى : فى حديثه نظر . وهو من أشد كلمات الجرح عنده ، وقال الحاكم أبو احمد : كف بصره واضطرب حديثه . وقال أبو حاتم : لم يرضه احمد بن صالح . وقال النسائى: ليس بثقة ، فليتق الله من يحمل بعض الأئمة يتكلم فى بعض بمثل هذا السند ، على أن ابن جرير روى فى « تهذيب الآثار » عن الحسن بن الصباح البزار ، عن الحنينى هذا الخبر بلفظ أن مالكا قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تم هذا الأمر واستكمل فانما ينبغى أن تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى آخر الخبر كما فى « جامع بيان العلم » لابن عبد البر (٢ — ١٤٤) وليس فى روايته ذكر أبى حنيفة أصلا فيكون ابن درستويه الدراهمى هو الذى زاد فى أول الخبر ماشاء . وكان مالك صاحب القدح المعلى فى الرأى ، وأصحابه المعروفون بالفقه معدودون فى أهل الرأى ، وتظهر آراؤه فى « الموطأ » رواية الليثى وما رده من الأحاديث التى رواها هو بأصح الأسانيد عنده فى « الموطأ » ، ولم يعمل هو به يزيد على سبعين حديثاً وقد قال يحيى بن سلام : سمعت عبد الله بن غانم فى مجلس ابراهيم بن الأغلب يحدث عن الليث بن سعد أنه قال : أحصيت على مالك بن أنس سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة النبى صلى الله عليه وسلم مما قال مالك فيها برأيه . قال : وقد كتبت اليه فى ذلك كما فى « جامع بيان العلم » لابن عبد البر (٢ - ١٤٨) بل لابن حزم جزء فى ذلك ، وأجوبة ابن القاسم عن أسئلة أسد بن الفرات تنادى بالرأى بل هى أس مذهب مالك وما دونه أبو العباس محمد بن اسحاق السراج الثقفى من مسائله البالغة سبعين ألفاً كما فى « طبقات الحفاظ » للذهبى (٢ - ٢٦٩) ، صريح فى أنه كان من أهل الرأى ، وأصحابه الأندلسيون من أصلب الناس فى الرأى ، وما عملوا فى بقى بن مخلد حينما أتى بمصنف ابن أبى شيبة إلى الاندلس مشهور حتى روى الحافظ أبو الوليد ابن الفرضى ، عن أبى القاسم أصبغ بن خليل القرطبى — الذى دارت عليه الفتوى فى مذهب مالك بالاندلس خمسين عاما وتوفى سنة ٢٧٣ — أنه قال : (لأن يكون فى تابوتى رأس خنزير أحب إلى من أن يكون فيه مسند ابن أبى شيبة) وهذا غلو عظيم فى الرأى ، وقد عد ابن قتيبة فى « المعارف » مالكا واصحابه فى عداد أهل الرأى ، ولولا الرأى لما كان لمالك إمامة فى الفقه ، ولا كان له هذا الشأن ، ولولا ربيعة الرائى شيخ مالك لما ذكر مالك بالفقه ، وقد درب رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة على الرأى واستنباط احكام النوازل غير المنصوص عليها من المنصوص بارجاع النظير الى النظير ، وكان المجتهدون من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقولون بالرأى ، وكذلك

الفقهاء من التابعين ـ وسرعان ما نسي الخطيب ما سرده هو في « الفقيه والمتفقه » من الأسانيد في إثبات الرأي ـ وكان هذا الأمر تم واستكمل لكن هذا التمام وهذا الكمال لا يمنعان من الرأي والافتاء في النوازل ، بل من هذا التمام وهذا الكمال إحالة غير المنصوص في الكتاب والسنه من النوازل التي لا تنتهي إلا عند انتهاء العالم إلى أهل الاستنباط والرأي ، وليس الرأي بمذموم مطلقا وإنما الرأي المذموم هو الرأي عن هوى من غير استمداد من الكتاب والسنة ودلالة اللغة . وأنى يقع هذا من الأئمة المتبوعين ؟ . ومالك هو القائل في أبي حنيفة لليث بن سعد حينما قال له : أراك تعرق : (عرقت مع أبي حنيفة إنه لفقيه يامصري) كما رواه القاضي عياض في أوائل المدارك ، وهو الذي كان عنده من مسائل أبي حنيفة فقط نحو ستين ألف مسألة كما رواه الطحاوي بسنده عن عبد العزيز الدراوردي ونقله مسعود بن شيبة في كتاب « التعليم » ، وكان يستفيد من كتب أبي حنيفة كما ذكره أبو العباس بن أبي العوام بسنده فيما زاده على كتاب جده في فضائل أبي حنيفه وأصحابه ـ وهو في ظاهرية دمشق ـ وكان يذاكره العلم في المسجد النبوي طول الليل كلما قدم أبو حنيفة المدينة كما ذكر الموفق الخوارزمي وغيره . أفتله يقول في مثله مثل هذا القول ؟ فحاشاه عن ذلك . وقد برأ الباجي مالكا من أمثال هذه السفاسف غاية التبرئة في شرح الموطأ ، كما سبق ، وهو من أعرف الناس بمالك وأقواله . ومن تصور أن مالكا يقول في حق أي شخص فضلا عن مثل فقيه الملة : (ما ولد في الاسلام مولود أضر على الاسلام منه) تصور أنه يجازف في القول رجما بالغيب .

وساق الخطيب بعد هذا الخبر خبراً بسنده عن ابن رزق ، عن ابن سلم ، عن الآبار ، عن أبي الأزهر النيسابوري ، عن حبيب كاتب مالك عن مالك (كانت فتنة أبي حنيفة أضر على هذه الأمة من فتنة إبليس في الوجهين جميعا في الارجاء وما وضع من نقض السنن) وهو فرية أخرى بطريق سلسلة التعصب وفي سندها ابن رزق ، وابن سلم ، والآبار وزد عليهم حبيب بن رزيق كاتب مالك يقول عنه أبو داود من أكذب الناس . وقال ابن عدي : أحاديثه كلها موضوعة . وقال أحمد : ليس بثقة . وقال ابن حبان : يروي عن الثقات الموضوعات كما في « ميزان الاعتدال » وأبو الأزهر بدون ياء وزيادتها في الآخر في الطبعات الثلاث غلط ، وقد سبق تحقيق أن ما ينسب إلى أبي حنيفة من الارجاء هو محض السنة بالمعنى الذي يقول هو به وخلاف ذلك انحياز إلى الخوارج او المعتزلة . واما نقض السنن فليس من شأن الأئمة المتبوعين وان تقول عليهم بذلك بعض من ضاق فهمه ، وجمدت قريحته ، وبعد عن دقة مداركهم فقال في حقهم ما شاء مما أملاه عليه جهله !.

وقال فى (٣٩٦ و ٤١٦) :

« أخبرنى : الأزهرى . حدثنا : أبو المفضل الشيبانى . حدثنا : عبدالله بن أحمد الجصاص . حدثنا : إسماعيل بن بشر . قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : ماأعلم فى الاسلام فتنة بعد فتنة الدجال أعظم من رأى أبى حنيفة » .

الأزهرى هو أبو القاسم عبيد الله بن أحمد السوادى وشيخه هو أبو المفضل محمد بن عبد الله الشيبانى المتوفى سنة ٣٨٧ وكتبوا عنه ثم بان كذبه فزقوا حديثه كما فى تاريخ الخطيب (٥ - ٤٦٧) وهو يقول هناك ، حدثنى عنه أبو القاسم الأزهرى وهذا من الدليل على قلة دين الخطيب رجل يكذبه أشنع تكذيب فى موضع من تاريخه يروى بواسطته هذه البلية فى عداد المحفوظ عند النقلة عن ابن مهدى هكذا تكون أمانة الخطيب . وتكذيب أبى المفضل الشيبانى موضع اتفاق بين النقاد . وإسماعيل بن بشر قدرى يعادى مثبتى القدر فلا يثبت بسند فيه مثله ومثل أبى المفضل عز وهذا القول إلى ابن مهدى . كما لا يثبت ما يعزوه إليه أبو نعيم فى الحلية بطريق رستة لما سيأتى فى رستة .

وقال فى (٣٩٦ و ٤١٦) :

« أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : ابن درستويه . حدثنا : يعقوب . حدثنا : أحمد بن يونس . قال : سمعت نعيما يقول قال سفيان : ما وضع فى الاسلام من الشر ما وضع أبو حنيفة إلا فلان لرجل صلب » .

أقول : نعيم بن حماد ذكره كثير من ثقات المتكلمين فى عداد المجسمة ، وله ثلاثة عشر كتابا فى الرد على من يسميهم الجهمية ودعا إليها العجلى فأعرض عنها كما فى سؤالات ابنه ، ولا نشك انه كان وضاع مثالب كما يقول أبو الفتح الأزدى ، وأبو بشر الدولابى وغيرهما وكم أتعب نعيم أهل النقد بمنا كيره ، ويوجد من روى عنه من الأجلة رغبة فى علو السند ، ولا يرفع ذلك من شأنه إن لم يضع من شأن الرواى . ومن يحاول الدفاع عنه يتسع عليه الخرق . وأحمد بن يونس فى السند هو اليربوعى ، وابن درستويه الدارهمى قد سبق القول فيه . وحاشا سفيان بن عيينة - ذلك الرجل الصالح - أن يجازف ويقول مثل هذا القول فى حق أبى حنيفة ، وثناؤه عليه وانتماؤه إليه معروفان بل سبق من الخطيب فى (ص ٣٣٦ و ٣٤٧ و ٣٥٣) روايات عنه فى الثناء عليه لا يمثل هذا السند لكن الهوى حمله هنا على ذكره فى عداد ثالبيه ، ولا يستغرب ذلك منه بعد أن تراه يسرد أخباراً مختلقة على ألسنة أخص أصحاب أبى حنيفة إليه كأبى يوسف ، وابن المبارك ، ووكيع . وفى « الانتصار والترجيح » لسبط ابن الجوزى بالسند إلى أبى نعيم الأصبهانى قال : أخبرنى القاضى محمد بن عمر وأذن لى فى الرواية عنه . حدثنى : إبراهيم بن محمد بن داود . قال حدثنا : إسحاق بن بهلول . قال : سمعت

سفيان بن عيينة يقول : « ما مقلت عيني مثل أبي حنيفة » قال المصنف : وقد رأى سفيان الشافعي ، وأحمد اه أقول بل الأوزاعي ، والثوري ، ومالكا كما لا يخفى .

وقد أخرج ابن أبي العوام عن إبراهيم بن أحمد بن سهل الترمذي ، عن القاسم بن غسان ، عن إسحاق بن أبي إسرائيل ذكر قوم يوما أبا حنيفة بين يدي سفيان بن عيينة فتنقصه بعضهم فقال سفيان : مه كان أبو حنيفة أكثر الناس صلاة ، وأعظمهم أمانة ، وأحسنهم مروءة . وأخرج ابن أبي العوام أيضا عن محمد بن أحمد بن حماد ، عن محمد بن سعدان ، عن سويد بن سعيد ، عن سفيان بن عيينة انه قال : أول من اقعدني للحديث أبو حنيفة ، قدمت الكوفة فقال أبو حنيفة ان هذا أعلم الناس بحديث عمرو بن دينار فاجتمعوا على فحدثتهم ثم أخرج عدة أخبار عنه بأسانيدها في الثناء عليه ، وقد أخرج ابن عبد البر أيضا في « الانتقاء » (ص ١٢٨) أخباراً عن ابن عيينة في الثناء على أبي حنيفة لكن الهوى يعمي ويصم .

وقال في (٣٩٧ و ٤١٦) :

« أخبرني : أبو الفرج الطناجيري . حدثنا : علي بن عبد الرحمن البكائي بالكوفة . حدثنا : عبد الله بن زيدان . حدثنا : كثير بن محمد الخياط . حدثني : إسحاق بن إبراهيم أبو صالح الأسدي . قال سمعت شريكا يقول : لأن يكون في كل حي من الأحياء خمار خير من أن يكون فيه رجل من أصحاب أبي حنيفة » .

أقول وفي لفظ آخر له : لو كان في كل ربع من أرباع الكوفة خمار يبيع الخمر كان خيراً من أن يكون فيه من يقول بقول أبي حنيفة . بسند فيه ابن دوما وشركاؤه ، وفي السند الأول عدة مجاهيل . ولو فرضنا أن شريكا قال هذا لكان آذى نفسه فقط بهذا الكلام الخارج عن الاتزان ، لأن أبا حنيفة وأصحابه على قولهم المعروف في الأشربة غير الخمر كانوا يمنعون الناس من احتسائها بخلاف شريك ، وإنما كان قولهم في الأشربة لئلا يلزم تفسيق بعض الصحابة كما هو مشروح في محله ، فيكون شريك كانه ما كان يعجبه منع أصحاب أبي حنيفة من احتساء النبيذ حتى تمنى أن يكون في كل حي من الأحياء خمار لينتشي كما يشاء - راجع قوله في النبيذ من كتاب « المحدث الفاصل » لأبي محمد الرامهرمزي وهو منقول في « انتقاد المغني » - وشريك ممن عرف بطول اللسان وقد اضطربت أقواله في أبي حنيفة بين مدح وقدح وقول أهل النقد فيه معروف وحسابه على الله .

وقال في (٣٩٧ و ٤١٧) :

« ... حدثنا : سعيد بن عامر . حدثنا : سلام بن أبي مطيع . قال : كان أيوب قاعداً في المسجد الحرام فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه فلما رآه أيوب قد أقبل نحوه قال لأصحابه : لا يعدنا بجربه قوموا قوموا فتفرقوا » .

أقول : فى سنده سعيدبن عامر وفى حديثه بعض الغلط كما قال ابن أبى حاتم ، وأما سلام بن أبى مطيع فقد قال عنه ابن حبان : لايجوز أن يحتج بما انفرد به . وقال الحاكم : منسوب إلى الغفلة وسوء الحفظ . ومثله لا يقوى لمعارضة ما سبق فى (ص ٣٤١) من الخطيب ، ولا لمناهضة ما أخرجه ابن عبد البر (ص ١٢٥) بسنده إلى حماد بن زيد انه قال : قال أيوب السختيانى بلغنى أن فقيه أهل الكوفة أبا حنيفة يريد الحج فاذا لقيته فأقرئه منى السلام . وما أخرجه أيضا فى (ص ١٣٠) عن حماد بن زيد : والله أنى لأحب أبا حنيفة لحبه لأيوب . وروى حماد بن زيد عن أبى حنيفة أحاديث كثيرة اه . ولو كان فى السند بعض قوة وكان أيوب ممن يمزح وينكت لقلنا انه أراد التنكيت على بعض من كان لا يصون لسانه ويقول فيه انه جرب يعدى (كما حكاه الخطيب عن شريك بعد هذا) ، يريد أيوب كثرة انجذاب الناس إلى رأيه ، وما يعزى إلى شريك فى سنده ابن درستويه وأنت تعرفه .

وقال فى (٣٩٧ و ٤١٨) :

« أخبرنا : ابن رزق ، والبرقانى . قالا أخبرنا : محمد بن جعفر بن الهيثم الأنبارى . حدثنا : جعفر بن محمد بن شاكر . حدثنا : رجاء بن السندى . قال : سمعت سليمان بن الحسان الحلبى يقول : سمعت الأوزاعى مالا أحصيه يقول : عمد أبو حنيفة إلى عرى الاسلام فنقضها عروة عروة » .

أقول : وساق الخطيب ما بمعناه عن ابن رزق ، عن ابن سلم ، عن الأبار ، عن الحسن بن على (الحلوانى) ، عن أبى توبة ، عن سلمة بن كلثوم ان أبا حنيفة لما مات قال الأوزاعى : الحمد لله إن كان لينقض الإسلام عروة عروة . ومحمد بن جعفر فيه بعض الشيء كما قال الخطيب ، وجعفر بن شاكر بلغ تسعين واختل ضبطه ، وسليمان بن الحسان : قال أبو حاتم عنه سألت ابن أبى غالب عنه فقال : لا أعرفه ، ولا أرى البغداديين يروون عنه . وفى الخبر الثانى الزملاء الثلاثة والحلوانى لم يكن أحمد يحمده كما ذكره الخطيب ، وسلمة بن كلثوم يقول عنه الدارقطنى كثير الوهم . وجل مقدار الأوزاعى أن يجازف فى امام من أئمة المسلمين بجرح غير مفسر بدون أن يبين أى عروة من عرى الاسلام نقضها أبو حنيفة ، وقد صح عن الأوزاعى الثناء على أبى حنيفة فى (ص ٣٣٨) بسند الخطيب إليه لكن الهوى فضاح . وعلى فرض ثبوته عن قائله لا يكون إلا وهلة يؤاخذ عليها قائلها ، وفلتة يجب التوبة منها وقد سبقه ابن شهاب الزهرى فى القول بمثل ذلك فيما رواه أحمد ابن زهير ، عن أحمد بن يونس ، عن ابن أبى ذئب ، عن الزهرى انه قال : (ما رأيت قوما أنقض لعرى الاسلام من أهل مكة) وقال ابن عبد البر : وأظن والله أعلم لما روى عنهم فى الصرف ومتعة النساء اه والغريب أنه إذا بدرت بادرة من عالم فى موضوع يسهل النطق بفلتته فى موضوع آخر على

كثير من الناس من بعده ، استظرافاً لتلك الكلمة لكن ربما تكبه فى النار على مناخره إذا كانت فرية ظاهرة كما هنا نسأل الله السلامة .

وقال فى (٣٩٨ و ٤١٨) .

« أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : ابن درستويه . حدثنا : يعقوب ح . وأخبرنا : أبو سعيد بن حسنويه . أخبرنا : عبد الله بن محمد بن عيسى الخشاب . حدثنا أحمد بن مهدى . قالا حدثنا : نعيم بن حماد . حدثنا : إبراهيم بن محمد الفزارى . قال كنا ـ وفى حديث ابن مهدى كنت ـ عند سفيان الثورى إذ جاء نعى أبى حنيفة فقال : الحمد لله الذى أراح المسلمين منه . لقد كان ينقض عرى الاسلام عروة عروة ماولد فى الاسلام مولود أشأم على أهل الاسـلام منه . وأخبرنا : ابن حسنويه . أخبرنا : الخشاب . حدثنا : أحمد بن مهدى . حدثنا : أحمد بن إبراهيم . حدثنى : سليمان بن عبد الله . حدثنا : جرير ، عن ثعلبة قال : سمعت سفيان الثورى يقول : ما ولد فى الاسلام مولود أشأم على أهل الاسلام منه » .

أقول : لو لم يكن فى السند الأول غير نعيم بن حماد لكفى فى رد الخبر وهو صناع مثالب فى حق أبى حنيفة كما سبق ، وفى السند الثانى ثعلبة بن سهيل القاضى ضعيف ، وجرير بن عبد الحميد مضطرب الحديث لا يصلح إلا لأن يكون راعى غنم عند سليمان بن حرب ـ وكان سيىء الحفظ انفرد برواية حديث الأخرس الموضـوع والكلام فيه طويل الذيل وليس هو ممن يساق خبره فى صدد سرد المحفوظ عند النقلة إلا فى مذهب الخطيب . وسليمان بن عبد الله هو أبو الوليد الرقى قال ابن معين : ليس بشىء . وجل مقدار الثورى أن يجازف مثل هذه المجازفة ، وإن كان بينه وبين أبى حنيفة شىء مما يكون بين الأقران بل الثورى من أتبع الناس لأبى حنيفة فى آرائه فى المسائل الخلافية كما يظهر من كتب الخلاف ، حتى قال أبو يوسف حينما بلغه شىء من كلام الثورى فى أبى حنيفة . هو أكثر متابعة لأبى حنيفة منى وقد سبق بيان مبلغ إجلال الثورى لأبى حنيفة فى (ص ٣٤١) فى كلام الخطيب . وأخرج ابن عبد البر فى « الانتقاء » (ص ١٢٧) عدة أخبار تدل على منزلة أبى حنيفة عند الثورى . والحاصل أن الثورى برىء من تينك المجازفتين قطعاً قطع الله لسان من افترى عليه .

وقال فى (٣٩٨ و ٤١٩) :

« أخبرنا : أبو نصر أحمد بن إبراهيم المقدسى بساوة . حدثنا : عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بصاحب الخان بارمية . قال حدثنا : محمد بن إبراهيم الديبلى . حدثنا : على بن زيد . حدثنا : على بن صدقة . قال : سمعت محمد بن كثير قال : سمعت الأوزاعى يقول : ما ولد مولود فى الاسلام . أضر على الاسلام من أبى حنيفة » .

أقول : فى سنده محمد بن كثير المصيصى ضعفه أحمد جداً وقال أبو حاتم : لم يكن عندى ثقة . وعلى بن صدقة كثير الاغراب . وعلى بن زيد الفرائضى تكلموا فيه والله أعلم بحال من لا يعرف إلا بصاحب الخان فى أرمية فتبين بذلك سقوط هذه الرواية .

وقال فى (٣٩٨ و ٤١٩) :

« أخبرنا : أبو العلاء محمد بن الحسن الوراق . أخبرنا : أحمد بن كامل القاضى ح . وأخبرنا : محمد ابن عمر النرسى . أخبرنا : محمد بن عبد الله الشافعى . أخبرنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الواعظ . أخبرنا : أحمد بن الفضل بن خزيمة قالوا أخبرنا : أبو إسماعيل الترمذى . حدثنا : أبو توبة . حدثنا : الفزارى قال سمعت الأوزاعى ، وسفيان يقولان : ما ولد فى الاسلام أشأم عليهم — وقال الشافعى شر عليهم — من أبى حنيفة » .

أقول : والمراد بالشافعى هنا هو محمد بن عبد الله المذكور فى السند — شيخ النرسى — وكان الواجب على الخطيب أن يذكره باسمه لئلا يوهم أن المراد به الامام بمناسبة ذكره مع أئمة ، ولعل ذلك الإيهام كان مقصوداً له ، وفى سنده ابن كامل لم يكن فى الضبط بذاك بل كان متساهلا كما سبق مرات ، ومحمد بن عبد الله الشافعى أبو بكر البزاز يكثر المصنف عنه جداً فى مثالب أبى حنيفة وكان كلفا بأن يدعى بالشافعى وليس له عمل فى مذهب الشافعى غير النيل من فقيه الملة ، بالرواية عن مجاهيل وكذا بين فى مثالبه فكأن انتحاله لمذهب الشافعى لم يكن ليتم له إلا بأن يكون راوية المثالب المختلقة فى أبى حنيفة ، فتلفت إليه النظر . وأنت تعلم أن كثيراً من النقاد لا يقبل كلام الناس بعضهم فى بعض عند اختلاف مذاهبهم سواء كان ذلك الاختلاف فى الفروع أو فى الأصول ولا سيما من يظهر منه التعصب حتى ان الامام الشافعى لا يقبل شهادة المتعصب فى « الأم » كما سبق نقل عبارته .

وقد أخرج ابن عبد البر ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس : خذوا العلم حيث وجدتم ولا تقبلوا قول الفقهاء بعضهم على بعض فانهم يتغايرون تغاير التيوس فى الزريبة . وقد أسند الخطيب فى الكفاية عن شعبة انه قال : احذروا غيرة أصحاب الحديث بعضهم على بعض فلهم أشد غيرة من التيوس اهـ ، وأحمد بن الفضل غير موثق ، ومحمد بن إسماعيل الترمذى تكلم فيه أبو حاتم وحال الفزارى فى التعصب مما لا يطاق ، وقد سبق منا بيان أن هذين الامامين بريئان من مثل هذا الكلام الذى لا يسقط به الا قائله لما تضمنه من المجازفة فهل الشؤم موجود فى غير الثلاثة الواردة فى السنة ؟ وعلى فرض وجوده ما هو طريق معرفة من هو المشئوم ؟ وبعد العلم بأن صاحبنا مشئوم من أين يعلم انه فى أعلى درجات المشئومين ؟ فهل إلى معرفة ذلك من سبيل غير الوحى ؟ وقد انقطع الوحى غير وحى الشياطين . وقد اجترئوا على رواية مثل هذه الكلمة الشنيعة بألفاظ متقاربة عن

عدة من الأئمة وأعلام الأمة وكلهم براء منها ، وأسانيد الرواة اليهم تنادى بالاختلاق كما ترى وكذا المتن والله حسيب المختلقين وقد نشط الخطيب إلى رواية مثل ذلك عن حماد بن سلمة بسند فيه الزملاء الثلاثة ، وأيوب بن محمد الضبي ، ويحيي بن السكن وقد ضعفه صالح جزرة . وعن ابن عيينة بطرق فيها ابن رزق وزملاؤه ، وأبو عمرو بن السماك ، أو أبو نعيم الأصبهاني ، والحميدى الذى كذبه محمد بن عبد الحكم فى كلامه فى الناس دون الحديث . وعن ابن عون بطرق فيها الحسن بن أبى بكر الذى كان يقول عنه الخطيب انه كان يشرب النبيذ ، ومؤمل بن إسماعيل وهو متروك عند البخارى ، وقد حدث أبو عبد الله الحسين بن على الصيمرى ، عن أحمد بن محمد الصيرفى ، عن محمد بن أحمد المسكى ، عن على بن محمد النخعى ، عن محمد بن سعدان ، عن أبى سليمان الجوزجانى ، عن خارجة بن مصعب قال : سمعت عبد الله بن عون وذكر أبا حنيفة فقال : ذاك صاحب ليل وعبادة . قال : فقال بعض جلسائه انه يقول اليوم قولا ثم يرجع عنه غداً . فقال ابن عون : فهذا دليل على الورع لا يرجع من من قول إلى قول إلا صاحب دين ولولا ذلك لنصر خطأه ودافع عنه . ثم لو ثبتت تلك الكلمة عن هؤلاء الأئمة لكان الخطيب شهر قادة الأمة من علماء الصدر الاول بأنهم كانوا يشفون غيظ صدورهم بوقيعة بعضهم فى بعض بشتائم ولعنات يأباها غالب السوقة مع أن شأن العلماء فى ردودهم قرع الحجة بالحجة فقط وقد ظهر بما سبق أنهم براء من مثل هذه الوصمة . فيا سبحان الله ما أرق دين هؤلاء الرواة حتى نسبوا مثل تلك الكلمات البشعة المسقطة لقائليها إلى مثل الأوزاعى ، ومالك ، والثورى ، وابن عيينة ، وابن عون بأمثال تلك الأسانيد مع أن هؤلاء من المثنين على أبى حنيفة بما هو أهله ، وقد أشرنا إلى مواضع ذكر كثير من كلمات هؤلاء فى الثناء على أبى حنيفة من كتاب ابن عبد البر ، وتاريخ الخطيب ، وكتاب ابن أبى العوام وغيرها من الكتب وفى ذلك كفاية .

وقال فى (٣٩٩ و ٤٢٠) :

« أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : ابن درستويه . حدثنا : يعقوب . حدثنا : سليمان بن حرب . حدثنا : حماد بن زيد . قال : قال ابن عون : نبئت أن فيكم صدادين يصدون عن سبيل الله . قال سليمان ابن حرب : وأبو حنيفة وأصحابه ممن يصدون عن سبيل الله » .

أقول : قد سئمت ذكر ابن درستويه الدراهمى ولم يسأم الخطيب سوق ما يشاء من طريقه . فياسبحان الله متى كان أبو حنيفة وأصحابه من الصدادين عن سبيل الله ؟ أحين ألفوا أحكام الجهاد والسير تأليفاً لم يسبقوا إليه ؟ إن كان يريد بسبيل الله المعنى الشرعى المتبادر . وعم صدوا ؟ إن كان يريد غير ذلك حتى يصدمه الجواب ويوقظه عن غفوته ، ولا يرسل الكلام على عواهنه هكذا إلا

صاحب هوى . وقد روى يحيى بن سعيد القطان عن شعبة انه قال : ان هـذا الحديث يصـدكم عن ذكر الله ، وعن الصلاة فهل أنتم منتهون كما فى « جامع بيان العلم » (٢ - ١٣٠) فاذا وجد من يعد الحديث يصد عن ذكر الله فلا مانع من ان يوجد من يعد الفقه كذلك ، نسأل الله الصون ! .

وقال فى (٣٩٩ و ٤٢٠) :

« أخبرنا : الخلال . حدثنى يوسف بن عمر القواس . حدثنا : محمد بن عبدالله المستعينى . حدثنا : على بن حرب . حدثنا : أبان بن سفيان . حدثنا : حماد بن زيد . قال : ذكر أبو حنيفة عند البتى فقال : ذاك رجل أخطأ عصم دينه كيف يكون حاله » .

أقول : فى سنده أبان بن سفيان . قال ابن حبان : يروى عن الثقات أشياء موضوعة ، وقال الدارقطنى : متروك واللفظ لفظ انقطاع ، وعثمان بن مسلم البتى هو فقيه البصرة توفى سنة ١٤٣ كما سبق ، وكانت تجرى بينه وبين أبى حنيفـة مراسلات ، واليه كتب أبو حنيفـة رسالته المشهورة فى مسألة الارجاء وكان يوسف بن خالد السمتى بعد أن تفقه على أبى حنيفـة رجع إلى البصرة وأخـذ يجابه البتى وأصحابه بتفنيد أقوالهم بقسوة رغم نصيحة استاذه ووصيته له حتى ثاروا ضده وأسقطوه عن أعين الجمهور بشتى الوسائل جزاء مخالفتـه للحكمـة فى الدعوة إلى الفقه ، ولـكن لمـا حل زفر بالبصرة جرى على الحـكمة فى مناظرتهم حتى حبب اليهم فقه أبى حنيفة وزال ذلك الجفاء وأصبح مذهب البتى أثراً بعد عين لا يعيش إلا فى كتب الخلاف لأصحابنا كما هو معروف .

وقال فى (٣٩٩و٤٢٠) :

« أخبرنا : ابراهيم بن محمد بن سليمان الاصبهانى . أخبرنا : أبو بكر بن المقرىء . حدثنا : سلامة ابن محمود القيسى ـ بعسقلان ـ حدثنا : ابراهيم بن أبى سفيان . حدثنا : الفريابى . قال : سمعت سفيان يقول : قيل لسوار لو نظرت فى شىء من كلام أبى حنيفة وقضاياه . فقال كيف أنظر فى كلام رجل لم يؤت الرفق فى دينه » .

أقول : كان سوار بن عبـد الله القاضى العنبرى البصرى ذلق اللسان عجيب التعصب نحو أهل الـكوفة فدعه يتقول ما يتوب عنه بعد ما يرجع إلى صوابه .

وقال فى (٣٩٩ - ٤٢٠) :

أخبرنا : ابراهيم بن مخلد المعدل . حدثنا . محمد بن احمد بن ابراهيم الحـكيمى . حدثنا : القاسم ابن المغيرة الجوهرى . حـدثنا : مطرف أبو مصعب الأصم . قال : سئل مالك بن أنس عن قول كعب لعمر (١) فى العراق بها الداء العضال . قال ، الهلـكة فى الدين ومنهم أبو حنيفة » .

(١) وفى الأصل (عن قول عمر) وهو خطأ ، راجع الموطأ من رواية الليثى .

أقول : وساق الخطيب خبراً آخر عن مالك بطريق ابن رزق إلى أبي معمر عن الوليد بن مسلم قال لى مالك أيتكلم برأى أبي حنيفة عندكم ؟ قلت : نعم . قال : ما ينبغى لبلدكم أن تسكن . ثم ساق بطريق الصواف عن عبد الله بن احمد ، عن ابى معمر ، عن الوليد بن مسلم مثله . وفى السند الأول محمد بن احمد الحكيمى ، قال البرقانى : فى حديثه مناكير ، وأبو مصعب مطرف الأصم . قال ابن عدى : يروى المناكير عن ابن أبي ذئب ومالك ، ولذا فند هذه الرواية ابو الوليد الباجى كما سبق . وفى السند الثانى ابن رزق ، وأبو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهذلى الهروى وهو ممن أجاب فى المحنة وقال : كفرنا وخرجنا . ويقال أن ابن معين قال خرج الهذلى هذا إلى الرقة وحدث بخمسة آلاف حديث أخطأ فى ثلاثة آلاف منها ، والوليد بن مسلم ينسبه ابن عدى إلى التدليس الفاحش ، وفى الخبر الثالث عبد الله بن احمد مبهماً فتلك الأسانيد تنادى بأن الخبر لا يثبت عن مالك رضى الله عنه .

وقال فى (٤٠٠ و٤٢١) .

« أخبرنا : احمد بن محمد العتيق ، والحسين بن جعفر السلماسى ، والحسن بن على الجوهرى . قالوا أخبرنا : على بن عبد العزيز البرذعى . أخبرنا : أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى . حدثنا : أبى . حدثنا : ابن أبي سريج قال : سمعت الشافعى يقول : سمعت مالك بن أنس وقيل له تعرف أباحنيفة ؟ فقال نعم . ماظنكم برجل لو قال هذه السارية من ذهب لقام دونها حتى يجعلها من ذهب وهى من خشب ، أو حجارة قال أبو محمد يعنى انه كان يثبت على الخطأ ويحتج دونه ولا يرجع إلى الصواب إذا بان له »

أقول : هذا تفسير من ابن أبي حاتم بعد تغييره المتن ، وقد سبق من الخطيب فى (ص ٣٣٨) أن مالكا قال : نعم رأيت رجلا لو كلمك فى هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته اهـ . ولفظ ابن أبي سريج بسنده إلى مالك على ما رواه أبو محمد بن حيان عن أبي العباس الجمال . نعم رأيت رجلا لو نظر إلى هذه السارية وهى من الحجارة فقال انها من ذهب لقام بحجته . ومثله فى « طبقات الفقهاء » لأبى اسحاق الشيرازى ، وقال ابن الجوزى فى « المنتظم » . لا يختلف الناس فى فهم أبى حنيفة رحمه الله وفقهه كان سفيان الثورى ، وابن المبارك يقولان : أبو حنيفة أفقه الناس . وقيل لمالك ، هل رأيت أبا حنيفة ؟ فقال · رأيت رجلا لو كلمك فى هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته . وقال الشافعى : الناس عيال فى الفقه على أبي حنيفة اهـ فترى ابن الجوزى على انحرافه عن أبي حنيفة وأصحابه يسوق كلام مالك فى صدد التدليل على فهم أبي حنيفة وفقهه ومثله فى « الانتصار والترجيح » لسبط ابن الجوزى

وقال ابن عبد البر فى « الانتقاء » (ص ١٤٦) . أخبرنا . احمد بن محمد (ابوعمر بن الحباب)

أخبرنا : احمد بن الفضل (الدينوري) أخبرنا : محمد بن جرير أخبرنا : احمد بن خالد الخلال سمعت الشافعي يقول : سئل مالك يوماً عن عثمان البتي فقال . كان رجلا مقارباً ، وسئل عن ابن شبرمة فقال : كان رجلا مقارباً ، قيل فأبو حنيفة قال : لو جاء إلى أساطينكم هذه ـ يعني السواري ـ فقايسكم على أنها خشب لظننتم أنها خشب اه . وكل ذلك مسوق للدلالة على ما آتى الله أبا حنيفة من قوة العارضة ، والغوص على المعاني وسعة العلم لا للقدح فيه باللجاج وبمثل ما وصف مالك أبا حنيفة وصف بعضهم الشافعي مدحاً له لا قدحاً فيه . لكن ابن أبي حاتم المسكين — الذي يقال عنه أنه ما كتب كاتب الشمال شيئا عليه — أفسده حرب بن اسماعيل السيرجاني في المعتقد حتى أصبح ينطوي على العداء لمتكلمي أهل الحق ويقول : ان القول بأن لفظي بالقرآن مخلوق كفر ينقل قائله من الملة ، وقد ذكر في كتاب « الرد على الجهمية » ما يدل على ما أصيب به عقله وهو يضمر عداء لا مزيد عليه لمن لا يقول عن لفظ اللافظ انه غير مخلوق فسبحان قاسم العقول . فترى لهذا السبب نفسه لا يتحاشى أن يقول في البخاري شيخ حفاظ الأمة ا تركه أبو زرعة ،وأبوحاتم . فاذا كان هذا حالته مع أهل صناعته ـ أعني الرواية ـ فماذا يكون رأيه في أهل الفقه والدراية وهوالذي اعترف أنه يجهل علم الكلام كما في « الأسماء والصفات» (ص٢٦٩) ومع ذلك تراه يدخل في مضايق علم أصول الدين مباعداً التفويض والتنزيه فتزل قدمه ثم انه يحسب فيما فعله هنا أنه لم يفعل شيئا غير أن نقل الرواية بالمعنى وهو يغير هذا التغيير ، ويؤول هذا التأويل ، وهذا الذي يقول عنه المجازفون ان كاتب الشمال لم يجد ما يكتب عليه ، قد قال في كتاب « الجرح والتعديل » أخبرنا : ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني فيما كتب إلىّ عن أبي عبد الرحمن المقرىء قال : كان أبو حنيفة يحدثنا فاذا فرغ من الحديث قال هذا الذي سمعتم كله ريح وأباطيل . ثم قال : أخبرنا ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني فيما كتب الى حدثني : اسحاق بن راهويه . قال : سمعت جريراً يقول قال محمد بن جابر اليمامي سرق أبو حنيفة كتب حماد مني (١) ثم قال أخبرنا : احمد بن منصور المروزي قال سمعت سلمة بن سليمان قال : قال عبد الله يعني ابن المبارك أن أصحابي ليلومونني في الرواية عن أبي حنيفة وذاك أنه أخذ كتاب محمد بن جابر عن حماد بن أبي سليمان فروى عن حماد ولم يسمعه منه . وابن أبي حاتم من أعرف الناس ان الجوزجاني منحرف عن أهل الكوفة حتى

(١) وفي الضعفاء للعقيلي لون آخر من تلك الرواية حيث قال حدثنا : ابراهيم بن سعيد قال حدثنا : محمد بن حميد ، عن جدي ، عن محمد بن جابر قال : جاءني أبو حنيفة يسألني كتابا من كتب حماد فلم أعطه فدس إلى ابنه ، فدفعت كتبي اليه ، فدفعها إلى أبيه فرواها أبو حنيفة من كتبي عن حماد اه والرواية عن الخط بمخالفة لمذهب أبي حنيفة ، ثم في سند الخبر ابراهيم بن سعيد ، ومحمد بن حميد ، ومحمد بن جابر فلتراجع تراجمهم في كتب الضعفاء .

استقر قول أهل النقد فيه على انه لا يقبل له قول فى أهل الكوفة. وكان ناصبياً خبيثاً حريزى المذهب أخرجت جارية له فروجة لتذبحها فلم تجد من يذبحها فقال: سبحان الله فروجة لا يوجد من يذبحها وعلى يذبح فى ضحوة نيفاً وعشرين الف مسلم اه فمثل هذا الخبيث يصدقه ذلك التقى الورع فى أبى حنيفة، ثم محمد بن جابر اليمامى الأعمى قد قال فيه احمد: لا يحدث عنه إلا شر منه وقد ضعفه ابن معين، والنسائى فبمثله يحاول ابن أبى حاتم تجريد أبى حنيفة حتى من رواياته عن شيخه الذى لازمه طول حياته وبه تخرج فى الفقه، لكن هكذا التحصب يجعل النهار ليلا على ان مذهب أبى حنيفة ان لا يعول الراوى على خط نفسه ما لم يذكر المروى، فكيف يعول على كتاب محمد بن جابر الأعمى الذى لا يعلم من كتب له الكتاب. ولو كشفنا الستار عما ينطوى ابن أبى حاتم عليه من الاعتقاد الردىء الحامل له على عداء أهل الحق لطال بنا الكلام، فلنكتف بهذه الاشارة ليعلم أنه لا يؤخذ منه إلا فنه فيما لا يكون مثار تعصبه، فقول من قال ان فلانا لم يكتب كاتب الشمال عليه شيئا تهجم على الغيوب ومغالاة فى الاطراء يأباهما أهل الدين نسأل الله الصون.

وقال فى (٤٠٠ و٤٢٧):

«أنبأنا: على بن محمد المعدل. أخبرنا: أبو على بن الصواف. أخبرنا: عبد الله بن احمد بن حنبل. حدثنا: منصور بن أبى مزاحم قال: سمعت مالك بن أنس - وذكر أبا حنيفة - فقال: كاد الدين، كاد الدين. أخبرنا. ابن رزق. اخبرنا: أبو بكر الشافعى. حدثنا: جعفر بن محمد بن الحسن القاضى. قال: سمعت منصور بن أبى مزاحم يقول: سمعت مالكا يقول، ان أبا حنيفة كاد الدين، ومن كاد الدين فليس له دين. وقال جعفر حدثنا: الحسن بن على الحلوانى قال: سمعت مطرفا يقول: سمعت مالكا يقول: الداء العضال الهلاك فى الدين، وأبو حنيفة من الداء العضال أخبرنى، أبو الفرج الطناجيرى. حدثنا: عمر بن احمد الواعظ حدثنا: محمد بن زكريا العسكرى حدثنا: على بن زيد الفرائضى. حدثنا: الحنينى قال: سمعت مالكا يقول: ما ولد فى الاسلام مولود أشأم من أبى حنيفة».

أقول. فى السند الأول عبد الله بن احمد راوى تلك الطامات فى كتاب سماه «السنة» وهو أصبح بمتناول الأيدى لمن يريد الاطلاع عليه ومن يعتقد مافيه ويدعو اليه لا نستطيع أن نصدقه فى أبى حنيفة وان افتتن به مفتتنون، وليس منصور بن أبى مزاحم التركى البطل المغوار، من رجال هذا الميدان. وفى السند الثانى ابن رزق، وأبو بكر الشافعى. وفى الثالث الحلوانى، ومطرف بعدهما. وفى الرابع على بن زيد الفرائضى، والحنينى وقد سبق الكلام فى الجميع، ولست أدرى كيف يرميه من يرميه بكيد الدين؟ مع أنه لم يكن متساهلا فى أمر الطهور، ولا متبرئا من المسح على الخفين فى رواية من الروايات عنه، ولا منقطعاً عن الجمعة والجماعات، ولا قائلا بتحليل لحم

الـكلاب ، ولا مبيحاً للاثفار ، ولا محكما لعمل أهل بلده على الأدلة الشرعية ، ولا متوسعاً فى سد الذرائع بالرأى ، ولا مجترئا على إقامة عقوبات بدون بينة ، ولا معطلا لروايات غير مقبلة ، ولا مسترسلا فى المصلحة بل وقف عند ما وقف الكتاب والسنة ، والإجماع ، والقياس ، فأبان الدليل وأوضح السبيل . ولـكبار قدماء المـالكية فى أمثال تلك الـكلمات المروية عن مالك ثلاثة آراء

الأول : رأى الامام أبى جعفر احمد بن نصر الداودى صاحب « النامى على الموطأ » حيث قال : هذا الذى ذكر إن سلم من الغلط وثبت فقد يكون ذلك من مالك فى وقت حرج اضطره لشىء ذكر له عنه مما أنكره فضاق به صدره فقال ذلك والعالم قد يحضره ضيق صدر فيتقول ما يستغفر الله عنه بعد وقت إذا زال غضبه اهـ

والثانى : قول ابن عبد البر فى « الانتقاء » (ص١٥٠) : روى ذلك كله عن مالك أهل الحديث وأما أصحاب مالك من أهل الرأى (الفقهـاء) فلا يروون من ذلك شيئا عن مالك اهـ . فاكتفى بلفت النظر إلى انفراد الرواة بذلك دون الفقهاء الذين هم بطانة مالك

والثالث : قول أبى الوليد الباجى فتراه ينفى فى « المنتقى شرح الموطأ » ثبوت ذلك عن مالك بشدة ويقول : لم يتكلم مالك فى الفقهاء أصلا وإنما تكلم فى بعض الرواة من جهة الضبط ثم يذكر مبلغ إجلال مالك لابن المبارك الذى هو من أخص أصحاب أبى حنيفة كما يذكر رواية محمد بن الحسن الموطأ عن مالك . وتلقى الباجى الموطأ من روايتـه عن أبى ذر الهروى إلى آخر ما ذكره هناك كما سبق . فظهر من ذلك أن تلك الاقوال على فرض ثبوتها ممن نسبت هى إليهم يكون القائل بها مجرما ، فأنى يقلد المجرم فى إجرامه ؟ وعلى تقـدير أنها مختلقة ، فراويها من غير تفنيدها يكون شريك المختلق فى الاثم وإن لم يشاركه فى الاختلاق فلا قدوة لمن قدوته الأثمة .

وقال فى (٤٠١ و ٤٢٣) .

أنبأنا : القاضى أبو بكر احمد بن الحسن الحرشى (الحيرى) . أخبرنا : أبو محمد حاجب بن احمد الطوسى . حدثنا : عبـد الرحيم بن منيب . قال : قال عفان : سمعت أبا عوانة قال : اختلفت إلى أبى حنيفـة حتى مهرت فى كلامه ثم خرجت حاجا فلما قدمت أتيت مجلسه فجعـل أصحابه يسألونى عن مسائل كنت عرفتها وخالفونى فيها ، فقلت سمعت من أبى حنيفة على ما قلت فلما خرج سألته عنها فأذا هو قد رجع عنها فقال : رأيت هذا أحسن منه ، قلت كل دين يتحول عنه فلا حاجة لى فيه فنفضت ثيابى ثم لم أعد اليه » .

أقول : فى سنده حاجب بن احمد الطوسى قال الحاكم : لم يسمع حديثاً قط ، لـكنه كان له عم قد سمع فجاء البلاذرى اليه فقال : هل كنت تحضر مع عمك فى المجلس . قال بلى . فانتخب له من كتب عمه ويقال : أنه كان ابن مائة وثمانى سنين كما ذكره الذهبى ، ولفظ عبد الرحيم لفظ انقطاع . على أن

أبا عوانة الوضاح بن عبد الله الواسطى كان من سبي جرجان فعلى تقدير ولادته سنة اثنين وعشرين ومائة كما هو المشهور لا تصح رؤيته للحسن ولا لابن سيرين ولا اختلافه إلى أبي حنيفة لأن أبا عوانة واسطى بقى تحت رق مولاه يزيد بن عطاء مدة كبيرة ـ وحكاية عتقه معروفة ـ فلا يتمكن من الرحلة إلى الكوفة والاختلاف إلى أبي حنيفة . وكان سليمان بن حرب يقول عنه : لا يصلح إلا لأن يكون راعى . غنم وقال أبو حاتم : إذا حدث من حفظه غلط كثيراً ، وكان يقرأ ولا يكتب . وماذا على المجتهد إذا رجع عن رأى إلى رأى ظهر له أنه الصواب ؟ ـ وقد سبق أن نقلنا قول ابن عون فى ذلك ـ وقد عقد الخطيب فى «الفقيه والمتفقه» بابا خاصا لرجوع الصحابة عن فتاواهم فهل فى استطاعة الخطيب أو أبي عوانة أن يعيبهم على ذلك ؟ وما لمثل أبي عوانة وللفقه ؟ فله رجال وللرواية رجال. ثم روى الخطيب عن النضر بن محمد بسند فيه حاجب المذكور انه قال لشامى حمل الى الشام فقه ابى حنيفة : تحمل شراً كثيراً . وحال حاجب كما ذكر الحاكم ، وابو عبد الله النضر بن محمد المروزى ضعفه البخارى فى كتابه الصغير لكن وثقه النسائى وهو من فقهاء أصحاب أبي حنيفة ومن المكثرين عنه فبالنظر إلى حاله يريد بقوله هذا ـ على تقدير ثبوته عنه ـ التنكيت على أهل الشام الذين اشتهر عنهم فى ذلك العهد أنهم يرون فقه أبي حنيفة شراً وهو محض الخير ولم يفهم الخطيب مغزى الكلام فساقه فى المثالب . ثم يروى الخطيب عن أبي حنيفة قوله (والله ما أدرى لعله الباطل الذى لا شك فيه) لما سئل عما وضعه فى كتبه بسند فيه ابن درستويه الدراهمى ، والحسن بن أبي بكر ـ شارب النبيذ ـ وابن كامل المتساهل فى الرواية وماذا على ابى حنيفة لو صدقوا ؟ وقلما يجزم المجتهد برأيه بل يجرى على غلبة الظن كما هو مشروح فى محله .

وقال فى (٤٠٢ و ٤٢٤) :

«أخبرنا : على بن القاسم بن الحسن البصرى . حدثنا : على بن اسحاق المادرانى . سمعت العباس بن محمد (الدورى) يقول : سمعت ابا نعيم (الفضل بن دكين) يقول : سمعت زفر يقول : كنا نختلف الى ابى حنيفة ومعنا ابويوسف ومحمد بن الحسن فكنا نكتب عنه قال زفر فقال يوما ابو حنيفة لأبي يوسف : ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمعه منى فانى قد أرى الرأى اليوم فأتركه غدا وأرى الرأى غداً وأتركه بعد غد» .

أقول : لم يكن ابو حنيفة يسمح لأصحابه ان يكتبوا مسائله قبل تمام قتلها بحثا من كل ناحية ، وهذا غاية الورع منه ، وقد أخرج ابن ابى العوام ، عن الطحاوى ، عن محمد بن عبد الله الرعينى ، عن سليمان بن عمران ، عن أسد بن الفرات قال : قال لى أسد بن عمرو : كانوا يختلفون على ابى حنيفة فى جواب المسألة فيأتى هذا بجواب وهذا بجواب ثم يرفعونها إليه ويسألونه عنها فيأتى الجواب عن كثب ، وكانوا يقيمون فى المسألة ثلاثة أيام ثم يكتبونها فى الديوان ، وبه أيضاً كان أصحاب ابى حنيفة

الذين دونوا الكتب اربعين رجلا وكان اسد بن عمرو يكتبها لهم ثلاثين سنة اه . وقال الصيمري حدثنا : العباس بن احمد الهاشمي . حدثنا : احمد بن محمد المسكي . حدثنا : علي بن محمد النخعي . حدثنا : ابراهيم بن محمد البلخي . حدثنا : محمد بن سعيد الخوارزمي . حدثنا : اسحاق بن ابراهيم قال : كان أصحاب أبي حنيفة يخوضون معه في المسألة فاذا لم يحضر عافية قال ابو حنيفة لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية فاذا حضر عافيـة ووافقهم قال ابو حنيفة أثبتوها وان لم يوافقهم قال ابو حنيفة لا تثبتوها اه فبهذه الطريقة نضجت مسائلهم بحيث لو اصطدم بها أحد يقع على أم رأسه. والخبر الذي ساقه الخطيب هنا رأيته في تاريخ يحيي بن معين رواية العباس بن محمد الدوري عنه في ظاهرية دمشق بخط قديم .

وفي الخبر الذي بعده (والله ما أدري أخطىء انا أم مصيب) معزواً الى أبي حنيفة وذلك في مسألة خاصة قطعا . وفي السند الذي بعده ابن رزق ، وابن سلم ، وابراهيم الجوهري الذي رماه الحافظ حجاج بن الشاعر بأنه كان يتلقى وهو نائم . على أن حفص بن غياث من الملازمين لأبي حنيفة طول حياته والمقتدين به في الفقه بعد وفاته . نعم يوجد بين الأئمة من يروى عنه عدة أجوبة في مسألة واحدة كالروايات الست عن مالك في المسح على الخفين ، وكالأجوبة المشفعة في « الأم » للشافعي وكالأجوبة التي تناهز العشر في « الرعاية الكبرى » لابن حمدان في المذهب الحنبلي في كثير من مسائل الأبواب واما مذهب ابي حنيفة فلا تجد في مسائل ظاهر الرواية الا قولا واحداً منه في كل مسألة وأما كتب النوادر فحكم مسائلها في جنب مسائل ظاهر الرواية كحكم القراءات الشاذة إزاء القراءات المتواترة فلا يعد ما فيها قولا له الا اذا لم توجد رواية عنه في كتب ظاهر الرواية في تلك المسألة على أن قيمة روايات النوادر تقدر بأحوال رواتها .

وقال في (٤٠٢ و ٤٢٥) :

« ... حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ، حدثنا : ابن المقرىء حدثنا : أبي - قال : سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أفضل من عطاء وعامة ما أحدثكم به خطأ » .

اقول : ساقه بسندين ففي الأول البغوي وعنه يقول ابن عدي : ان مشايخ بغداد كانوا مجمعين على تضعيفه . وفي الثاني دعلج وكان يدخل عليه أمثال ابي الحسين العطار ، وعلي بن الحسين الرصافي أشياء وفيه ايضا الأبار ، صنيع دعلج ولعل أحدهم ممن بعد ابن المقرىء زاد الهمزة في (حدثكم) وكان كلامه في صدد تغليط أحد الرواة ولم يضبط الراوي عن ابن المقرىء لفظه والا فلا يتصور ان يلازم ابو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرىء ابا حنيفة ويسمع منه بعد أن سمع منه مثل هذا الكلام مع انه من المكثرين عنه جداً على أن مثل هذا الكلام لا يصدر من عاقل أصلا ، وعقل ابي حنيفة بشهادة خصومه كان يوزن مع عقول اهل طبقته فيزنها . ولعل الواضع لم يدبر وضع الاسطورة ليفضحه الله على ملأ الاشهاد .

وقال في (٤٠٢ و ٤٢٥) :

«... حدثنا : الحميدي . حدثنا : وكيع . حدثنا : ابو حنيفة أنه سمع عطاء ـ إن كان سمعه»

أقول : والذي أرى أن لفظ (إن كان سمعه) مدرج من بعض من تأخر عن وكيع قطعا والغالب أنه من لفظ الحميدي وليس هو من لفظ وكيع اصلا. لان محمد بن أبان ، ومحمد بن سلام، ويحيي بن جعفر وغيرهم من خواص أصحاب وكيع رووا عن وكيع سماع أبي حنيفة من عطاء كما تجد مصداق ذلك في أحاديث من مسانيد أبي حنيفة . وذكر ابن حبان سماع أبي حنيفة من عطاء بصيغة جزم ، وذكر الخطيب أيضا بصيغة الجزم سماعه منه في أول الترجمة فكيف يروى هنا ما يخالفه ، وقد تطابقت كلمات من ترجم له من أقدم عهد إلى زمن أبي الحجاج المزي ، والذهبي ، وابن حجر على سماع أبي حنيفة من عطاء بن ابي رباح وليس هذا موضع نزاع القوم أصلا ، ولو ذكر من يتظاهر بانكار سماعه منه وجه اشتباهه فيه للقي جواباً يكشف شبهته فإن كان الاشتباه من جهة السن فأقل ما قيل في ميلاد أبي حنيفة أنه سنة ثمانين وميلاده فيما ذكره ابن حبان سنة سبعين ، وفيما رواه ابن ذوداد سنة إحدى وستين وعلى كل تقدير لا يتصور عدم إدراكه لعطاء المتوفى بمكة سنة مائة وأربع عشرة وقد شهر عن أبي حنيفة أنه حج خمسا وخمسين حجة وقد ذكر الترمذي في « العلل » قول أبي حنيفة : مارأيت فيمن رأيت أفضل من عطاء ـ يعني من أهل مكة ـ وقد ذكر ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » في (١ ـ ٤٥) بسنده حج أبي حنيفة سنة ثلاث وتسعين فإذن لم يتأخر حجه حتى يتصور أن لا يلاقي عطاء عالم مكة ـ فيظهر أن الطاعن في هذا السماع إنما سلك طريق التعمية لعلة في نفسه لا لعلة في رواية أبي حنيفة عن عطاء . وبعد أن علم القارىء الكريم أن في سند هذا الخبر أمثال ابن رزق ، وأبي عمرو بن السماك ، والحميدي ، المكشوف التعصب يرى تطويل الكلام بما لا حاجة إليه . إلا أن ابن أبي حاتم رواه عن أبيه عن الحميدي فتكون الزيادة من الحميدي وهو كثيراً ما يروى كلاما عن ابن عيينة فلا يسكت عند انتهاء كلامه بل يبقى يتكلم مواصلا كلامه بكلامه فلا ينتبه المخاطب الى مبدأ الكلام ومقطعه .

وقال في (٤٠٢ و ٤٢٥) :

« أخبرنا : البرقاني . أخبرنا : أبو بكر (أحمد ابن إبراهيم) الحبابي الخوارزمي ـ بها ـ قال: سمعت أبا محمد عبد الله بن أبي القاضي يقول : سمعت محمد بن حماد يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله ما تقول في النظر في كلام أبي حنيفة وأصحابه أنظر فيها وأعمل عليها ؟ قال لا، لا ،لا ثلاث مرات قلت فما تقول في النظر في حديثك وحديث أصحابك أنظر فيها وأعمل عليها ؟ قال نعم ، نعم ، نعم ثلاث مرات . ثم قلت يا رسول الله علمني دعاء أدعو به فعلمني دعاء وقال لي ثلاث مرات فلما استيقظت نسيته » .

أقول : أتى الآن دور الرؤيا وخصوم أبي حنيفة لا يلحقون في هذا الميـــدان . وعبد الله بن

أبى القاضى لم نر أحداً وثقه من رجال هذا الشأن وان روى البخارى عنه فى الضعفاء وأما من ظن أنه روى عنه فى الصحيح فقد وهم وليس هو من شرطه ولم يخرج عنه أحد من أصحاب الاصول الستة ، ومحمد بن حماد وضاع معروف من أصحاب مقاتل بن سليمان المروزى شيخ المجسمة وكفى هذا وحده فى تبيين بطلان ذاك الخيال المجسد . وأما الرؤيا الصادقة من الصادقين فغاية ما يقال فيها أنها تكون من قبيل الالهام فللرائى أن يأخذ بها فى خاصة نفسه إذا لم تصادم شرع الله بشرط أن تكون رؤياه للمصطفى صلوات الله وسلامه عليــــه على ما اشترطه ابن عباس رضى الله عنهما المخرج فى « شمائل الترمذى » ولا يصح الاحتجاج بها بحال فى المسائل العلمية والاحكام الشرعية ، والالهام ليس من أسباب المعرفة عند أهل الحق وكم فى الكتب المؤلفة فى مناقب أبى حنيفة من الرؤى ما يضاد تلك الرؤيا ، لكن لا أستسيغ نقلها هنا لأن ذلك ليس من طريق أهل العلم والله سبحانه يتولى هدانا . ويوجد بين أهل السنة فى عداد الائمة من يرى ما سوى رؤيا الأنبياء خيالا باطلا . والغريب أن الخصوم إذا ضاقت حجتهم يلجأون إلى السباب ثم إلى النوم فيجدون فيه ما يشاءون من الحجج حتى انك تجد بينهم من يجعل النبى صلى الله عليه وسلم يحضر مجلس إقراء الخطيب لتاريخه ـ ذلك التاريخ المكتظ بأكاذيب مكشوفة فى أخبار الناس ، وبأحاديث موضوعة يسردها الخطيب بدون أن يبين وضعها كما لا يخفى على أهله ، ولا يكون منشأ هذا إلا رقة الدين ، والنفاق الكمين كما لا يكون الاغترار بمثل ذلك إلا من اختلال فى العقل أو ضعف فى اليقين نسأل الله العافية .

وقال فى (٤٠٣ و ٤٢٦) :

أخبرنا : محمد بن عبيد الله الحنائى . أخبرنا : محمد بن عبدالله الشافعى . حدثنا : محمد بن اسماعيل السلمى (الترمذى) . حدثنا : ابو توبة الربيع بن نافع . حدثنا : عبد الله بن المبارك . قال : من نظر فى كتاب « الحيل » ـ لأبى حنيفة ـ أحل ما حرم الله ، وحرم ما أحل الله » .

أقول : سنده مركب وفيه محمد بن اسماعيل السلمى . قال ابن أبى حاتم : تكلموا فيه ، ومحمد بن عبد الله الشافعى بالغ التعصب ، ولا أشك ان ذكر ابى حنيفة مدرج فى زمن متأخر هنا . وفى سند الازهرى الآتى . والذين يروى عنهم انهم تكلموا فى كتاب « الحيل » انما تكلموا فى كتاب يحتوى على مخارج تؤدى الى الكفر الصريح ، وإبطال الحق ، وإحقاق الباطل ، وإسقاط الواجب ومناهضة حكمــة التشريع كان يتداوله المعروفون بالمجون فى ذلك العهد ، فللذين تكلموا فيه ملء الحق فى ذلك وأما نسبة الكتاب المذكور إلى أبى حنيفة فباطل قطعا لأنه لم يذكر أحد من أصحابه ـ رواة مؤلفاته ـ كتاباً له من هذا القبيل ، ولا روى عند أحد من الثقات باسناد صحيح عنه . فمن نسبه اليه ، نسبه كذباً وزوراً ، وكم نسبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو بريء منه

فضلا عن عالم من الأمة المحمدية . وساق الخطيب عن ابن المبارك ايضا بسند فيه الخزاز - وسبق بيان أمره مراراً - انه قال : من كان عنده كتاب « حيل أبي حنيفة » يستعمله أو يفتى به بطل حجه وبانت منه امرأته - وهدية في السند بالياء المثناة - ومن الدليل على ان ذكر ابي حنيفة مدرج هنا ، قول مولى ابن المبارك بعد ان سمع هذا الكلام منه : يا ابا عبد الرحمن - يعنى ابن المبارك - ما أرى وضع كتاب « الحيل » إلا شيطان . فقال ابن المبارك : الذى وضع كتاب « الحيل » أشر من الشيطان . ومن الدليل على ذلك ايضا عدم وجود ذلك فى ترجمة أبى حنيفة عند ابن أبى حاتم ، والعقيلى ، وابن عدى ، وابن حبان وغيرهم من المتعنتين ولو كان عندهم شىء يتمسك به فى نسبة كتاب « الحيل » إلى أبى حنيفة لطبلوا وزمروا بذلك كما يعرف من عادتهم فيظهر من ذلك أن ذكر أبى حنيفة فى الروايتين مدرج فى زمن متأخر جـداً . نعم يروى عن أبى حنيفة أشياء فى المخارج فى كتب الثقات من أمثال ابن عبد البر ، وابن أبى العوام ، والصيمرى وغيرهم لكن ليس شىء منها مما يناهض حكمة التشريع ، بل كلها على طريق التخليص من المأزق بدون إبطال حق واحقاق باطل - واليه ندب الكتاب والسنة بل كل ما يروى عن أصحابه بأسانيد صحيحة فى هذا الصدد من هذا القبيل .

وقد ذكر الذهبى فى جزئه فى ترجمة الامام محمد بن الحسن الشيبانى تبرؤه من كتاب « الحيل » ونعيه أن يكون ذلك من كتب الأصحاب (١) فعلى من يدعى نسبة كتاب « الحيل » إلى أبى حنيفة أن يذكر نص الكتاب مع أسانيده الصحيحة بطريق أصحابه ، وأصحاب أصحابه وهم حملة فقهه ، وإلا يكون بهاتا ظاهر البهت . وقد حاول بعض الكذابين رواية كتاب فى الحيل عن أبى حنيفة فى زمن متأخر بسند مركب فافتضح وهو : أبو الطيب محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع الكذاب ابن الكذاب حيث زعم بعد سنة ثلاثمائة أنه كان سمع كتاب « الحيل » سنة (٢٥٨ هـ) بسر من رأى من أبى عبد الله محمد بن بشر الرقى ، عن خلف بن بيان . وقد قال مطين : ان محمد بن الحسين هذا كذاب ابن كذاب . وأقره ابن عقدة . ثم اقر ابن عدى ، وأبو احمد الحاكم ابن عقدة فى ذلك وقد قوى ابن عدى أمر ابن عقدة . ورد على الذين تكلموا فيه بل قال السيوطى فى « التعقبات » (٥٧): ابن عقدة من كبار الحفاظ وثقة الناس ، وما ضعفه إلا عصرى متعصب اهـ ثم شيخ محمد بن الحسين مجهول الصفة بل مجهول العين ، وشيخ شيخه مجهول ايضا بل لا وجود له . وأى افتضاح أكثر

---

(١) وقال أبو سليمان الجوزجانى : من قال ان محمداً رحمه الله صنف كتابا سماه « الحيل » فلا تصدقه وما فى أيدى الناس فانما جمعه وراقو بغداد اهـ كما فى مبسوط شمس الأئمة السرخسى - فما فى الجواهر المضية من ذكر الوراق كاسم لمؤلف الكتاب وهم قبيح - ولو كان لمحمد كتاب فى هذا المعنى ما خفى على الجوزجانى الذى لازمه ولم يفارقه الى موته ، واسماعيل بن حماد ايضا يبرئه من ذلك رغم من يزعمه فى رواية الذهبى .

من عزو كتاب إلى أبي حنيفة الذى ملأ أصحابه ما بين الخافقين بالرواية عن شخص مجهول يرويه عن مجهول لاوجود له بين الرواة عن أبي حنيفة فى سند غير هذا السند بل ولا بين الرواة مطلقا ، وقد أخرج ابن ابى العوام ، عن محمد بن احمد بن حماد ، عن محمد بن شجاع قال : سمعت أصحابنا الحسن بن أبي مالك ، وابا على الرازى وغيرهما من أصحاب ابى يوسف وهم يتذاكرون : الرجل يأمر الرجل بالكفر فرأيتهم يجمعون أن قول أبي حنيفة ، وأبي يوسف أنه من أمر رجلا بأن يكفر فهو بأمره إياه كافر ، وإن عزم على أن يأمر بالكفر كان بعزمه كافراً ، لأن الأمر بالكفر كفر ، والعزم على الكفر كفر ، فالعازم على أن يأمر بالكفر كالعازم على أن يكفر ، هذا قول أبي حنيفة ، وما رأيتهم يختلفون فيه . قال محمد (بن شجاع) : وسمعت الحسن بن أبي مالك يقول لأصحابه فى المجلس وهم مجتمعون : إن أبا يوسف قال عن أبي حنيفة : لو أن رجلا صلى يريد بصلاته إلى غير الكعبة فوافق الكعبة على الخطأ منه أنه بذلك كافر ، وما رأيت أحداً منهم ينكر ذلك اهـ . فكيف يكون فى كتاب لأبي حنيفة ما حكاه الخطيب ونسبه اليه ؟

وقال فى (٤٠٣ و٤٢٧)

عن حفص بن غياث : « كنت أجلس إلى أبي حنيفة فأسمعه يسأل عن مسألة فى اليوم الواحد فيفتى فيها بخمسة أقاويل ، فلما رأيت ذلك تركته وأقبلت على الحديث » .

أقول : لا لوم عليه فى إقباله على الحديث . وأما تركه أبا حنيفة فكذب عليه وهو من أبر تلاميذه له حياً وميتاً ، وفى السند ابن رزق ، والآبار ، وابراهيم بن سعيد . وقد سقط من بين ابن سلم وابراهيم بن سعيد (الآبار) فى الطبعات وهو ثالثة الأثافى .

وقال فى (٤٠٤ و٤٢٨) :

« وقال زكريا أخبرنا : الحسين بن عبد الله النيسابورى . قال : أشهد على عبد الله ـ يعنى ابن المبارك ـ شهادة يسألنى الله عنها أنه قال لى : يا حسين قد تركت كل شيء رويته عن أبي حنيفة ، فأستغفر الله وأتوب اليه » .

أقول : وزكريا هو ابن سهل المروزى والسند اليه هو السند السابق : ففيه عمر بن محمد الجوهرى وهو : السذابى الذى انفرد عن الحسن بن عرفة ، عن يزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم، عن الله قال : (أنا الله لا إله إلا أنا كلمتى من قالها أدخلته جنتى ، ومن أدخلته جنتى فقد أمن عذابى ، والقرآن كلامى ومنى خرج) . وقال الذهبى بعد أن ساقه بسند الخطيب : هذا موضوع . ومن ينفرد بالموضوع يمكنه أن يقول كل شيء على لسان ابن المبارك فى أبي حنيفة . وفى السند عدة من الحنابلة الأجلاد ؟ . وقد ذكر أبو بكر المروزى فى كتاب « الورع » ـ روايته عن احمد ـ ان ابن راهويه كان انتقى من كتب

ابن المبارك مايزيد على نحو ثلاثمائة حديث من حجج أبي حنيفة وأتى بها بعد وفاة ابن المبارك إلى العراق ليسأل عنها المشايخ أهل العلم - وهو يرى انه ليس فى البسيطة أحد يرد على أبي حنيفة - فلقى بالبصرة عبد الرحمن بن مهدى فاستنشده ابن مهدى مرثية ابى تميلة فى ابن المبارك فأنشدها - وهى طويلة - وابن مهدى يبكى لما كان فى نفس ابن مهدى من إجلال ابن المبارك ولما وصل إلى قوله :

وبرأى النعمان كنت بصيراً حين يؤتى مقـايس النعمان

قاطعه قائلا اسكت قد أفسدت الشعر وليس لابن المبارك ذنب بالعراق غير روايته عن أبي حنيفة كما بسطت الحكاية فى مقدمة « الاختلاف فى اللفظ » لابن قتيبة ، مع بيان سبب انحرافه (١) عن أبي حنيفة ، ولو كان ابن مهدى يعلم أنه رجع عن الرواية عن أبي حنيفة لصارحه بذلك ومثله فى انحرافه عن أبي حنيفة واهتمامه بابن المبارك جدير بان يعلم رجوعه لو كان رجع . وكذلك لوصح رجوع ابن المبارك عن الأخذ والرواية عن أبي حنيفة ما صح لأبى تميلة أن يمدحه فى مرثيته بكونه بصيراً برأى النعمان ، وأهل بلدة الرجل أعرف بأحواله . وقد ذكر ابن عبد البر فى « الانتقاء » (ص١٣٢) بأسانيده عن ابن المبارك أنه قال لرجل طعن فى مجلسه فى أبي حنيفة : (اسكت والله لو رأيت أبا حنيفة لرأيت عقلا ونبلا) وانه (كان ابن المبارك يذكر عن أبي حنيفة كل خير ويزكيه ويقرضه ويثنى عليه ، وكان أبو اسحاق الفزارى يكره أبا حنيفة ، وكانوا إذا اجتمعوا لم يجترىء أبو اسحاق أن يذكر أبا حنيفة بحضرة ابن المبارك بشيء) وقال أبو القاسم بن أبي العوام حدثنى : محمد بن احمد بن حماد . قال حدثنى : أحمد بن القاسم (البرتى) . قال حدثنى: ابن أبي رزمة ، عن عبدان قال : سمعت عبد الله ابن المبارك يقول : « إذا سمعتهم يذكرون أبا حنيفة بسوء ساءنى ذلك وأخاف عليهم المقت من الله عز وجل » . إلى غير ذلك مما يكشف الستار عن فرية المفترين .

وأما السند الذى بعده فمقطوع ، لأن أباداود لم يدرك ابن المبارك وبينهما مفازة ، وفى السند إليه من انفرد الخطيب بتمشيته ولفظ ابى سالم محمد بن سعيد بن حماد (الجلودى) . قال : قال ابو داود . صيغة انقطاع . وابو داود ممن يقر بامامة أبي حنيفة كما سبق فى رواية ابن عبد البر . بل الثابت عن ابن المبارك برواية أبي بشر الدولابى ، عن ابراهيم الجوزجانى ، عن عبدان ، عن ابن المبارك : كان يعجبنى مجالسة الثورى كنت إذا شئت رأيته مصليا ، وإذا شئت رأيتـه فى الزهد ، وإذا شئت رأيته فى الغامض من الفقه اه بدون أن يتعرض لذكر أبي حنيفة هنا أصلا . والأفاك تصرف فى الخبر وزاد ماشاء إلى أن جعل مجلس أبي حنيفة مجلسا لايذكر فيـه النبي صلى الله عليـه

---

(١) على انحراف عبد الرحمن بن مهدى عن ابى حنيفة لم يثبت عنـه شيء مما ذكره الخطيب فى تاريخه ولا مما ذكره ابو نعيم فى حليته فى مثالب أبي حنيفة لما فى الأسـانيد من رجال تكلم فيهم منهم عبد الرحمن ابن عمر رستة .

وسلم ولا يصلى عليه . سبحانك ما هذا الا إفك مفترى على ابن المبارك مكشوف النقاب . حتى على روايات الخصوم وهم الذين يروون عنه أنه أخذ عن أبي حنيفة أربعمائة حديث وما من حديث إلا وفيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم والصلاة عليه فى صلب الرواية فيكون هذا الزعم وقاحة بالغة . وقد حدث ابن أبي العوام ، عن ابراهيم بن احمد بن سهل ، عن القاسم بن غسان ، عن أبيه ، عن بشر بن يحيى ، عن ابن المبارك انه قال : مارأيت رجلا عالما ولا غير عالم أوقر فى مجلسه ولا أحسن سمتا وحلما من أبي حنيفة ولقد كنا عنده يوما فى المسجد الجامع فما شعرنا اذ وقعت حية من السقف فى حجره فما زاد على أن نفض حجره فألقاها ومامنا أحد الا هرب قيل له فأنت يا أبا عبد الرحمن قال كنت أشدهم هربا ثم أقبل يصف أباحنيفة ويصف أخلاقه اهـ أفمثله يقول ماحكاه الخطيب عنه فى حق أبي حنيفة قاتل الله التعصب .

وقال فى (٤٠٤ و٤٢٩) :

« أخبرنى: أبو نصر أحمد بن الحسين القاضى - بالدينور - أخبرنا : أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحاق السنى الحافظ . قال حدثنى : عبد الله بن محمد بن جعفر حدثنا : هارون بن اسحاق . سمعت محمد بن عبد الوهاب القناد يقول : حضرت مجلس أبي حنيفة فرأيت مجلس لغولا وقار فيه ، وحضرت مجلس سفيان الثورى فكان الوقار والسكينة والعلم فيه فلزمته » .

أقول : القناد من المكثرين عن أبي حنيفة فى المسانيد وهذا من الدليل على كذب رواية الخطيب ، وعبد الله بن محمد بن جعفر ليس أبا الشيخ بن حيان لأنه لم يدرك هارون بن اسحاق الهمدانى المتوفى سنة ٢٥٨هـ بل هو القاضى القزوينى الكذاب المشهور الذى وضع على لسان الشافعى نحو ماتى حديث لم يروالشافعى شيئا من ذلك أصلا ، لكن الخطيب لايتورع أن يروى بطريقه فى مثالب أبي حنيفة ، كما لايتحرج من الرواية بطريقه فى مناقب الشافعى ، وقد فعل مثل ذلك فى احمد ابن عبد الرحمن بن الجارود الرقى الذى كذبه هو - راجع (٢-٦١و٦٩و٢٤٧) من تاريخ الخطيب ولولا أمثال هذه الأمور المكشوفة لما كانت السهام المصوبة إلى نحر الخطيب لتصيب المقتل منه . وحكى الخطيب بعد ذلك بطريق محمد بن عبد الله الحضرمى عن الثورى انه « كان ينهى عن مجالسة أبي حنيفة » وماذا على أبي حنيفة من نهى الثورى عن مجالسته ؟ على تقدير أن ابن رزق ضبط ، وأن طعن محمد بن ابى شيبة فى مطين الحضرمى غير صواب . ومثل هذا النهى كثير الوقوع بين الأقران . هذا فى الخبر الذى بعده .

واما السند الثالث ففيه الهيتى وعنه يقول الخطيب : كانت أصوله سقيمة كثيرة الخطأ وكان مغفلا مع خلوه من علم الحديث (٥ - ٤٧٥) ، والنجاد ممن يروى عما ليس عليه سماعه كما نص على ذلك الدارقطنى كما فى (٤ - ١٩١) من تاريخ الخطيب وليس قول الدارقطنى فيه : قد حدث أحمد

ابن سلمان من كتاب غيره بما لم يكن فى أصوله . بما يزال بلعل ولعل . فيسقط رواية الخطيب بهذا الطريق عن الثورى انه كان ينهى عن النظر فى رأى أبى حنيفة وكان يقول : ربما استقبلنى أبو حنيفة يسألنى عن مسألة فأجيبه وأنا كاره وماسألته عن شىء قط . كيف وقد صح عن على بن مسهر أنه كان يأتى بكتب أبى حنيفة إلى الثورى ـ بطلب منه ـ ولما نهاه أبو حنيفة عن ذلك بدأ الثورى يحضر مجلس أبى حنيفة وهو يغطى رأسه إلى آخر الروايات المسرودة فى كتابى ابن أبى العوام ، وأبى عبد الله الصيمرى مما فى نقلها هنا طول وسيأتى بيان رواية الثورى عن أبى حنيفة حديث المرتدة. والخبر الذى بعد ذلك (يتعسف الأمور بغير علم ولاسنة) وفى سنده محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع الكذاب ابن الكذاب ، ومحمد بن عمر فى السند هو ابن وليد التيمى وقد تصحف (وليد) الى (دليل) فى الطبعات كلها ويقول عنه ابن حبان يروى عن مالك ما ليس من حديثه لايجوز الاحتجاج به . ويرى أبو حاتم أمره مضطربا ، وذكره ابن الجوزى فى الضعفاء . والخبر الذى بعد ذلك: ذكروا أبا حنيفة فى مجلس سفيان فقال : «كان يقال عوذوا بالله من شر النبطى إذا استعرب » وفى سنده الزملاء الثلاثة ابن رزق، وابن سلم ، والأبار وقد سبقوا وسفيان بن وكيع أفسده وراقه فأصبح لايحتج به عند النقاد ، وأبو حنيفة فارسى النسب ، مستعرب كما أن اسماعيل عليه السلام سريانى مستعرب والنبط هم الآراميون سكنة العراق الأصليون ولذلك قد يستعمل النبطى بمعنى العراقى بدون أن يكون من نسبهم كما يستفاد من « أنساب السمعانى » فيصح ان يقال فى أبى حنيفة نبطى بمعنى أنه عراقى وذلك مثل أن يقال رومى لمن يكون من البلاد العثمانية من الأتراك باعتبار أن تلك البلاد شهرت بسكنتها الأصليين وهم الروم . على أن التعوذ من كل نبطى مستعرب جهل وجاهلية وكم بينهم من أئمة أمثال الزعفرانى الذى كان يتنحى على الشافعى .

وقال فى (٤٠٥و٤٣٠) :

« وقال الأبار حدثنا : ابراهيم بن سعيد (الجوهرى) حدثنا : عبدالله بن عبد الرحمن . قال: سئل قيس بن الربيع عن أبى حنيفة فقال : من أجهل الناس بما كان ، وأعلمه بما لم يكن »

أقول : فى السند غير ابن رزق ، وابن سلم ، والأبار ، ابراهيم بن سعيد الذى كان يتلقن وهو نائم . وقيس بن الربيع تركه غير واحد وكان ابنه يأخذ أحاديث الناس فيدخلها فى كتاب أبيه فيرويها أبوه قيس بسلامة باطن ، ولم يكن من صناعته مثل هذا التنكيت . ويعزو ابن عبد البر مثل هذا القول إلى رقبة بن مصقلة وهو أجدر به . وعلى كل حال لايستطيع أن يشهد هذه الشهادة الا من أحاط علما بما كان وبما لم يكن ولعل الخطيب يرى ان علم هذا وذلك عند قيس بن الربيع ـ جل من احاط بكل شىء علما ـ ومثله الخبر الذى بعده وفى سنده سنيد ، والحجاج الأعور ، وقيس المذكور. وسنيد انما روى عن الحجاج بعد أن اختلط اختلاطا شديداً ، وقد رآه أهل العلم يلقن الحجاج

فيتلقن منه ، والملقن كالمتلقن فى السقوط عند أهل النقد . وقال النسائى : غير ثقة .

وقال فى (٤٠٥ و٤٣١) :

« أخبرنا : البرقانى . حدثنى : محمد بن احمد بن محمد الآدمى . حدثنا : محمد بن على الأيادى . حدثنا : زكريا بن يحيى الساجى . حدثنا : بعض أصحابنا . قال : قال ابن ادريس : إنى لأشتهى من الدنيا أن يخرج من الكوفة قول أبى حنيفة ، وشرب المسكر ، وقراءة حمزة »

أقول : ترى البرقانى يصف نفسه فى صف هؤلاء فيروى عن مثل الآدمى محمد بن أحمد بن محمد ابن جعفر راوى العلل للساجى وهو لم يكن صدوقا يسمع لنفسه فى كتب لم يسمعها، وكان بذىء اللسان كما سبق من الخطيب واما الساجى فقد سبق بيان حاله ، وشيخه مجهول بينه وبين عبد الله بن ادريس الأودى مفازة . وواضع الحكاية على لسان ابن ادريس وقح قليل الدين يجمع بين شرب المسكر ، وبين الفقه ، والقراءة المتواترة وليطمئن هـذا الواضع أنهما خرجا من الكوفة لكن فى ذيوع وانتشار إلى مشارق الأرض ومغاربها .

وقال فى (٤٠٥ و٤٣١) :

« وقال زكريا : سمعت محمد بن الوليد البسرى . قال كنت قد تحفظت قول أبى حنيفة فبينا أنا يوما عند ابى عاصم فدرست عليه شيئا من مسائل أبى حنيفة فقال : ما أحسن حفظك ! ولكن ما دعاك أن تحفظ شيئا تحتاج أن تتوب إلى الله منه »

أقول : فى سنده الآدمى ، وزكريا الساجى . وسبق من الخطيب (ص ٣٤٢) ماينافى هذا بأسانيد جيدة عن أبى عاصم نفسه ، وابو عاصم النبيل من أصحاب زفر بالبصرة ومن المعجبين جداً بفقه أبى حنيفة وهكذا يفضح الكذابون أنفسهم .

وقال فى (٤٠٦ و ٤٣١) .

« أخبرنا : ابن رزق . اخبرنا. ابن سلم. حدثنا: الآبار. حدثنا: احمد بن عبد الله العتكى ـ أبو عبد الرحمن وسمعت منه بمرو ـ قال حدثنا : مصعب بن خارجة بن مصعب سمعت حماداً يقول فى مسجد الجامع وماعلم أبى حنيفة ؟ عليه أحدث من خضاب لحيتى هذه » .

أقول : فى سنده الزملاء الثلاثة ابن رزق ، وابن سلم، والآبار . واحمد بن عبد الله هو الفريانانى المرزوى قال ابو نعيم : مشهور بالوضع . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال ابن عدى : يروى عن الفضيل ، وابن المبارك وغيرهما المناكير ، وقال الدارقطنى: متروك الحديث . وقال ابن حبان : يروى عن الثقات ماليس من حديثهم ، وعن الاثبات ما لم يحدثوا به ، وقال ابن السمعانى : وكان ممن يروى عن الثقات ما ليس من أحاديثهم . وكان محمد بن على الحافظ سيىء الرأى فيه . ومن يعول على الوضاع لا يكون الا من طراز الآبار المأجور وقد وقع العتكى فى الطبعات الثلاث بلفظ العكى

والصواب العتكى كما فى « أنساب » ابن السمعانى . وخارجة بن مصعب معروف لكن ابنه مصعب فى السند مجهول الصفة كما يقول أبو حاتم . وحماد هو ابن سلمة فعليه أن يذكر بلاياه نفسه ويمسك عن الكلام فى الناس ، ولا يوجد من يزعم أن علم أبى حنيفة قديم ، وحدوث علمه لا كلام فيه ، وأما كونه أحدث من خضاب لحية حماد بن سلمة المتأخر الوفاة عنه بنحو سبع عشرة سنة فلا يتصور إلا إذا كان حماد شب وهو شائب مخضوب لكن الرجل لا يبالى بما يخرج من فه وماذا على أبى حنيفة إذا أدركه أناس حين اشتهر بالبراعة فى الجدل قبل اشتهاره بالفقه ؟ .
والخبر المنسوب إلى الامام الشافعى : من أن أبا حنيفة كان يرفع صوته إذا ناظر ، لم يصح سنده اليه فعلى فرض صحة السند إلى الشافعى لا يعول عليه حيث لم يذكر سنده لأن بين الشافعى وبين أبى حنيفة مفازة وهم لا يحتجون بالخبر المنقطع ، وأما ما يروى عن ابن المبارك أنه قال جوابا لمن سأله : (أكان أبو حنيفة مجتهداً ؟) — يعنى كثرة العبادة — : ما كان بخليق لذاك كان يصبح نشيطا فى الخوض إلى الظهر ، ومن الظهر إلى العصر ، ومن العصر إلى المغرب ، ومن المغرب إلى العشاء فمتى كان يكون مجتهداً ؟ وحيث ان لفظ أبى قدامة (سمعت سلمة بن سليمان قال : قال رجل لابن المبارك) يكون فيه انقطاع ومجهول لأنه لم يبين انه سمع الرجل يقول أوأنه حضر القصة كما لم يبين من هوهذا الرجل ؟ فيا سبحان الله يعترف لأبى حنيفة خصومه بأنه كان عامر الوقت من الصبح إلى العشاء بالفقه وتعليم العلم ولا يعترفون له بكثرة العبادة وأى عبادة أرضى عند الله بعد اداء الفرائض من تفقيه الناس فى دينهم بهذا الوجه ، ولولا أبو حنيفة وأصحابه لما نضج الفقه هذا النضج ، ولا يبعد أن يكون الراوى حاول رواية المعنى فغير وبدل .
وقول ابن المبارك يحتمل جداً أن يكون من باب تأكيد المدح بما يشبه الذم وخاصة بعد تذكر مانقله الخطيب عن مسعر بن كدام فى هذا الباب حيث قال فى (٣٥٥): أخبرنا : محمد بن احمد بن رزق . قال : سمعت القاضى أبا نصر ح . وأخبرنا : الحسن بن ابى بكر . أخبرنا : القاضى أبو نصر أحمد بن نصر بن محمد بن اشكاب البخارى . قال : سمعت محمد بن خلف بن رجاء يقول : سمعت محمد بن سلمة يقول : عن ابن أبى معاذ ، عن مسعر بن كدام قال : أتيت أبا حنيفة فى مسجده فرأيته يصلى الغداة ثم يجلس للناس فى العلم إلى ان يصلى الظهر ثم يجلس إلى العصر ، فاذا صلى العصر جلس إلى المغرب فاذا صلى المغرب جلس إلى ان يصلى العشاء . فقلت فى نفسى : هذا الرجل فى هذا الشغل متى يتفرغ للعبادة ؟ لأتعاهدنه الليلة . قال : فتعاهدته فلما هدأ الناس خرج إلى المسجد فانتصب للصلاة إلى أن طلع الفجر ودخل منزله ولبس ثيابه وخرج إلى المسجد وصلى الغداة فجلس للناس الى الظهر إلى آخر ما ذكره هناك اه . هكذا كان حاله ليلا ونهاراً ولو كان اقتصر بعد أداء الفرائض على تفقيه الناس كما سبق لكفاه عبادة وطاعة لله سبحانه فكيف وهو عامر الليل بالعبادة كما ترى .

ثم الغريب أن يزعم زاعم ويقول عن أبي حنيفة : « ترك عطاء وأقبل على أبي العطوف » مع أنه ما من مسند من المسانيد السبعة عشر المؤلفة فى أحاديث أبى حنيفة إلا وفيه روايته عن عطاء بكثرة وأما أبو العطوف جراح بن منهال الجزرى فهو متأخر الوفاة عن أبي حنيفة بنحو ثمانى عشرة سنة ، وقد قلت رواية أبي حنيفة عنه جداً ، ولا مانع من الرواية عنه قبل طروء الغفلة به وقد ذكره أحمد بالغفلة فقط ، وقال ابن معين : ليس بشىء . وهو كثيراً ما يقول هذا فيمن قل حديثه ، ومن ظن بأبى حنيفة أنه لا يميز بين من به غفلة أو تهمة وبين غيره مع صحبته له فقد ظن باطلا . وأبو حنيفة يكثر جداً عن عطاء بن أبي رباح بل ليس بين شيوخه بعد حماد بن أبي سليمان من يكثر عنه قدر اكثاره عن عطاء . وأما أبو العطوف فرواياته عنه كلها لا تزيد على نحو خمس روايات فقط مثل الصلاة فى ثوب واحد ، والاحتجام فى حال الصوم ، والنهى عن بيع وشرط ، والتسوية بين دية الكتابى ودية المسلم الحر ، وكون الشهر تسعا وعشرين أو ثلاثين وكل ذلك مما ورد عن غيره أيضا بطرق ، هكذا يكون الكذب المكشوف ؟ وابن المبارك برىء من الروايتين ، وهو الذى قال عن أبي حنيفة : « إنه أفقه الناس وأعبدهم ، وأورعهم » كما سبق من الخطيب بأسانيده فى (ص ٣٤٢ و ٣٥٥ و ٣٥٩) . والتناسى من شأن الخطيب ، وقد سبق من ابن عون « أن أبا حنيفة صاحب ليل وعبادة » بل تناهيه فى العبادة مضرب مثل ! راجع « الانتقاء » لابن عبد البر .

وقال فى (٤٠٦ - ٤٣٢) :

« أخبرنى : الأزهرى . حدثنا : محمد بن العباس . حدثنا : أبو القاسم بن بشار . حدثنا : إبراهيم ابن راشد الآدمى . قال : سمعت أبا ربيعة فهد [1] بن عوف يقول : سمعت حماد بن سلمة يكنى أبا حنيفة أبا جيفة » .

أقول : لينظر القارىء الكريم إلى مبلغ أدب خصوم أبى حنيفة معه !! وكنا نعرف أن الخطيب متعصب ، والأزهرى متعصب ، لكن ما كنا نظن بهما أنهما يظنان النكاية فى أبى حنيفة وأصحابه بتسجيل مثل هذا السفه عن مثل محمد بن العباس الخزاز المسمع بكتب ذلك الرزاز بسند فيه إبراهيم ابن راشد الآدمى المتهم عند ابن عدى كما ذكره الذهبى . وأبو ربيعة فهد بن عوف وقد كذبه ابن المدينى . وحماد بن سلمة الذى يعزى اليه ذلك السفه يروى تلك الطامات المدونة فى كتب الموضوعات وقد أدخل فى كتبه ربيباه ما شاءا من المخازى كما قال ابن الجوزى ، وتحاماه البخارى ، ولم يذكر مسلم من أحاديثه إلا ما سلم من التخليط من رواياته قبل أن يختلط . وكان المسكين على براعته فى العربية

(١) وفى الطبعات الثلاث محمد وهو محرف من فهد وهو لقب له واسمه زيد كما فى الكنى للدولابى. راجع الميزان فى اسم فهد .

وضيته الطيب مبدأ أمره سامت سمعته ، وأصبح أداة صماء بأيدى الحشوية فى أواخر عمره ومن مروياته (رأيت ربى فى صورة شاب امرد جعد قطط . . .) تعالى الله عن ذلك . ومن دافع عنه لا بد وأن يكون جاهلا بحاله أو زائغاً نسأل الله السلامة ولو ثبتت تلك الكلمة عنه لوجب تعزيره على هذا السفه الذى يأبى السوقة أن يفوهوا بمثله ! وأنت تعلم كيف كان تعزير عمر الفاروق رضى الله عنه للحطيئة حينما قال فى حق الزبرقان :

دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى

كما سبق .وأين هـــذا من هذا السفه ؟ ومن اختلال الموازين عند الخطيب أن يذكر هذا فى مثالب أبى حنيفة ، وإنما المناسب أن يذكره فى مثالب حمـــاد بن سلمة تدليلا على مبلغ سفهه وبذاءته على تقدير ثبوت الحكاية فى نظر الخطيب . ولعل عبدالله بن المبارك أراد الرد على لافظ هذا الفحش حيث قال :

ألا يا جيفة تعلوك جيفه وأعيا قارىء ما فى صحيفه

أمثلك لاهديت ولست تهدى يعيب أخا العفاف أبا حنيفة!

إلى آخر الأبيات التى أخرجها ابن أبى العوام الحافظ ، عن العباس بن الفضل ، عن يوسف ابن أبى يوسف لعبدالله بن المبارك . فجزى الله ابن المبارك عن أبى حنيفة خيراً حيث جازى المعتدى بمثـــل اعتدائه .

وقال فى (٤٠٧ و ٤٣٢) :

« أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا : عثمان بن أحمد . حدثنا : حنبل بن إسحاق . قال : سمعت الحميدى يقول لأبى حنيفة ـ إذا كناه ـ أبو جيفة لا يكنى عن ذاك ، ويظهره فى المسجد الحرام فى حلقته والناس حوله » .

أقول : إن ضبط ابن رزق هذه الرواية ولم تكن من بلايا ابن السماك أبى عمرو عثمان بن أحمد ولا من تصرفات حنبل يسقط عبد الله بن الزبير الحميدى بمجاهرته بهذا النبز المحرم ولا سيما فى المسجد الحرام . والحميدى معروف بالغ التعصب وهجر القول بل كذبه محمد بن عبد الحكم فى كلامه ، وإن كان موثقا فى الحديث . ولما استصحبه الشافعى إلى مصر باعتبار أنه راوية ابن عيينة أخذ يطمع أن يخلف الشافعى بعد وفاته ولما علم ان اصحابه لا يرضونه لبعده عن الفقه حكى عن الشافعى أن أحق جماعته بمقامه هو البويطى ، فكذبه محمد بن عبدالحكم ، ولم يكن مثل الامام الشافعى ليسر إلى أحد الافاقيين بما يكتمه عن جماعته ، ولو كان رأيه أن يكون البويطى خلفا له لجاهر بذلك أمام جماعته لئلا يختلفوا بعده ، وقد غرم البويطى الف دينار ـ والألف كثير إلى أن يصلح

قلوب الجماعة كما حكى الحافظ ابن حجر فى « توالى التانيس » عنه - وللبرطيل أفاعيل - (١) وكان هوى الحميدى مع البويطى لتقاربهما فى المنزع وبعدهما عن الغوص على دقائق الفقه ، بخلاف أمثال المزنى ، وابن عبد الحكم . ولولا أنه كان رواية ابن عيينة لكان الناس استغنوا عنه وعن حديثه لبذاءة لسانه ، وتعصبه الشديد ولعل الامام الشافعى رضى الله عنه أراده حينما تمثل بشعر ابن المبارك السابق وقال :

ألا يا جيفة تعلوك جيفه ... وأعيا قارىء ما فى صحيفه
أمثلك لاهديت ولست تهدى ... يعيب أخا العفاف أبا حنيفه !
تعيب مشمراً سهر الليالى ... وصام نهاره لله خيفه
وصان لسانه عن كل افك ... وما زالت جوارحه عفيفه
وغض عن المحارم والمناهى ... ومرضاة الإله له وظيفه
فمن كأبى حنيفة فى نداه ؟ ! ... لأهل الفقر فى السنة الجحيفه

وقد رأيت فى مجموعة العلامة الشيخ عبدالله بن عيسى الكوكبانى اليمانى المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين وألف ينقل بخطه عن « شرح الملل والنحل » للامام المهدى بالله اليمانى رحمه الله أن الشافعى رضى الله عنه لما سمع رجلا يتكلم فى هضم جانب أبى حنيفة قال عنه الأبيات بعد أن زبر ذلك الرجل وانتهره - ثم ذكر تلك الأبيات ومعها نحو عشرة أبيات أخرى ، لكن الظاهر أن الشافعى تمثل بها كما سبق وليست هى من نظمه ، وإن ظن من تمثله بها أنها من شعره ، وليس كذلك . ولا نزيد فى الرد على ذلك المتنقص الفحاش على ما تمثل به الشافعى فى الرد عليه وفى ذلك عبرة .

---

(١) وقد روى ابن حجر فى « توالى التأنيس ٨٤ » أن البويطى قال : لقد غرمت نحواً من ألف دينار حتى تراجع أصحابنا وتآلفنا اه . وبعد صرفه لذلك المقدار من الدنانير استتب له الأمر فى الظاهر لكن كان أثر التشويش مستمراً بينهم حتى انتهز ثلاثة منهم فرصة حادثة حمل الناس على القول بخلق القرآن فكتبوا فى شأن البويطى إلى بغداد فورد الأمر فاستحضره صاحب الشأن - وكان حسن الرأى فيه - فقال له : قل فيما بينى وبينك . يريد بذلك صونه من الحمل إلى بغداد فأبى وقال : إنه يقتدى بى مائة ألف ولا يدرون المعنى . كما يعلم من طبقات ابن السبكى (١ - ٢٧٦) وقد روى ابن السبكى فيها أيضا عن البويطى أنه قال : « برىء الناس من دمى إلا ثلاثة حرملة والمزنى وآخر » يريد به ابن الشافعى ، وروى السبكى أيضا فى (١ - ٢٧٥) انه تنازع ابن عبد الحكم والبويطى فقال البويطى : أنا أحق به منك . وقال الآخر كذلك . فجاء الحميدى فقال : قال الشافعى ليس أحد أحق بمجلسى من يوسف وليس أحد من أصحابى أعلم منه . فقال له ابن عبد الحكم : كذبت . فقال له الحميدى : كذبت أنت وأبوك وأمك اه فيعلم من ذلك كله قيمة أتباع البويطى بمصر وملحظه نفسه فى المسألة وبراءة قاضى مصر من التعصب عليه وإن زعم ذلك بعضهم .

وقال فى (٤٠٧ و٤٣٢) :

« أخبرنا : العتيق . حدثنا : يوسف بن احمد الصيدلانى . حدثنا : محمد بن عمرو العقيلى . حدثنى زكريا بن يحيى الحلوانى . قال : سمعت محمد بن بشار العبدى بنداراً يقول : قلما كان عبد الرحمن بن مهدى يذكر أبا حنيفة إلا قال : كان بينه وبين الحق حجاب » .

أقول . إن كان يريد بالحق الحق سبحانه وتعالى فمن الذى ليس بينه وبين الله حجاب ؟ وإن كان يريد به الصواب فى المسائل فليس له مسألة فى المعتقد إلا واعتقاد خلافها ضلال . وأما الفروع فقد أصّل هو وأصحابه الأصول ، وفرعوا الفروع بأدلتها قبل ان يعنى بذلك باقى الأئمة المتبوعين وهم موافقون له فى ثلاثة أرباع الفقه كما يظهر من مدارسة مواطن اتفاق الأئمة ومواضع اختلافهم فى كتب الخلاف ، والنزاع فى الربع الباقى مستمر . فالقول بأن بينه وبين الصواب من مسائل الفروع حجاباً مطلقا يكون مجازفة تسقط بنفسها بدون حاجة إلى من يسقطها ، وإن أراد البعض اليسير فلفظه بعيد عن افادة ذلك فليستبدل لفظا بلفظ مع التصريح بتلك المسائل اليسيرة التى يزعم أن أبا حنيفة أخطأ فيها ليمكن التحدث عنها ، على أن بنداراً فى السندين الأول والثانى تكلم فيه الأقدمون الى ان اتهموه بالكذب وسرقة الحديث ، ثم استقر عمل المتأخرين على الانتقاء من رواياته . وفى السند الثالث ابن درستويه معه .

وقال فى (ص ٤٠٧ و ٤٣٣) :

« أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا : ابن سلم . حدثنا : الأبار . حدثنا سلمة بن شبيب . حدثنا : الوليد بن عتبة . قال : سمعت مؤمل بن اسماعيل قال : قال عمر بن قيس : من أراد الحق فليأت الكوفة فلينظر ما قال أبو حنيفة واصحابه فليخالفهم » .

أقول : قد سبق أن قول أبى حنيفة وأصحابه فى المعتقد هو الحق الذى لايحيد عنه أهل الحق ، فانظر إلى عقيدته التى دوّنها أبو جعفر الطحاوى فهل ترى فيها عوجاً ؟ وأما مسائل الفروع فالأئمة المتبوعون بعده على اتفاق معه فى غالبها ، ولايزيد نزاع كل امام معه على الربع من المسائل فتبين من ذلك أن من خالف أبا حنيفة واصحابه فى العقيدة ، أو فى تلك المسائل التى لا ينازعهم فيها امام من أئمة الدين يكون خالف الحق الصريح حتما ، ومن خالفهم فى النزر اليسير من المسائل التى نوزعوا فيها من غير دليل واضح وعدهم على ضلال بسببها فهو عاند الأحاديث الصحيحة الصريحة الواردة فى أن المجتهد مأجور فى حالتى الاصابة والخطأ ، أو جهل حكم المسائل الاجتهادية عند أهل الحق . والقول بتأثيم المجتهد المخطىء - على فرض ثبوت خطئه - قول أهل الزيغ .

وأما سند الخبر ففيه الزملاء الثلاثة ابن رزق ، وابن سلم ، والأبار . وفيه أيضا مؤمل بن اسماعيل وهو متروك الحديث عند البخارى ، وأما عمر بن قيس فان كان الماصر الكوفى فمؤمل

المكى لم يلحقه ، وان كان أبا جعفر عمر بن قيس المكى فهو منكر الحديث ساقط على ما ذكره غير واحد من النقاد وهو الذى يعزو اليه ابن سعد أنه قال لمالك بحضرة بعض الولاة : الشيخ يخطىء مرة ومرة لايصيب . فقال مالك : كذلك الناس ثم بلغ مالكا انه تنفله بذلك فقال : والله لا اكلمه أبداً . وهو الذى يقال عنه انه قال ايضاً لمالك : أى مالك أنت هالك جلست ببلدة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تضل حاج بيت الله تقول أفرد ، أفرد ، أفردك الله . فأراد اصحاب مالك أن يكلموه فقال مالك : لا تكلموه فانه يشرب المسكر اه . كما فى « تهذيب التهذيب » . وبعضهم يعزو الحكاية الأولى إلى أبى يوسف مع مالك بحضرة الرشيد والله أعلم . على أن صيغة مؤمل صيغة انقطاع . وبعده قول عمار بن زريق « خالف أبا حنيفة فانك تصيب » . فعمار هذا هو ابن عم عبد الله بن شبرمة يقول السليمانى عنه انه كان من الرافضة ، والأحوص بن الجواب الضبي فى السند من أصحاب ابن أبى ليلى وهو لم يكن بالقوى عند ابن معين . وفى الخبر الذى يليه ابن درستويه يرويه عن يعقوب ، عن ابن نمير . حدثنا : بعض اصحابنا ـ وهو مجهول ـ عن عمار بن زريق وهو الذى تكلم فيه السليمانى وفى الذى بعده بسند البرقانى إلى الحسين بن ادريس : قال : قال : ابن عمار : « إذا شككت فى شىء نظرت الى ما قال أبو حنيفة فخالفته كان هو الحق ـ أوقال : البركة فى خلافه » وابن عمار هو محمد بن عبد الله الموصلى التاجر صاحب كتاب « العلل ومعرفة الشيوخ » قال ابن عدى : رأيت أبا يعلى يسيء القول فيه ويقول : شهد على خالى بالزور . وله عن أهل الموصل أفراد وغرائب اه . وأبو يعلى الموصلى من أعرف الناس به وكلامه فيه قاض على كلام الآخرين، والحسين ابن ادريس الهروى صاحب التاريخ ، يقول عنه ابن ابى حاتم بعد أن ذكر له أحاديث باطلة لاأدرى البلاء منه أم من خالد بن هياج اه . والهروى وخالد مذكوران فى ثقات ابن حبان جهلامنه بحالهما وتساهله فى التوثيق مردود عند اهل النقد ، راجع «اللسان» . والخبر على تقدير ثبوته عن قائله مجازفة تنبىء عن قلة الدين فى قائله .

وقال فى (٤٠٨ و ٤٣٤) :

« . . . فأجابه — أى مساوراً — بعضهم يقول :

فكم من فرج محصنة عفيف أحل حرامها بأبى حنيفة »

أقول : وهدية بن عبد الوهاب ـ فى سند الخبر ـ بالياء المثناة لا بالموحدة كما وقع فى الطبعات الثلاث . وكل مافى الأمر أن شاعراً مجهولا يهجو فقيه الملة فاذا تكون قيمة هجائه غير أن تكب الهاجى فى النار ؟ ولو كان هذا الهاجى رفع النقاب عن وجهه وصارح بالمسألة التى لا يرضاها ويعدها من قبيل إحلال الحرام لكان فى الامكان الحديث عنها والجواب عن اعتراضه . فادام القائل مجهولا والمسألة مجهولة لا نستطيع الكلام مع هذا الناقد البصير بغير الدعاء له بكشف

غشاوة الجهل عن بصيرته حتى لا ينبرى مرة أخرى لنقد إمام من أئمة المسلمين بمجهول عن مجهول والمحارم فى باب النكاح منصوص عليها وأبو حنيفة يتوسع فى باب الحرمة بالمصاهرة وبالرضاع . فمذهبه أحوط المذاهب فى باب النكاح من غير أدنى شك لكن الشاعر يهيم فى كل واد .

وقال فى (٤٠٩ و ٤٣٥) :

« كم من فرج حرام قد أباحه جدك . قاله أبو بكر بن عياش لاسماعيل بن حماد » .

أقول : لم يذكر مثالا واحداً من تلك الكثرة حتى نلتفت اليه والخبر فى سنده ابن رزق ، وابو عمرو بن السماك ، ولفظ (صاحب لنا ثقة) لا يزيل الجهالة عن الراوى عند أهل الحديث ، فلا يثبت الخبر بمثل هذا السند عن ابن عياش أصلا . وفى الخبر الذى بعده الزملاء الثلاثة . وفى الذى بعده محمد بن العباس الخزاز ، وأبو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهروى ، وقد سبق من الخطيب فى (ص ٣٢٧) عن أبى بكر بن عياش أنه قال : (ان أبا حنيفة ضرب على القضاء) وهنا يقول : (انما ضرب على ان يكون عريفا على طرز حاكة الخزازين) والخبر السابق هو الصحيح وما هنا افتراء على أبى بكر بن عياش على أن ضربه على القضاء مما تواتر رغم انف الخطيب وهذا هو الافتضاح بعينه .

وقال فى (٤٠٩ و ٤٣٥) :

« أخبرنى : الحسن بن على بن عبد الله المقرىء . حدثنا : محمد بن بكران البزاز . حدثنا : محمد بن مخلد . حدثنا : محمد بن حفص — هو الدورى — قال : سمعت أبا عبيد يقول : كنت جالسا مع الاسود بن سالم فى مسجد الجامع بالرصافة فتذاكروا مسألة فقلت : إن أبا حنيفة يقول فيها كيت ، وكيت . فقال لى الاسود : تذكر أبا حنيفة فى المسجد ؟ فلم يكلمنى حتى مات » .

أقول : أين الأسود بن سالم من أبى عبيد الامام فى كل علم ؟ وكان الاسود بن سالم من العباد المتقشفين المقبلين على الله ، ولم يكن له سعة فى العلم ولا التفات إلى الفقه ، كان يصعب عليه أن يشتغل فى المسجد بغير ذكر الله غير شاعر بأن مدارسة الفقه من ذكر الله ، وله رأيه فى هذا ولأهل العلم رأيهم ، ولم يكن هو ممن يحتج بقوله فى مثل هذا الموضوع . ولا أدرى لماذا تكلف الخطيب الرواية عنه وحاله معلوم مما رواه الخطيب نفسه فى (٧-٣٦) حيث قال أخبرنا : الحسين بن على الطناجيرى . حدثنا : محمد بن على بن سويد المؤدب . حدثنا : عثمان بن اسماعيل بن بكر السكرى . قال : سمعت حبش بن برد يقول : رؤى اسود بن سالم يغسل وجهه من غدوة الى نصف النهار فقيل له إيش خبرك ؟ قال رأيت اليوم مبتدعا فأنا أغسل وجهى منذ رأيته إلى الساعة ، وأنا أظنه لا ينقى اهـ .

وقال فى (٤٠٩ و٤٣٥):

« اخبرنى : محمد بن احمد بن يعقوب . اخبرنا : محمد بن نعيم الضبى (هو الحاكم نسبه الى جده) قال : سمعت محمد بن حامد البزاز يقول : سمعت الحسن بن المنصور يقول : سمعت محمد بن عبدالوهاب يقول : قلت لعلى بن عثام : ابو حنيفة حجة ؟ فقال : لا للدين ، ولا للدنيا » .

أقول : الحجة فى دين الله ، الكتاب ، والسنة ، والاجماع ، والقياس بشروطه . والحجة فى الدنيا شهادة الشهود العادلة ، وإقرار المدعى عليه ، وقول أهل الحديث فى الحجة اصطلاح محدث فلا معنى لذكر هذه الحكاية هنا وإن أراد أنه لايحتج بروايته فهذا جرح غير مفسر على أنه قد احتج بحديثه الشافعى فى « الأم » ، وهو إمام الخطيب ، ومبلغ كثرة من أثنى عليه يظهر من « الانتقاء » لابن عبدالبر بل هو ممن تواترت ثقته وأمانته وإمامته فلا يطعن فيه إلا زائغ كما هو مبسوط فى غير هذا المكان ثم السند إلى على بن عثام فيه محمد بن عبد الوهاب الفراء وهو معلول عند ابى يعلى الخليلى فى الارشاد والحاكم معروف بالتعصب والاختلاط ، وعلى بن عثام من رجال مسلم ووهم من قال فى تعليقه هنا انه مجهول راجع « خلاصة الخزرجى » ـ أصغر كتاب فى الرجال ـ لتعلم انه غير مجهول .

وقال فى (٤٠٩ و ٤٣٥) :

« أخبرنا : أبو حازم عمر بن احمد بن ابراهيم العبدوى الحافظ ـ بنيسابور ـ اخبرنا : محمد بن احمد بن الغطريف العبدى ـ بجرجان ـ حدثنا : محمد بن على البلخى . حدثنى : محمد بن احمد التيمى ـ بمصر ـ حدثنا : (عبد الله بن) محمد بن جعفر الأسامى قال : كان ابو حنيفة يتهم شيطان الطاق(١) بالرجعة وكان شيطان الطاق يتهم أبا حنيفة بالتناسخ قال : فخرج ابو حنيفة إلى السوق فاستقبله شيطان الطاق ومعه ثوب يريد بيعه فقال له ابو حنيفة : أتبيع هذا الثوب لى إلى رجوع على ؟ فقال : إن أعطيتنى كفيلا أن لاتمسخ قرداً بعتك فبهت ابو حنيفة : قال : ولما مات جعفر بن محمد ، التقى هو وأبو حنيفة فقال له ابو حنيفة : أما إمامك فقد مات . فقال له شيطان الطاق : أما إمامك فمن المنظرين إلى يوم الوقت المعلوم »

أقول : جن الخطيب حيث بدأ يشفى غيظه من أبى حنيفة بما ينسب إلى مثل شيطان الطاق ، وأدبنا يمنعنا نقل ماقاله زملاء شيطان الطاق فى إمامه ، وفى « بحار الأنوار » و « روضات الجنات » شىء كثير من هذا الطراز . ان كان فى ذلك شفاء للصدور كلا بل فى ذلك إشقاء للصدور ، وابن الغطريف أنكروا عليه روايات كما فى لسان الميزان . ومحمد بن على بن الحسين البلخى الهروى يغلب على رواياته المناكير . ومحمد بن احمد التيمى العامرى المصرى كان كذابا يروى نسخة

---

(١) تلقب به محمد بن على بن النعمان الشيعى صاحب النوادر فاشتهر به ويلقبه الإمامية بمؤمن الطاق .

موضوعة كما قال ابن يونس . وبالنظر إلى أن وفاته سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة لايكون شيخه ولد الا فى النصف الأخير من المائة الثالثة ، فيكون بين محمد بن جعفر الأسامى شيخه وبين شيطان الطاق المعاصر لأبى حنيفة مفازة إلا إذا كانت الصلة بينهما صلة ما بين الشياطين نعوذ بالله من الشياطين ومن المعولين عليهم فيما يروون .

وقال فى (٤١٠ و٤٣٦) :

« أخبرنا : ابو نعيم الحافظ . حدثنا : ابو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان . حدثنا : سالم ابن عصام . حدثنا : رستة (عبد الرحمن بن عمر) ، عن موسى بن المساور قال : سمعت جبر ـ وهو (محمد بن) عصام بن يزيد الأصبهانى ـ يقول : سمعت سفيان الثورى يقول : أبوحنيفة ضالمضل» .

أقول : رجال هذا السند غير الخطيب والثورى كلهم أصبهانيون أبو نعيم على تعصبه متكلم فيه وقد سبق ، وكذا شيخه أبوالشيخ ضعفه بلديه أبو احمد العسال ، وسالم بن عصام صاحب غرائب ، ورستة اصبهانى ميلاده سنة ١٨٨ فى رواية ابن أخيه قبل وفاة ابن مهدى بعشرسنين فقط ، ويستبعد أن يجهل ابن اخيه ميلاده ، ومع هذا يقال : إنه روى عن ابن مهدى ثلاثين ألف حديث فلايتصور هذا الاكثار لابن عشر وقد انفرد ابن ماجه من أصحاب الأصول الستة بالرواية عنه . قال أبو موسى المدينى : تكلم فيه أبومسعود ـ وهو الحافظ البارع احمد بن الفرات الرازى ـ كتب إلى أهل الرى ينهاهم عن الرواية عنه . ويكثر الغريب فى حديثه وقال ابو محمد بن حيان غرائب حديثه تكثر ، وموسى بن المساور ابو الهيثم الضبى من رجال الحلية مجهول الحال ولم أر من وثقه و (جبر) بفتح الجيم وتشديد الموحدة وعلى فرض صحة الخبر عن الثورى لم يبين فيه لماذا عده ضالا؟ إن كان لقوله فى الإيمان فهو محض الهداية كما سبق تحقيقه ، وإن كان لشيء سواه فلاندري خلافا بينهما فى شيء غير ذلك من مسائل الاعتقاد ، وقد سبق من الخطيب رواية ثناء الثورى على أبى حنيفة فى (ص ٣٤١) وذكر ابن عبدالبر فى «الانتقاء» (١٢٧) أخبارا أيضا فى ثنائه عليه ، والاسناد هنا كما ترى . ولو فرضنا أن أمر الإيمان خفى على الثورى فعد أبا حنيفة ضالا مضلا لذلك فماذا على أبى حنيفة من هذا ؟ .

وقول عبد الله بن ادريس بعده : (أما ابو حنيفة فضال مضل وأما أبو يوسف ففاسق من الفساق ، فى سنده ذلك الداعر أيوب بن اسحاق السافرى تكلم فيه ابن يونس وفى سنده أيضا رجاء ابن السندى له لسان طلق فى الوقيعة وقد أعرض عنه أصحاب الأصول الستة ووهم عبدالغنى المقدسى فى ظنه أن البخارى أخرج له كما قال المزى وغيره عفا الله عن عبد الله بن ادريس الأودى كان يرمى الناس بالضلال بأيسر سبب يعلو على إدراكه ! وفى الخبر الذى بعده أيوب بن اسحاق بن سافرى السافرى أيضا وما نراه الا كذب على أيوب الواسطى حيث عزا إلى يزيد بن هارون أنه

قال : « ما رأيت قوما أشبه بالنصارى من أصحاب أبى حنيفة » وقد صح عن يزيد بن هارون ثناء بالغ فى أبى حنيفة كما سبق من الخطيب (ص ٣٤٢) كيف وقد أخرج ابن عبد البر عن الحكم بن المنذر ، عن يوسف بن احمد ، عن محمد بن على السمنانى ، عن أحمد بن حماد ، عن القاسم بن عباد ، عن محمد ابن على أنه سمع يزيد بن هارون يقول : قال لى خالد (بن عبدالله الطحان) الواسطى : انظر إلى كلام أبى حنيفة لتتفقه ، فانه قد احتيج إليك . أوقال : إليه وروى عنه خالد الواسطى أحاديث كثيرة اه فياترى هل يقبل هذا النصح من شيخه فيمن يراه كالنصارى ؟ تالله ماهذا الا افك مفترى !

وقد أخرج ابن أبى العوام ، عن جعفر بن محمد بن اعين ، عن يعقوب بن شيبة قال حدثنى : يعقوب بن احمد . قال : سمعت الحسن بن على . قال : سمعت يزيد بن هارون . يقول : وسأله انسان فقال : يا أبا خالد من أفقه من رأيت ؟ قال : أبو حنيفة وليصيرن ابوحنيفة أستاذ أكابرهم ولوددت أن عندى مائة ألف مسألة من مسائله قال : وجالسته قبل أن يموت بجمعة اه وقال ابن ابى العوام أيضا : حدثنى ابراهيم بن احمد بن سهل . قال حدثنا : القاسم بن غسان . قال : سمعت ابراهيم بن عبد الله الهروى . يقول : سمعت يزيد بن هارون يقول : أدركت ألف رجل من الفقهاء وكتبت عن أكثرهم مارأيت فيهم أفقه ولا أورع ولا أحلم من خمسة أولهم ابوحنيفة اه . فحاشا يزيد بن هارون أن يفوه بمثل مانقله الخطيب عنه . وما هو الا من دعارات ابن سافرى والله حسيبه وحسيب من رواه من غير تفنيده وهو يعلم انه كذب .

وقال فى (٤١٠ و ٤٣٧) .

« اخبرنا : احمد بن محمد العتيقى ، والحسن بن جعفر السلماسى ، والحسن بن على الجوهرى . قالوا : اخبرنا : على بن عبد العزيز البرذعى . اخبرنا : ابو محمد عبد الرحمن بن ابى حاتم . اخبرنا : محمد بن عبد الله بن عبدالحكم قال : قال لى محمد بن ادريس الشافعى : نظرت فى كتب لأصحاب أبى حنيفة فاذا فيها مائة وثلاثون ورقة فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسنة . قال ابو محمد لأن الأصل كان خطأ فصارت الفروع ماضية على الخطأ » .

أقول : صبر الخطيب من أول الترجمة إلى هنا من غير أن يذكر من الشافعى رواية فى النيل من أبى حنيفة مع ذكره روايات فى ذلك عن أخص أصحاب أبى حنيفة ، وهنا قد شفى صدره وذكر من الشافعى أربع روايات فى هذا الصدد وإنى لا أتكلم فى سند الرواية الأولى بشرح ماينطوى عليه البرذعى ولا ببيان وجوه تعنت شيخه فى الجرح بما يملى عليه اعتقاده الذى تلقاه من حرب بن اسماعيل ولا بنقل ماقاله الحميدى والربيع المؤذن فى ابن عبدالحكم بل أفرض أن متن الرواية مما أسربه الشافعى الى محمد بن عبد الحكم على خلاف ما تواتر عن الشافعى انه قال : « الناس كلهم عيال فى الفقه على أبى حنيفة » وانه « حمل من محمد بن الحسن حمل جمل من علمه » وانه « أمن الناس عليه فى الفقه »

إلى غير ذلك من نصوصه المسجلة بأسانيدها فى كتب أهل العلم ، وفى تاريخ الخطيب نفسه ، بل أكتفى بلفت النظر إلى غلطة فى النص المنقول هنا - فى الطبعات الثلاث ومخطوطة دار الكتب المصرية - وذلك أن كتبا منكورة لا تكون منسوبة لجميع أصحاب أبى حنيفة كما لا يكون عدد أوراق مايقال له كتب مائة وثلاثين ورقة فقط بل هذا العدد من الأوراق لايتصور ان يكون الا فى كتيب ومثل هذا الكتيب لايكون تأليف جميع أصحابه بل يكون تأليف بعضهم فقط وكل ذلك ظاهر جداً فيما أرى فلعل أصل الروايه : (نظرت فى كتيب لبعض أصحاب أبى حنيفة فاذا فيه مائة وثلاثون ورقة فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسنة) فغلط الناسخ أو أحد الرواة فى نقل الأصل حتى أصبحت الرواية على الصورة السابقة . ونحن نجل مقدار الشافعى من أن ينطق بكلام غير معقول فما تلقاه الشافعى من محمد بن الحسن فقط حمل بختى باعترافه ، وليس ذلك كل مااطلع عليه الشافعى من كتب أصحاب أبى حنيفة ، بل اطلع أيضاً على كتب أبى يوسف والأمالى فقط من بينها نحو ثلاثمائة جزء على مايقال : وسمع كثيراً من وكيع بن الجراح ، وأسد بن عمرو ، ويوسف بن خالد السمتى وغيرهم من أصحاب أبى حنيفة وكتبهم تملأ خزانة ربما لا يكون عدد أوراقها أقل من عدد الكلمات أو الجمل فى مؤلفات الشافعى ، فاذا ثبت بهذه الصورة انه لايعقل ان يكون قوله الا فى كتيب يحتوى على ذلك العدد من الأوراق فقط فماذا على الشافعى لو كان صرح بمؤلف الكتيب المذكور ، وجاهر بذكر ما خالف فى نظره الكتاب والسنة من مسائله ؟ وهو نحو ثلثى مسائل ذلك الكتيب فلو كان فعل ذلك لربما رجع مؤلف الكتيب الى الصواب او أبدى ما عنده من الجواب إن كان حيا ، وان كان ميتا يقوم أحد تلاميذه مقامه فى ذلك فيعم النفع بهذا الأخذ والرد ويتضح الخطأ والصواب من بين المسائل .

وعلى فرض أن أحد أصحاب أبى حنيفة أخطأ فى غالب مسائل كتيب فماذا على أبى حنيفة من ذلك ؟ والشافعى نفسه رجع عما حواه كتاب « الحجة » كالمعروف بالقديم وأمر بغسله والإعراض عنه (١) وهو مجلد ضخم لا يقل عدد أوراقه من ثمانمائة ورقة . ولو لا أن الشافعى رأى قديمه كله مخالفا للكتاب والسنة لما رجع هذا الرجوع ولا تشدد هذا التشدد . فكيف يسوغ للشافعى أن يعير من يكون خطؤه نحو نسبة الواحد إلى العشرة بالنسبة الى خطئه نفسه ؟ . وذلك العالم المفروض خطؤه لم يعترف بعد بالخطأ اعتراف الشافعى بخطئه فى قديمه ولعل لصاحب الكتيب كلاماً يندفع به اعتراض المعترض لوعلم ما هو هذا الاعتراض ؟ ويوجد بين العلماء من يتسرع فى الحكم بمخالفة

---

(١) وفى مناقب الشافعى للفخر الرازى (ص ١٢٢) قال البيهقى : رأيت فى كتاب زكريا بن يحيى الساجى باسناده ، عن البويطى قال : سمعت الشافعى رضى الله عنه يقول « لا أجعل فى حل من روى عنى كتابى البغدادى » وهو قديمه ، ويروى الراعى الأندلسى فى « الانتصار » أمر الشافعى بغسل قديمه كله .

الكتاب والسنة . بحيث يظهر بعد إمعان النظر فى كلامه أنما عده مخالفاً للكتاب والسنة هو الموافق لها ، وهو الصواب بعينه ، وها هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم راوى هذه الحكاية من الشافعى ألف كتابا سماه « ما خالف فيه الشافعى كتاب الله وسنة رسوله » كما ذكره ابن السبكى وغيره فهل نصدقه فيما يقوله ، بالنظر إلى مبالغة ابن خزيمة فى الثناء عليه ؟ حيث يقول : ليس تحت قبة السماء أحد أعلم باختلاف الصحابة والتابعين واتفاقهم من محمد بن عبد الله بن عبد الحكم . ولو كان أصل الحكاية (نظرت فى كتاب لأبى حنيفة) لاستقام المعنى على تقدير التغاضى عما فى السند إلا أن الكلام يكون مرسلا على عواهنه من غير بيان ما هو هذا الكتاب بين كتب أبى حنيفة .

وأما مارواه الخطيب عن الشافعى أيضا أنه قال : (أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ ثم يقيس الكتاب كله عليها) فلا نتكلم فى رجالها وإن كان بينهم من غير رجال السند الأول الربيع المرادى الذى يقول فيه أبو يزيد القراطيسى ما يقول بل نعترف بأن المجتهد قد يخطىء فى التفريع . ولأبى حنيفة بعض أبواب فى الفقه من هذا القبيل ففى كتاب « الوقف » أخذ بقول شريح القاضى وجعله أصلا فرع عليه المسائل فأصبحت فروع هذا الكتاب غير مقبولة حتى ردها صاحباه ، وهكذا فعل فى كتاب « المزارعة » حيث أخذ بقول إبراهيم النخعى وجعله أصلا ففرع عليه الفروع ، ولكن ما هو من هذا القبيل من مسائل أبى حنيفة ربما لا يبلغ فى العد عدد أصابع اليد الواحدة فى حين أن ما عند ذلك العائب من هذا القبيل بحيث يحار فيه كبار الفقهاء من أهل مذهبه فتجدهم مضطربين فيما يختارون فى المذهب بين قديم المسائل وجديدها ، وبين الأجوبة الشفعية المروية عن الامام التى يقال فيها (فيها قولان) فيشكون من عدم مشى الفروع على الأصول وعدم الاطراد فى التأصيل والتفريع مما ليس هذا موضع شرحه وله محل آخر .

وأما ما يعزوه أبو جعفر الأيلى إلى الشافعى (انه لا يعلم أحداً وضع الكتب أدل على عوار قوله من أبى حنيفة) فيدل على أن أبا حنيفة لم يكن يسير على طريقة إخفاء ما فى كلامه من مواطن الضعف وما ذلك إلا من أمانته فى العلم . وأما ما يعزى إليه انه قال : (ما شبهت رأى أبى حنيفة إلا بخيط السحارة يمد كذا فيجىء أخضر ، ويمد كذا فيجىء أصفر) ففى سنده ابن رزق ، وأبو عمرو ابن السماك فلا نظن به أن ينطق بمثل هذا الكلام فى فقه أبى حنيفة وأنت تراه لا يذكره ولا أصحابه فى كتبه إلا بالاجلال وبالدعاء لهم ، وهو لا يعجز عن رد ما يريد أن يرد عليه بحجة دون اللجوء إلى تشغيب أهل المجون . على أن هذا ينافى ماسبق من أنه كان يدع العيب فى كلامه مكشوفا حتى يرى الناظر رأيه فلا يقع فى الغلط كما هو شأن من يتق الله فى أمر دينه . نعم : كان أبو حنيفة عند مدارسة المسائل مع أصحابه يذكر احتمالا فى المسألة فيؤيده بكل ماله من حول وطول ثم يسائل أصحابه أعندهم ما يعارضونه به ؟ فاذا وجدهم مشوا على التسليم بدأ هو نفسه ينقض ما قاله أولا بحيث يقتنع

السامعون بصواب رأيه الثانى فيسائلهم عما عندهم فى الرأى الجديد فإذا رأى أنه لا شىء عندهم أخذ يصور وجهاً ثالثاً فيصرف الجميع إلى هذا الرأى الثالث وفى آخر الأمر يحكم لأحدها بأنه هو الصواب بأدلة ناهضة وليس هذا من قبيل خيط السحارة وإنما هو طريق امتاز به فى التفقيه فبز به هو وأصحابه، الفقهاء.

وقد حدث ابن أبى العوام، عن إبراهيم بن أحمد بن سهل، عن القاسم بن غسان، عن أبيه، عن أبى سليمان الجوزجانى، عن محمد بن الحسن قال: كان أبو حنيفة قد حمل إلى بغداد فاجتمع أصحابه جميعاً، وفيهم أبو يوسف، وزفر، وأسد بن عمرو وعامة الفقهاء المتقدمين من أصحابه فعلبوا مسألة أيدوها بالحجاج وتنوقوا فى تقويمها وقالوا نسأل أبا حنيفة أول ما يقدم فلما قدم أبو حنيفة كان أول مسألة سئل عنها تلك المسألة فأجابهم بغير ما عندهم فصاحوا به من نواحى الحلقة: يا أبا حنيفة بلدتك الغربة فقال لهم رفقاً، رفقاً. ماذا تقولون قالوا: ليس هكذا القول. قال: أبحجة أم بغير حجة؟ قالوا بل بحجة. قال: هاتوا فناظرهم فغلبهم بالحجاج حتى ردهم إلى قوله وأذعنوا أن الخطأ منهم، فقال لهم أعرفتم الآن؟ قالوا: نعم. قال فما تقولون فيمن يزعم ان قولكم هو الصواب وإن هذا القول خطأ؟ قالوا: لا يكون ذاك. قد صح هذا القول فناظرهم حتى ردهم عن القول، فقالوا يا أبا حنيفة ظلمتنا، والصواب كان معنا قال فما تقولون فيمن يزعم أن هذا القول خطأ والأول خطأ والصواب فى قول ثالث فقالوا: هذا مالا يكون قال: فاستمعوا، واخترع قولا ثالثاً وناظرهم عليه حتى ردهم إليه فأذعنوا وقالوا يا أبا حنيفة علمنا قال الصواب هو القول الأول الذى أجبتكم به لعلة كذا وكذا وهذه المسألة لا تخرج من هذه الثلاثة الأنحاء ولكل منها وجه فى الفقه، ومذهب وهذا الصواب فخذوه وارفضوا ما سواه اه إن كان يريد العائب هذا النوع من السحر فهو سحر نعمانى سحر به ألباب الفقهاء حتى العائب لا بابلى يسحر به عيون المغفلين. وهكذا يكون فقه الجماعة، وبه امتاز أصحابه، وقد قال ابن أبى العوام: حدثنى: محمد بن أحمد بن حماد. قال أخبرنى: محمد بن شجاع. قال: سمعت الحسن بن أبى مالك يقول: عن أبى يوسف. قال: كان أبو حنيفة إذا وردت عليه المسألة قال: ما عندكم فيها من الآثار؟ فاذا روينا الآثار وذكرنا وذكر هو ما عنده نظر فان كانت الآثار فى أحد القولين أكثر أخذ بالأكثر، فاذا تقاربت وتكافأت نظر فاختار اه.

وقال فى (٤١١ و ٤٣٧):

«أخبرنا: البرقانى. حدثنى: محمد بن العباس أبو عمر الخزاز. حدثنا: أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلى ـ وأثنى عليه أبو عمر جداً ـ حدثنى: المروذى أبو بكر أحمد بن الحجاج سألت أبا عبدالله ـ وهو أحمد بن حنبل ـ عن أبى حنيفة وعمرو بن عبيد. قال: أبو حنيفة أشد على المسلمين من عمرو ابن عبيد لأن له أصحابا».

أقول : روى الخطيب هنا عن أحمد ست روايات ففي الأولى أبو عمر محمد بن العباس المعروف بابن حيويه الخزاز المسمع بكتب ذلك الرزاز السابق ذكره والصندلي الذي أثنى ابن حيويه وحده عليه لا يكون إلا من هذا الصنف ، وأبو بكر أحمد بن الحجاج المروذى هو صاحب الدعوة إلى أن المراد بالمقام المحمود هو إقعاد الرسول صلى الله عليه وسلم على العرش فى جنبه تعالى ، تعالى الله عما يقول المجسمة علواً كبيراً وفتنة صاحبه البربهارى ببغداد حول هذه الأسطورة معروفة فى كتب التاريخ . راجع « الكامل » لابن الأثير فى أنباء سنة ٣١٧ هـ و ٣٢٣ هـ فياسبحان الله متى كان أحمد يقول : ان عمرو بن عبيد لا أصحاب له ، وقد امتلأت البصرة وبغداد بأصحابه واصحاب أصحابه وهلم جرا حتى أوقعوا احمد فى تلك المحنة ، وكان احمد يترحم على أبى حنيفه ويثنى عليه حينما كان أصحاب عمرو بن عبيد يضربونه فى المحنة المعلومة كما سبق من الخطيب (ص ٣٢٧) وهو الذى تفقه أول ما تفقه على أبى يوسف القاضى وكتب عنه ثلاثة قماطر من العلم كما فى أوائل « سيرة » ابن سيد الناس وتاريخ الخطيب (٢ - ١٥) وكان يستخرج الأجوبة الدقيقة من كتب محمد بن الحسن كما روى عنه ابراهيم الحربى على ما فى تاريخ الخطيب (٢ - ١٧٧) فان كان الخطيب يعول على مثل سند الرواية الأولى كان فى إمكانه أن ينقل من « طبقات الحنابلة » لأبى الحسين بن أبى يعلى الحنبلى ما يشاء فى حق أبى حنيفة لأن لكل زائغ تقولا فى أبى حنيفة .

ولقد صدق عبد العزيز بن أبى رواد حيث قال : (أبو حنيفة المحنة من أحبه فهو سنى ، ومن أبغضه فهو مبتدع) ومصداق ذلك أنك إذا درست معتقد الطاعنين فيه وجدتهم منطوين على زيغ مبين

وأما الرواية الثانية فهى : (أنه كان يعيب أبا حنيفة ومذهبه) وفى سنده أبو الشيخ الاصبهانى وقد ضعفه العسال . ويقول الملك المعظم : أنا أصدق هذا لأن اصحاب احمد الى يومنا هذا لم يفهم أحد منهم « الجامع الكبير » ، ولا عرف ما فيه ومتى وقف عليه فلاشك انه ينكره فضلا عنك باقى كتب اصحاب أبى حنيفة اهـ . والملك المعظم من أعنى الناس «بالجامع الكبير» وأعرفهم بأسراره حيث عنى بشرحه ، وكان أكابر الحنابلة بدمشق فى عهده فيعرف أحوالهم عن كثب ومن جهل شيئا أنكره وعاداه وليس بقليل بين الفقهاء من لم يرض تدوين أقوال أحمد فى عداد أقوال الفقهاء باعتبار أنه محدث غير فقيه عنده وأنى لغير الفقيه إبداء رأى متزن فى فقه الفقهاء ؟

وفى الرواية الثانية : احمد بن جعفر بن حمدان القطيعى مختلط فاحش الاختلاط كما بسطنا ذلك فيما علقناه على « خصائص مسند احمد » لأبى موسى المدينى و « المصعد الأحمد فى ختم مسند الامام احمد » لابن الجزرى . ومحمد بن جعفر الراشدى نسبة إلى الراشدية قرب بغداد وهو راوى العلل عن الأثرم وراوياه القطيعى واحمد بن نصر الذارع غير صالحين للرواية . ومتن الرواية (فى العقيقة عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث مسندة ، وعن اصحابه ، وعن التابعين . وقال أبو حنيفة : هو من عمل الجاهلية) .

وأقول : نعم كان اهل الجاهلية يرون وجوب العقيقة ، وابيحت فى الاسلام من غير وجوب فى رأى ابى حنيفة واصحابه . قال الامام محمد بن الحسن الشيبانى فى « الآثار » : أخبرنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن ابراهيم قال : كانت العقيقة فى الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت . قال محمد : وأخبرنا : أبو حنيفة قال حدثنا : رجل ، عن محمد ابن الحنفية إن العقيقة كانت فى الجاهلية فلما جاء الاسلام رفضت . قال محمد : وبه نأخذ ، وهو قول ابى حنيفة اه . وليس أحد ينكر أنها فى الأصل كانت من عمل الجاهلية ثم عمل بها فى الاسلام . ويرى أبو حنيفة أن ما كان من عمل أهل الجاهلية معتبرين وجوبه عليهم إذا عمل به فى الاسلام لا يدل هذا العمل إلا على الاباحة لا على إبقاء الوجوب المعتبر فى الجاهلية ، ومعه فى هذا الرأى محمد ابن الحنفية - ذلك الفقيه العظيم الذى كان يزاحم فقهاء الصحابة فى الافتاء - وكذلك معه ابراهيم النخعى — ذلك الفقيه الجليل الذى يقول عنه الشعبي ماترك ابراهيم بعده أعلم منه فقيل له : ولا الحسن ، ولا ابن سيرين . قال : ولا الحسن ، ولا ابن سيرين ، ولا من أهل البصرة ، ولا من أهل الكوفة ، ولا من أهل الحجاز . وفى رواية ولا بالشام — ومعه ايضاً صاحبه محمد بن الحسن - ذلك الفقيه البارع الجامع إلى علم ابى حنيفة علم أبى يوسف ، والأوزاعى ، والثورى ، ومالك رضى الله عنهم — ولا يرون ثبوت وجوب العقيقة بمثل الأحاديث الواردة فى العقيقة ، وإن ادعاه احمد وانفرد به عن الجماعة . وأما الاباحة التى تشمل الندب فليس بين أصحاب أبى حنيفة من ينكرها . والكلام فى أحاديث العقيقة طويل الذيل ومراد أبى حنيفة من عدها من عمل الجاهلية ما سبق بيانه ، على أن هناك رواية تفيد أنه إنما كان يكره لفظ العقيقة .

وأما الرواية الرابعة فهى : (قيل لأحمد بن حنبل : قول أبى حنيفة الطلاق قبل النكاح ؟ فقال : مسكين أبو حنيفة كأنه لم يكن من العراق ، كأنه لم يكن من العلم بشىء قد جاء فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وعن الصحابة ، وعن نيف وعشرين من التابعين مثل سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب ، وعطاء ، وطاوس ، وعكرمة . كيف يجترىء أن يقول تطلق ؟ » .

أقول : لفظ البيكندى لفظ انقطاع ولا نثق بالقواس وصاحبه حيث يقول الخطيب : اخبرنى : محمد بن عبدالملك القرشى . أخبرنا : أحمد بن محمد بن الحسين الرازى . حدثنا : محمود بن اسحاق بن محمود القواس - ببخارى - قال : سمعت أباعمرو حريث بن عبدالرحمن يقول : سمعت محمد بن يوسف البيكندى يقول قيل لاحمد إلى آخره . على أن مذهب أبى حنيفة انه لاطلاق الا فى ملك أومضافا الى ملك او فى علقة من علائق الملك ، ويجب ان يكون احمد من أعلم الناس بذلك لأنه عراقى تفقه على علماء العراق من أصحاب ابى حنيفة وقد أجمعت الأمة على أنه لا يقع طلاق قبل النكاح لقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن الآية » فمن علق الطلاق بالنكاح

وقال إن نكحت فلانة فهى طالق . لايعد هذا المعلق مطلقا قبل النكاح ولا الطلاق واقعا قبل النكاح . وانما يعد مطلقاً بعده حيث يقع الطلاق بعد عقد النكاح . فيكون هذا خارجا من متناول الآية . ومن متناول حديث (لاطلاق قبل النكاح(١)) لان الطلاق فى تلك المسألة بعد النكاح لاقبله ، واليه ذهب أبوحنيفة وأصحابه الثلاثة وعثمان البتى ، وهوقول الثورى، ومالك ، والنخعى ، ومجاهد ، والشعبى ، وعمر بن عبد العزيز فيما اذا خص . والأحاديث فى هذا الباب لا تخلو عن اضطراب . والخلاف طويل الذيل بين السلف فيما إذا عم أو خص ، وقول عمر بن الخطاب صريح فيما ذهب اليه ابو حنيفة وأصحابه . وتابع الشافعى ابن المسيب فى عدم الوقوع سواء عم أو خص، وإليه ذهب احمد. والكلام متسع جداً فى هذه المسألة فكيف يتصور أن يقول احمد مايعزى إليه فى الرواية الرابعة مع كون ابى حنيفة واضح الحجة جدا فى ذلك ومعه رجال لا يحصون من فقهاء السلف ـ راجع «أحكام القرآن» لأبى بكر الرازى (٣-٣٦١)

وأما الرواية الخامسة : ففيها نسبة (ماقول ابى حنيفة والبعر عندى إلا سواء) الى احمد ، وفى سندها سوى ابن رزق ، والنجاد ، وعبدالله بن احمد ـ مهنأ بن يحيى وقال أبوالفتح الازدى عن مهنأ هذا منكر الحديث وتابعه الخطيب ، فكيف يتصور أن يلفظ احمد بمثل هذا اللفظ الشنيع ؟ ويأبى أدب كثير من السوقة أن يفوه بمثله ، والمصدر المضاف من ألفاظ العموم عندالفقهاء فيكون لذلك اللفظ خطورة بالغة لأن أباحنيفة يعتقد فى الله تعالى ما يكون خلافه كفراً أو بدعة شنيعة عند من ألقى السمع وهو شهيد ، ومسائله فى الفقه غالبها مسائل إجماعية بين الأئمة المتبوعين سبقهم ابوحنيفة فى تدوينها ، والقسم الجارى فيه النزاع منها قليل فيكون امتهان قوله فى المسائل الاعتقادية والمسائل الفقهيه التى مانازعه فيها أحد من أئمة المسلمين محض كفر لا يصدر ممن له دين فيكون هذا طعنا فى أحمد لافى أبى حنيفة ، وقد ذكرنا هذه الرواية بما رواه ابن الجوزى فى مناقب احمد عند ذكر صبره وتحمله للأذى (ص ٢٢٣) بسنده عن بلال الآجرى أنه ذكر أبا حنيفة عند أحمد فقال احمد بيده هكذا ونفضها ثم قال فقلت : «كان قول(٢) ابى حنيفة أكثر نفعا من ملء الأرض من مثلك» . هكذا يحصد الزوبعة من زرع الريح .

وأما الرواية السادسة : ففيها عزو (لو أن رجلا ولى القضاء ثم حكم برأى أبى حنيفة ثم سئلت عنه لرأيت أن أرد أحكامه) الى أحمد وفى سندها محمد بن احمد الأدمى ، وزكريا بن يحيى الساجى وقد سبق ذكر حالهما مرات ، وفيه ايضا محمد بن روح وهومجهول وشواهد الحال تكذب الرواية لأن احمد يتابع أباحنيفة فى أمهات المسائل الخلافية . ويقول ابو المؤيد الخوارزمى فى «جامع المسانيد»

---

(١) أخرجه ماجه عن المسور .

(٢) و(قول) تصحفت إلى(بول) فى النسخة المطبوعة ولاادرى هل هذا من غلط الطابع أو ناسخ الأصل .

(١ - ٦٧) : ان كتب ابي حنيفة لا يخالفها احمد الا فى عدة مسائل أقل مما يخالف فيها الشافعي وغيره ، وقد كتبت مائة وخمساً وعشرين مسألة من أصول المسائل التى وافق فيها أحمد أبا حنيفة وخالفهما الشافعي اه . و « مغنى » الموفق بن قدامة يكفيك دليلا على هذا بل « الافصاح » لابن هبيرة الوزير الحنبلى على صغره كاف فى ذلك . وقد ذكر سليمان بن عبد القوى الطوفى الحنبلى فى « شرح مختصر الروضة » فى أصول الحنابلة : وانى والله لا أرى إلا عصمة أبي حنيفة مما قالوه . وتنزيهه عما اليه نسبوه . وجملة القول فيه أنه قطعا لم يخالف السنة عناداً ، وانما خالف فيما خالف اجتهاداً بحجج واضحة ودلائل صالحة لائحة ، وحججه بين أيدى الناس موجودة وقل أن ينتصف منها مخالفوه ، وله بتقدير الخطأ أجر ، وبتقدير الاصابة أجران ، والطاعنون عليه إما حساد أوجاهلون بمواقع الاجتهاد ، وآخر ما صح عن الامام احمد رضى الله عنه احسان القول فيه ، والثناء عليه ذكره أبو الورد من أصحابنا فى كتاب « أصول الدين » اه وقد شرحت أسباب اضطراب الروايات عن أحمد فى هذا الباب فى « بلوغ الأمانى فى سيرة الامام محمد بن الحسن الشيبانى » وفيما علقناه على « الاختلاف فى اللفظ » لابن قتيبة وقانا الله سبحانه من نزعات التعصب .

وقال فى (٤١٢ و ٤٣٩) :

« اخبرنى: الحسن بن أبي طالب . اخبرنا : محمد بن نصر بن مالك . حدثنا : ابو الحسن على بن ابراهيم النجاد - من لفظه - اخبرنا : محمد بن المسيب . حدثنا : ابو هبيرة الدمشقى . حدثنا : ابو مسهر . حدثنا : خالد بن يزيد بن ابى مالك . قال : أحل أبوحنيفة الزنا ، وأحل الربا ، وأهدر الدماء . فسأله رجل ما تفسير هذا ؟ فقال اما تحليل الربا فقال : درهم وجوزة بدرهمين نسيئة لا بأس به . وأما الدماء فقال : لو أن رجلا ضرب رجلا بحجر عظيم فقتله كان على العاقلة ديته ، ثم تكلم فى شيء من النحو فلم يحسنه . ثم قال : لوضربه بابا قبيس كان على العاقلة . قال واما تحليل الزنا فقال : لو أن رجلا وامرأة أصيبا فى بيت وهما معروفا الأبوين فقالت المرأة هو زوجي وقال هو: هى امرأتى لم أعرض لهما . قال ابو الحسن النجاد : وفى هذا ابطال الشرائع والأحكام » .

أقول : وقع فى الطبعات الثلاث (نصر بن لمك) والصواب (نصر بن مالك) كما أثبتناه . وفى سند هذا الهذيان محمد بن نصر بن أحمد بن نصر بن مالك القطيعي ذلك الكذاب صاحب التسميع الطرى وفى تاريخ الخطيب (٣ - ٣٢١) عن الأزهرى أنه سمع أبا الحسن بن رزقويه يقول : ألا ترى إلى ابن مالك - يعني القطيعي هذا - أنه جاءنى بقطعة من كتب ابن أبي الدنيا وقال لى : اشترها منى ، فان فيها سماعك معى من البرذعي فقلت له : يا هذا والله ما سمعت من البرذعي شيئاً . قال الأزهرى فنظرت فى تلك الكتب وقد سمع فيها ابن مالك بخطه لابن رزقويه تسميعاً طرياً . ورواية مثله معدودة فى عداد المحفوظ عند الخطيب !! وأما خالد بن يزيد بن أبي مالك الدمشقى

فهو الذى يقول عنه ابن معين : بالشام كتاب ينبغى أن يدفن «كتاب الديات» لخالد بن يزيد بن أبى مالك لم يرض أن يكذب على أبيه حتى كذب على الصحابة . قال ابن أبى الحوارى : سمعت هذا الكتاب عن خالد ثم أعطيته للعطار فأعطى للناس فيه حوائج . قال النسائى : غير ثقة . وقال أحمد : ليس بشىء . قاله الذهبى . فى «الميزان» : وأين كان عقل الخطيب ودينه حينما دون هذه الأخلوقة فى عداد المحفوظ عند النقلة بسند فيه مثلهما فى الكذب ؟ وهو من أعرف الناس بحالها ، فلعل الخطيب نفسه لم يكن أقل شأناً منهما فى الاجتراء والافتراء . وأما تلك المسائل فمسألة (درهم وجوزة) فرية بلا مرية لأنها على خلاف المدون فى مذهبه وأبو حنيفة من أشد الفقهاء فى النسيئة . ولا يكون من مثل خالد بن أبى مالك المذكور إلا الافتراء واما القتل بالمثقل : فقد سبق بيانه مفصلا فلا نعيده هنا ، وكذلك مسألة (ولو ضربه بأباقيس) . وأما الزنا : فقد قال الملك المعظم فى «السهم المصيب» : إذا جاء واحد إلى كل واحد من امرأة ورجل فقالا له نحن زوجان فبأى طريق يفرق بينهما أو يعترض عليهما ؟ لأن كل واحد منهما يدعى أمراً حلالا ، ولو فتح هذا الباب لكان الانسان كل يوم بل فى كل ساعة يشهد على نفسه وعلى زوجه أنهما زوجان ، وهذا لم يقل به أحد من الأئمة وفيه من الحرج ما لا يخفى على أحد اﻫ فذهب هكذا مسعى الخطيب فى تشويه مذهب أبى حنيفة بالروايات المختلقة أدراج الرياح .

وقال فى (٤١٢ و ٤٤٠) :

«أخبرنا : البرقانى . أخبرنا : بشر بن أحمد الاسفراينى . حدثنا : عبد الله بن محمد بن سيار الفراهينانى . قال : سمعت القاسم بن عبدالملك أبا عثمان يقول : سمعت ابا مسهر يقول : كانت الأئمة تلعن ابا فلان على هذا المنبر ، وأشار إلى منبر دمشق قال الفراهينانى : وهو أبو حنيفة» .

أقول : وقع فى الطبعات الثلاث بدل الفراهينانى (الفرهيانى) وهو غلط ، ولعن شخص معين لا يكون فيه نص فى الشرع على أنه من أهل النار ، يعد ذنباً عظيماً فى هذا الدين الحنيف ولو كان عامياً جلفا فكيف يكون لعن إمام من أئمة الدين ؟ وهذا الإجرام بمجرده كاف فى سقوط اللاعن فتبا لمن يحتج بإجرام المجرمين . على أن لعن أبى حنيفة فى منبر دمشق لم يقع فى رواية أبى مسهر كما ترى بل قال (كانت الأئمه تلعن أبا فلان على هذا المنبر) فجعل الفراهينانى الخبيث (أبا فلان) أبا حنيفة من غير دليل والمتبادر من لفظ الأئمة عند ذكره مع المنبر الخلفاء ، ولا شك أن خلفاء بنى أمية كانوا يلعنون على بن أبى طالب كرم الله وجهه على ذلك المنبر ـ أخزاهم الله ـ إلى أن رفع ذلك عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه ولم يكن دمشق عاصمة الملك بعدهم حتى يتصور أن الخلفاء كانوا يلعنون أبا حنيفة على ذلك المنبر ولو فرض وقوع ذلك منهم أو من الخطباء المجارين لأئمة الجور فلأبى حنيفة أسوة حسنة فى على بن أبى طالب كرم الله وجهه والفراهينانى من شيوخ ابن عدى ،

ومحمد بن الحسن النقاش ومن طرازهما فى المعتقد فلا يوثقه إلا مثله ، وأبو مسهر طويل اللسان على مخالفيه لكنه سرعان ما أجاب فى محنة القرآن سامحه الله .

وقال فى (٤١٢ و ٤٤٠) :

« أخبرنى : الخلال . حدثنا : أبو الفضل عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد الزهرى . حدثنا : عبد الله بن عبد الرحمن ابو محمد السكرى . حدثنا : العباس بن عبد الله الترقفى . قال : سمعت الفريابى (محمد بن يوسف) يقول : كنا فى مجلس سعيد بن عبد العزيز بدمشق فقال رجل فيما يرى النائم كأن النبى صلى الله عليه وسلم قد دخل من باب الشرقى — يعنى باب المسجد — ومعه ابو بكر وعمر وذكر غير واحد من الصحابة وفى القوم رجل وسخ الثياب رث الهيئة فقال تدرى من هذا ؟ قلت لا ، قال هذا أبو حنيفة ممن أعين بعقله على الفجور فقال له سعيد بن عبد العزيز : أنا أشهد انك صادق لو لا أنك رأيت هذا لم تكن تحسن تقول هذا » .

أقول : فى الطبعات الثلاث (لولا انك رأيت هذا لم يكن الحسن يقول هذا) وهذا كلام غير مفهوم الارتباط بما سبق ولعل هذا مصحف من (لولا انك رأيت هذا لم تكن تحسن تقول هذا) ويكون هذا الاستدلال من طرائف الاستدلال على صدق الرائى حيث يبيح سعيد ابن عبد العزيز لنفسه ان يشهد لذلك الرجل المجهول انه صادق فى رؤياه كأنه شهد معه القصة فى الرؤيا ، وهذا أنموذج من تفكير خصوم أبى حنيفة . والراوى عنه هو محمد بن يوسف الفريابى ذلك الرجل الصالح الذى سكن عسقلان مرابطاً مع جماعة من المرابطين وكان يأمر أهل الثغر بالاستثناء فى كل شىء تمسكا بعمل السلف فى الايمان ، وكان بالغ العداء للمرجئة الذين لا يستثنون فى الإيمان وكانوا مغالين فى بغض أبى حنيفة الذى كان فى رأس من يقول من أهل عصره (أنا مؤمن حقا) باعتبارهم إياه رأس المرجئة مع أن الاستثناء فى الايمان لا يصح إلا باعتبار أن الخاتمة مجهولة، وعليه يحمل كلام السلف . وقد أدى غلو الفريابى فى هذا الباب بجماعته فى عسقلان إلى القول فى كل شىء « إن شاء الله » حتى إذا سألت أحدهم الأرض تحت أرجلنا ؟ يقول إن شاء الله . وإذا سألته بعد أن صلى . صليت ؟ يقول إن شاء الله . وهكذا إلى أن تطور هذا المذهب إلى ما يحكيه ابن رجب فى ذيل طبقات الحنابلة فى ترجمة أبى عمرو سعد بن مرزوق الحنبلى رئيس هؤلاء الجماعة الذين يقولون: « ان الايمان غير مخلوق أقواله وأفعاله ، وأن حركات العباد مخلوقة لكن القديم يظهر فيها كظهور الكلام فى ألفاظ العباد » ومثل هؤلاء يجب هجرهم وترك الالتفات اليهم إلا أن موضع العبرة فى صنيعهم انهم يشكون فى كل شىء ويستثنون إلا فيما يتعلق بمثالب أبى حنيفة فانهم يجزمون بها سواء كانت فى اليقظة أو المنام ولا يرون حاجة إلى السؤال عن الرائى من هو ؟ ولا إلى تفسير الرؤى المحكية وتعبيرها مع أن رؤيا الانبياء منها ما يحتاج إلى التفسير كما فى « فتح البارى » وغيره ، ومع ان علماء

تفسير الأحلام كثيراً ما تراهم يؤولون الحزن بالفرح والشيء بضده ونحو ذلك وليس الغريب أن تكون تلك الطائفة بالحالة التي ذكرناها وإنما الغريب أن يتسقط الخطيب كل ما يجده في مثالب أبي حنيفة ويلقطه هاشاً باشاً به كأنه ظفر بحجة عظيمة ضد أبي حنيفة نعم ظفر بحجة لكن بحجة تدل على مبلغ سخافة عقول أصحاب الخطيب في عداء أبي حنيفة وقد سبق بيان حكم الرؤى في الشرع فلا نعيده هنا ورؤياهم هذه إن كانت حقيقة عندهم كالواقع في اليقظة يكون أبو حنيفة من الصحابة وهذه منزلة لا يريدونها له .

وفي الخبر الذي بعده تلبيب أبي حنيفة في الرؤيا أيضا وفي سنده أبو الفتح محمد بن المظفر الخياط الذي لا يعرفه أحد سوى الخطيب ولا روى أحد عنه سواه وشيخه صاحب قوت القلوب أحد السالمية ويقول عنه الخطيب : ان له أشياء منكرة في الصفات ثم يروى عنه .

وقال في (٤١٣ و ٤٤١) :

« أخبرنا : القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي . حدثنا : عبد الله بن محمد بن عثمان المزني ـ بواسط ـ حدثنا : طريف بن عبيد الله (الموصلي) قال : سمعت ابن أبي شيبة ـ وذكر أبا حنيفة ـ فقال : أراه كان يهودياً » .

أقول : هذا أيضا في عداد المحفوظ عند النقلة في نظر الخطيب ، مع أنه هو الذي يقول عن أبي العلاء الواسطي رأيت له أصولا مضطربة وأشياء سماعه فيها مفسود إما مصلح بالقلم واما مكشوط بالسكين ، وقد انفرد برواية المسلسل بأخذ اليد راجع (٣ - ٩٦) من تاريخ الخطيب ـ وشيخه عبد الله بن محمد المزني هو ابن السقاء الحافظ الواسطي من أصحاب الساجي المعروف هجره أهل واسط لروايته حديث الطير ، كما في « طبقات الحفاظ » للذهبي (٣ - ١٦٥) . وطريف بن عبيد الله الموصلي ضعيف عنده مناكير قال الدارقطني : ضعيف. وقال أبو زكريا يزيد بن محمد بن إياس الموصلي في تاريخه: لم يكن من أهل الحديث ، توفي سنة أربع وثلاثمائة . وهو من شيوخ ابن السقاء راجع « اللسان » والظاهر أن ابن أبي شيبة شيخه هو محمد بن عثمان المجسم الكذاب كذبه غير واحد راجع « ميزان الذهبي » و« تكملة الرد على نونية ابن القيم » على أن الخطيب ـ وان قل حضوره مجلس القاضي أبي الطيب في الفقه ـ يعلم جيداً حكم من يقول لمسلم من آحاد المسلمين : يا يهودي . في باب التعزير من كتب الفقه فضلا عن حكم من يقول ذلك لامام من أئمة المسلمين قد اتخذه شطر الأمة المحمدية بل ثلثاها إماما لهم في أمر دينهم حيث كان دينه وعلمه موضع ثقة عندهم والحاصل أن سند الخبر كما ترى والمتن على ما وصفناه ومع ذلك يدون الخطيب هذا الخبر لأنه فقد الحياء نسأل الله الصون .

وقال فى (٤١٣ و ٤٤١):

« أخبرنى : ابراهيم بن عمر البرمكى . حدثنا : عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبرى . حدثنا : محمد بن أيوب بن المعافى البزاز ، قال : سمعت إبراهيم الحربى يقول : وضع أبوحنيفة أشياء فى العلم ، مضغ الماء أحسن منها . وعرضت يوما شيئاً من مسائله على أحمد بن حنبل فجعل يتعجب منها ، ثم قال : كأنه هو يبتدىء الاسلام » .

أقول : فيه العكبرى وهو ابن بطة الحنبلى صاحب « الابانة » كان من أجلاد الحشوية له مقام عندهم إلا أنه لا يساوى فلسا ، وهو الذى روى حديث ابن مسعود (كلم الله تعالى موسى عليه السلام يوم كلمه وعليه جبة صوف ، وكساء صوف ، ونعلان من جلد حمار غير ذكى) فزاد فيه : (فقال من ذا العبرانى الذى يكلمنى من الشجرة ؟ قال أنا الله) والتهمة لاصقة به لا محالة لانفراده بتلك الزيادة كما يظهر من طرق الحديث فى « لسان الميزان » وغيره وما فعل ذلك إلا ليلقى فى روع السامع ان كلام الله من قبيل كلام البشر بحيث يلتبس على السامع كلامه تعالى بكلام غيره . تعالى الله عن مزاعم المشبهة فى إثبات الحرف والصوت له تعالى ، وكتبه من شر الكتب وله طامات فلا تعويل على روايته هنا وأنى لمثل الحربى أن يفوه بمثل ما نسب اليه هنا ؟ .

وقال فى (٤١٣ و ٤٤١):

« أنبأنا : ابن رزق . أخبرنا : ابن سلم . أخبرنا : الأبار . أخبرنا : محمد بن المهلب السرخسى . حدثنا : على بن جرير . قال : كنت فى الكوفة فقدمت البصرة وبها ابن المبارك فقال لى : كيف تركت الناس ؟ قال قلت : تركت بالكوفة قوما يزعمون أن أبا حنيفة أعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفر : قلت : اتخذوك فى الكفر إماما قال فبكى حتى ابتلت لحيته ـ يعنى أنه حدث عنه ـ أخبرنى : محمد بن على المقرىء . أخبرنا : محمد بن عبد الله النيسابورى (الحاكم) قال : سمعت أبا جعفر محمد بن صالح بن هانىء يقول حدثنا : مسدد بن قطن . حدثنا : محمد بن أبى عتاب الأعين . حدثنا : على بن جرير الابيوردى . قال : قدمت على ابن المبارك فقال له رجل : ان رجلين تماريا عندنا فى مسألة فقال أحدهما : قال أبو حنيفة ، وقال الآخر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الأول كان أبوحنيفة أعلم بالقضاء ، فقال ابن المبارك : أعد على فأعاد عليه فقال : كفر كفر . قلت بك كفروا ، وبك اتخذوا الكافر إماما . قال ولم ؟ قلت بروايتك عن أبى حنيفة قال : أستغفر الله من رواياتى عن أبى حنيفة » .

أقول : فى سند الخبر الأول ابن رزق ، وابن سلم ، والأبار ولا تجد لعلى بن جرير رواية مطلقا عن ابن المبارك فى غير هذين الخبرين وعلى بن جرير الباوردى هذا زائغ لم يستطع ابن ابى حاتم

ان يذكر شيخاً له ولا راوياً عنه وجعله بمنزلة من يكتب حديثه وينظر فيه ـ رواية عن أبيه ـ لا فى عداد من يحتج به ونحن قد نظرنا فيه فوجدناه باهتاً ، ملء قلبه العصبية وليس من حاجة إلى دليل على مجازفته البشعة وعصبيته الباردة سوى ماهنا ، وفى الخبر الثانى الحاكم شديد التعصب اختلط فى آخره ويقال عنه انه كان رافضيا خبيثا راجع « اللسان » و « الميزان » ، ومسدد بن قطن ليس بأحسن حالا من أبيه السابق ذكره والحكايتان مختلقتان حتما ولم يكن ابن المبارك ليسكت عن مثل ذلك السفيه ، وشواهد الحال تكذب الخبر الأول فمن الذى يتصور أن يقول : إن فلانا أعلم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يرفع أمره إلى ولى الأمر ليقيم عليه حكم الشرع فى مثل ذلك العصر ؟ وغاية مايمكن أن يقع فى الكوفة إذ ذاك وجود أناس يهتمون بفقه أبى حنيفة ولا يبالون بتحديث هذا الجامد البهات ولا يصغون اليه حيث لا يأتمنونه فى دين الله فيرميهم هذا البهات بانهم إنما أعرضوا عنه لعدهم أبا حنيفة أعلم من سيد الأولين والآخرين ، فكأن هؤلاء ما كانوا ليعرضوا عن تحديث هذا الخبيث لولا كان اعتقادهم فى أبى حنيفة ذلك ومثل هذا التوليد غاية فى البهت والكذب ! ومن الذى وثقك والتفت إلى تحديثك من علماء الأمصار ؟ حتى ترمى أهل الكوفة بذلك الافتراء الشنيع ثم كيف تعد أيها النذل ! رواية الحديث عن أبى حنيفة امامة فى الكفر ؟ . ثم تراه فى الخبر الثانى يجعل الحديث مع ابن المبارك لرجل آخر مجهول يجعله يزعم أن شخصا ادعى ان أبا حنيفة أعلم بالقضاء من غير أن يذكر المفضل عليه موهما أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسياق الحديث يدلنا على ان شخصين تناقشا فى مسألة قضائية فذكر أحدهما قول أبى حنيفة فى المسألة وذكر الآخر حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى الأول هذا الذى ذكر الحديث غير مستأهل للاجتهاد ربما يكون الحديث منسوخا او غير ثابت ، أو يكون فيه علة أو فى دلالته شىء وانما يستبين ذلك كله المجتهد لا المتعالم المجازف المتطاول على الأئمة فقال له : أبو حنيفة أعلم بالقضاء . ـ أى منك ـ ولا يتصور أن يكون التفضيل بالنظر إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن ابن المبارك ممن يتسرع فى الاكفار ، ولا ممن كان يسكت أمام مثل هذا الاتهام الشنيع ، والكافر بالمعنى الصحيح من أكفر إمام المسلمين وفقيه الملة بهذا التهور القبيح لأنه هو الذى يعتقد أن الايمان كفر ومن اعتقد ذلك فهو كافر .

وقال البدر العينى فى « تاريخه الكبير » فى ترجمة أبى حنيفة عند ذكره لقول ابن الجارود فى أبى حنيفة : وقد اختلف فى إسلامه : « الذى يقول فى أبى حنيفة (قد اختلف فى إسلامه) يقال فيه لا يختلف فى عدم إسلامه وهل يحل لمن يتسم بالاسلام ان يقول هذا القول ، ومن هذا القبيل مارواه الحاكم فى معرفة علوم الحديث » عن دعلج ، عن الأبار ، عن محمود بن غيلان قلت ليزيد ابن هارون : ما تقول فى الحسن بن زياد اللؤلؤى ، فقال : أو مسلم هو ! » وانت تعرف دعلجاً

والآبار ، ويفطن القارىء الكريم الى أن هذا الخبيث الباوردى يفترى على الناس مالم يقولوه حيث حاول ان يحدثهم ولم يلتفتوا اليه والله ينتقم من أمثاله .

وقال فى (٤١٤ و ٤٤٢) :

« اخبرنى : الحسن بن ابى طالب . اخبرنا : احمد بن محمد بن يوسف . حدثنا : محمد بن جعفر المطيرى . حدثنا : عيسى بن عبد الله الطيالسى . حدثنا : الحيدى . قال : سمعت ابن المبارك يقول : صليت وراء ابى حنيفة صلاة وفى نفسى منها شىء . قال : وسمعت ابن المبارك يقول : كتبت عن ابى حنيفة اربعمائة حديث إذا رجعت إلى العراق إن شاء الله محوتها » .

أقول : فى سنده احمد بن محمد بن يوسف بن محمد بن دوست البزاز تكلم محمد بن ابى الفوارس فى روايته عن المطيرى وطعن فيه . وقال الازهرى : ابن دوست ضعيف رأيت كتبه كلها طرية ، قيل انه كان يكتب الأجزاء ويتربها ليظن أنها عتق والكلام فيه طويل راجع « تاريخ الخطيب » (٥ — ١٢٥) وهذا يغنينا عن الكلام فى باقى رجاله .

ورواية الحيدى عن ابن المبارك غير معروفة وما يعزى إلى ابن المبارك من انه قال : (لئن رجعت من هذه لأخرجن أبا حنيفة من كتبى) فى سنده اسماعيل بن حمدويه مجهول ، والحيدى بالغ التعصب وقد كذبه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فيما رواه عن الشافعى فيمن يخلفه كما فى « الطبقات الكبرى » للتاج السبكى (١-٢٢٤)

وابراهيم بن شماس ذلك المتعبد الغازى لا يعلم من ابى حنيفة شيئا وإنما يعاديه عداء وليس هو ممن يعلم مواطن الضعف او القوة فى الفقه وانما يسمع شيئا من اخوانه المرابطين ، فيسايرهم فيما يقولون وليس أدل على ذلك أنه على علو طبقته لم يخرج عنه أحد من أصحاب الاصول الستة ومن أخرج عنه ممن سواهم لم يكثر عنه وإنما الرجل بطل مغوار متعبد متعصب ، إذا أصر على الطلب ربما يعد ابن المبارك معلقا على مشيئة الله سبحانه ، ثم يأتى خبر فيه قول ابن المبارك : اضربوا على حديث أبى حنيفة .

وفى سنده العقيلى ذلك المتعصب الخاسر وشيخه محمد بن ابراهيم بن جناد المنقرى لم يوثقه غير ابن خراش ولعله كان على مذهبه ، وابو بكر محمد بن ابى عتاب الأعين لم يكن من أهل الحديث كما قال ابن معين ، وابراهيم بن شماس ، ملء إهابه التعصب على زهده وماذا على أبى حنيفة اذافرض أن احد الرواة ضرب على حديث خاص من أحاديثه ؟ وقد يكون ذلك من عدم ضبط الراوى عنه ويقضى على مختلقات الخصوم فى هذا الباب كثرة رواية ابن المبارك عن أبى حنيفة فى المسانيد السبعة عشر له رغم هذه الروايات الزائفة ورغم رغبات الرواة الجامدين المنحرفين عن أبى حنيفة فأنى تصح رواية (ضرب ابن المبارك على حديث أبى حنيفة قبل أن يموت بأيام يسيرة) ؟ وقد

أشبعنا الكلام فيما سبق بحيث يعلم منه علما باتاً أن ابن المبارك لم يزل على موالاة أبي حنيفة واجلاله إلى أن مات رحمه الله .

وفي سند الرواية الأخيرة عبد الله بن سليمان وهو ابن ابي داود الكذاب الساقط ، وعبد الله ابن احمد صاحب كتاب « السنة » وما حواه كتابه هذا كاف في معرفة الرجل ومثله لا يصدق في أبي حنيفة . وقد بلي فيه الكذب وقد روى علي بن حمشاذ — وأنت تعرف منزلته في العلم — انه سمع احمد بن عبد الله الاصبهاني يقول : أتيت عبد الله بن احمد بن حنبل فقال : أين كنت ؟ فقلت في مجلس الكديمي ، فقال : لاتذهب إلى ذاك فانه كذاب . فلما كان في بعض الأيام مررت به فاذا عبد الله يكتب عنه فقلت : يا ابا عبد الرحمن اليس قلت لاتكتب عن هذا فانه كذاب ؟ قال : فاومأ بيده إلى فيه أن اسكت . فلما فرغ وقام من عنده قلت : يا أبا عبد الرحمن أليس قلت : لا تكتب عنه . قال : انما أردت بهذا أن لا يجيء الصبيان فيصيروا معنا في الاسناد واحداً اه . وان سعى الخطيب في اعلاله في (٣ — ٤٣٩) بان يقول ان احمد بن عبد الله الاصفهاني مجهول كيف وهو من ثقات شيوخ ابن حمشاذ مترجم في تاريخ اصفهان لابي نعيم وليس ابن حمشاذ الحافظ الثقة ممن يروي عن المجاهيل ولا هو ممن يعول على من لا يعول عليه وان تجاهله الخطيب لحاجة في النفس فليس ذلك بضائره . والحسن بن الربيع يقول فيه ابن معين : لو كان يتقي الله لم يكن يحدث بالمغازي ما كان يحسن يقرؤها . ومع ذلك لفظه لفظ انقطاع .

وفي سند الخبر الذي بعده محمد بن شفيق وليس بذاك ومتن الخبر « لحديث واحد من حديث الزهري أحب الي من جميع كلام أبي حنيفة » وماذا على أبي حنيفة ؟ على تقدير ثبوت الحكاية من تفضيل ابن المبارك حديثاً واحداً يرويه الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم على جميع كلام أبي حنيفة ؟ وهو كذلك في غير روايته لكتاب الله ورسوله .

<u>وقال في (٤١٥ و ٤٤٤) :</u>

« قال ابن المبارك : كان ابو حنيفة يتيما في الحديث . وقال ابو قطن : كان زمناً في الحديث » .

أقول : ساق الخطيب الخبر الأول بسندين في أحدهما ابن دوما ، والكذوب قد يصدق وهذا الخبر مما ذكره ابن عبد البر في « الانتقاء » (١٣٢) إلا أنه تصحف على الناسخ لفظ يتيما بلفظ تهيما هناك وهو خطأ بحت وفي لفظ عند ابن أبي حاتم : كان مسكيناً في الحديث ، والخبر الأخير في سنده عبد الله بن احمد . وعلى تقدير ثبوت وصفه باليتم أو الزمانة يكون الواصف بذلك اراد قلة عناية أبي حنيفة باكثار الطرق في رواية الحديث كما هو شأن المتفرغين للرواية بخلاف المجتهدين المنصرفين إلى استنباط الأحكام . وكان ابراهيم بن سعيد الجوهري يقول : « كل حديث لم يكن عندي من مائة وجه فأنا فيه يتيم » ونعترف أن أبا حنيفة لم يكن من هذا الطراز ولا من رواة مئات

الألوف من الحديث ، وانما كان عنده صناديق من الحديث انتق منها نحو أربعة آلاف حديث نصفه من حماد بن ابى سليمان شيخه الخاص الذى به تخرج ، ونصفه الآخر من باقى شيوخه وكان يكتفى فيما سوى ذلك بالاطلاع على باقى الأحاديث من رواية أصحابه البارعين فى شتى العلوم اركان المجمع الفقهى الذى كان برأسه هو وتبحث فيه المسائل من كل ناحية ثم تثبت فى الديوان . قال ابن ابى العوام : حدثنى : محمد بن احمد بن حماد . قال اخبرنى : محمد بن شجاع . قال : سمعت الحسن بن ابى مالك يقول عن ابى يوسف قال : كان أبو حنيفة إذا وردت عليه المسألة قال : ماعندكم فيها من الآثار ؟ فاذا روينا الآثار وذكرنا وذكر هو ماعنده نظر فان كانت الآثار فى أحد القولين اكثر اخذ بالاكثر فاذا تقاربت وتكافأت نظر فاختار اه .

وقال الخطيب فى (١٤ — ٢٤٧) : اخبرنى : الخلال . اخبرنا : الحريرى على بن عمرو ان على ابن محمد النخعى حدثهم قال : حدثنا : نجيح — يعنى ابن ابراهيم — حدثنا : ابن كرامة قال : كنا عند وكيع يوما فقال رجل : اخطأ ابو حنيفة فقال وكيع : كيف يقدر ابو حنيفة يخطىء ؟ ! ومعه مثل أبى يوسف ، وزفر فى قياسهما ، ومثل يحيى بن أبى زائدة ، وحفص بن غياث ، وحبان ، ومندل فى حفظهم الحديث ، والقاسم بن معن فى معرفته باللغة والعربية ، وداود الطائى ، وفضيل بن عياض فى زهدهما وورعهما . ومن كان هؤلاء جلساءه لم يكد يخطىء لأنه إن أخطأ ردوه اه ويليه قول أبى حنيفة : اصحابنا هؤلاء ستة وثلاثون رجلا إلى آخر ما هناك . وقد توسعت فى سرد الأخبار الواردة فى كيان ذلك المجمع الفقهى بعض توسع فى « تقدمة نصب الراية » وما عنده من أحاديث الأحكام المروية فى المسانيد من غير تكرير للمتن ولا سرد الطرق عن حديث واحد مقدار عظيم لا يستقله من يعلم مقدار ما عند مالك ، والشافعى من أحاديث الأحكام مع ملاحظة ما لم يأخذا به من مروياتهما أنفسهما ، وفى جزء ابن عقال من رواية ابن بشكوال آراء فى العدد الذى يكون المجتهد فى حاجة اليه وفى نقلها طول وكل ذلك حول خمسمائة حديث بل بعض المتأخرين من الحنابلة نص على كفاية خمسمائة حديث للمجتهد . ومن ظن بأبى حنيفة انه قليل الحديث أو كثير المخالفة للحديث أو كثير الأخذ بالأحاديث الضعيفة جهل ذلك كله وجهل شروط قبول الأخبار عند الأئمة ووزن علوم أئمة الاجتهاد بميزانه الخاص الذى ربما يكون مختل العيار ، وللامام أصول ناضجة فى باب استنباط الأحكام ربما يرميه بكل ما تقدم من يجهل ذلك ومن تلك الأصول قبول مرسلات الثقات إذا لم يعارضها ما هو أقوى منها ، والاحتجاج بالمرسل كان سنة متوارثة جرت عليه الأمة فى القرون الفاضلة حتى قال ابن جرير : رد المرسل مطلقا بدعة حدثت فى رأس المائتين اه كما ذكره الباجى فى أصوله ، وابن عبد البر فى « التمهيد » وابن رجب فى « شرح علل الترمذى » بل ترى البخارى يحتج فى صحيحه بمراسيل كما يحتج بها فى جزء القراءة خلف الامام وغيره بل عند مسلم فى صحيحه

مراسيل - كما تجد بيان ذلك فى « فتح الملهم شرح صحيح مسلم » لمولانا المحدث العثمانى - ومن ضعف بالارسال نبذ شطر السنة المعمول بها . ومن أصول أبى حنيفة عرض أخبار الآحاد على الأصول المجتمعة عنده بعد استقرائه موارد الشرع فاذا خالف خبر الآحاد تلك الأصول يأخذ بالأصل عملا بأقوى الدليلين ويعد الخبر المخالف له شاذاً ولذلك نماذج كثيرة فى « معانى الآثار » للطحاوى وليس فى ذلك مخالفة للخبر الصحيح ، وإنما فيه مخالفة لخبر بدت علة فيه للمجتهد وصحة الخبر فرع خلوه من العلل القادحة عند المجتهد .

ومن أصوله أيضا عرض اخبار الآحاد على عمومات الكتاب وظواهره فاذا خالف الخبر عاما أو ظاهراً فى الكتاب اخذ بالكتاب وترك الخبر عملا بأقوى الدليلين أيضا لأن الكتاب قطعى الثبوت وظواهره وعموماته قطعية الدلالة عنده لأدلة ناهضة مشروحة فى مفصلات كتب الأصول كفصول أبى بكر الرازى وشامل الاتقانى واما إذا لم يخالف الخبر عاماً أو ظاهراً فى الكتاب بل كان بيانا لمجمل فيه فيأخذ به حيث لا دلالة فيه بدون بيان ، ولا يدخل هذا فى باب الزيادة على الكتاب بخبر الآحاد وان توهم ذلك بعض من تعود التشغيب .

ومن أصوله أيضا فى الأخذ بخبر الآحاد أن لا يخالف السنة المشهورة سواء أكانت سنة فعلية أو قولية عملا بأقوى الدليلين . أيضا ومن أصوله أيضا فى الأخذ بذلك أن لا يعارض خبر مثله ، وعند التعارض يرجح أحد الخبرين على الآخر بوجوه ترجيح تختلف أنظار المجتهدين فيها ككون أحد الراويين فقيها أو أفقه بخلاف الآخر .

ومن أصوله أيضـا فى ذلك ان لا يعمل الراوى بخلاف خبره كحديث أبى هريرة فى غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعا فانه مخالف لفتيا أبى هريرة ، فترك أبو حنيفة العمل به لتلك العلة ، ومعه فى الاعلال بمثل ذلك كثير من السلف كما تجد نماذج من ذلك فى « شرح علل الترمذى » لابن رجب ، وان ارتأى خلاف ذلك أناس ممن فقههم أقرب إلى الظاهرية.

ومن أصوله أيضا رد الزائد متنا كان أو سنداً إلى الناقص احتياطا فى دين الله كما ذكره ابن رجب ، وإغفال هذا الأصل عند بعض متأخرى أصحابنا فى مناقشاتهم مع المخالفين من قبيل إلزام الخصم بما يراه هو .

ومن أصوله أيضا عدم الأخذ بخبر الآحاد فيما تعم به البلوى فلا يكون طريق ثبوت ذلك غير الشهرة أو التواتر ، ويدخل فى ذلك الحدود والكفارات التى تدرأ بالشبه .

ومن أصوله أيضا أن لا يترك أحد المختلفين فى الحكم من الصحابة الاحتجاج بالخبر الذى رواه أحدهم .

ومن أصول أيضا فى خبر الآحاد ان لا يسبق طعن أحد من السلف فيه . ومنها الأخذ بأخف

ما ورد فى الحدود والعقوبات عند اختلاف الروايات. ومنها استمرار حفظ الراوى لمرويه من آن التحمل إلى آن الأداء من غير تخلل نسيان.

ومنها عدم تعويل الراوى على خطه ما لم يذكر مرويه ، ومنها الأخذ بالأحوط عند اختلاف الروايات فى الحدود التى تدرأ بالشبهات كأخذه برواية قطع السارق بما ثمنه عشرة دراهم دون رواية ربع دينار من حيث أنه ثلاثة دراهم فتكون رواية عشرة دراهم أحوط وأجدر بالثقة، حيث لم يعلم المتقدم من المتأخر حتى يحكم بالنسخ لأحدهما . ومنها الأخذ بخبر تكون الآثار أكثر فى جانبه .

ومنها : عدم مخالفة الخبر للعمل المتوارث بين الصحابة والتابعين فى أى بلد نزله هؤلاء بدون اختصاص بمصر دون مصر كما اشار إلى ذلك الليث بن سعد فيما كتب به إلى مالك وله أصول أخرى من امثال ما سبق تحمله على الاعراض عن كثير من الروايات عملا بالأقوى ، وقد أشار الحافظ محمد بن يوسف الصالحى ـ صاحب « السيرة الشامية الكبرى » — فى صدد الرد على ابن ابى شيبة إلى بعض ما تقدم فى « عقود الجمان (١) فى مناقب ابى حنيفة النعمان » ثم قال : « فبمقتضى هذه القواعد ترك الامام أبو حنيفة رحمه الله العمل بأحاديث كثيرة من الآحاد، وأبى الله سبحانه وتعالى إلا عصمته مما قال فيه أعداؤه وتنزيهه عما نسبوه اليه . والحق أنه لم يخالف الأحاديث عناداً بل خالفها اجتهاداً لحجج واضحة ودلائل صالحة وله بتقدير الخطأ أجر وبتقدير الاصابة أجران . والطاعنون عليه إما حساد أو جهال بمواقع الاجتهاد اهـ» . واما تضعيف بعض احاديثه من جهة بعض شيوخه أو شيوخ شيوخه بناء على قول بعض المتأخرين فيهم فليس بمستساغ لظهور انه أدرى بأحوال شيوخه وشيوخ شيوخه وليس بينه وبين الصحابى الا راويان اثنان فى الغالب كما سبق

وقال فى (٤١٥ و٤٤٤) :

« قال أبو غسان : ذكرت للحسن بن صالح رجلا قد كان جالس أبا حنيفة من النخع فقال : لو كان أخذ من فقه النخع كان خيراً له . انظروا عمن تأخذون » .

أقول : هكذا فى النسخ وهو كلام غير مفهوم جيداً والحسن بن صالح بن حى الهمدانى من المثنين على أبى حنيفة جداً وكان يقول فيه : كان النعمان بن ثابت فهماً عالماً متثبتاً فى علمه إذا صح عنده الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعده إلى غيره كما فى «الانتقاء» (١٢٨) ولعله اراد بقوله فى الخبر المذكور : ان النخعى الذى كان يجالس أبا حنيفة كان يجالسه من غير أن يتفقه عليه ولو تفقه عليه وأخذ فقه النخع منه كان خيراً له . كأنه عد فقه أبى حنيفة فقه قبيلة النخع اليمانية

---

(١) هكذا اسم الكتاب فى أغلب النسخ المحفوظة فى الخزانات لكن نسخة المكتبة العامة فى ميدان ابى يزيد باسم (عقد الجمان) وهى اصح نسخة رأيتها وعليها خط المؤلف.

لكثرة النخعيين بين اصحاب ابن مسعود واصحاب اصحابه الذين هم شيوخ أبي حنيفة وشيوخ شيوخه فى الكوفة.

وقال فى (٤١٥ - ٤٤٥):

«... حدثنا: محمد بن يونس (الكديمي). حدثنا: مؤمل بن اسماعيل — ابو عبد الرحمن — قال: سألت سفيان بن عيينة تحفظ عن أبي حنيفة شيئا؟ قال: لا. ولا نعمة عين».

أقول: فى سنده الكديمي، ومؤمل. ويكذبه مافى مسانيد أبي حنيفة من روايات ابن عيينة عنه ولاسيا مسند الحارثي، راجع ابن ابي العوام، وابن عبد البر.

وقال فى (٤١٥ و ٤٤٤):

«قال عبد الله بن نمير: أدركت الناس وما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة فكيف الرأى؟».

أقول: يوجد بين الرواة من لاحظ له من الفقه ولا تمييز عنده بين الرأى المذموم والرأى الممدوح فيزهد فى رواية الرأى ورواية أحاديث أهل الرأى الفقهاء مطلقا لا رغبة هؤلاء فى رأيهم وحديثهم تزيدهم شيئا ولا زهدهم فى هذا ولا ذاك ينقصهم شيئا فماذا على ابى حنيفة من عمل هؤلاء الرواة؟ وكفاه الذين تلقوا منه الفقه والحديث، وقد ملأوا مابين الخافقين علما حتى ان ابن حجر المكى يقر فى مناقب أبي حنيفة بانه لم يتفق لأحد من الأئمة ما اتفق لأبى حنيفة من كثرة الأصحاب وانتشار العلم فى الآفاق راجع «تهذيب الكمال» لأبى الحجاج المزى لتعلم من هم أصحابه الذين رووا عنه؟ وقارن بين هؤلاء وبين هذا القائل لينجلى لك الفرق بينه وبينهم. على أن ابن نمير نفسه من الراوين عنه والمثنين عليه حتى ان ابن ابى شيبة يروى عن ابن نمير عن ابى حنيفة حديثاً فى اللعان، ورأيا فيه، والسند كالجبل.

وقال فى (٤١٥و٤٤٥):

«...سمعت الحجاج بن أرطاة يقول: من ابوحنيفة، ومن يأخذ عن ابى حنيفة، وما أبوحنيفة؟!»

أقول: الحجاج بن أرطاة من فقهاء الكوفة ومحدثيها ويتكلم النقاد فى حديثه كما ذكرناه فى «الاشفاق على أحكام الطلاق»، وكان من رجالات العرب وكان يتيه على الناس ويكثر الوقوع فى الناس على طريق رقبة بن مصقلة — صريع الفالوذج — ومن يذكرهما ويجعل كلامهما فى عداد جرح أهل الفن لم يتذوق شيئا من علم الجرح والتعديل المدون فى كتب النقاد وإنما موضع ذكر كلام هذا وذاك كتب النوادر والمحاضرات. ومن الذى لايعرف أبا حنيفة حتى نعرفه؟ وقد ملأ علمه وعلم أصحابه ما بين الخافقين وخضع لسلطان علومه العلماء رغم من يتسافه عليه من السفهاء وقد قام الملك المعظم الأيوبى بتعريفه لمن لايعرفه فى كتابه «السهم المصيب» عند الكلام على هذا الموضع فراجعه إن كنت ممن لا يعرفه.

وقال فى (٤١٦ و ٤٤٥) :

« سئل يحيى بن سعيد القطان كيف كان حديثه ؟ قال لم يكن بصاحب حديث... وقال ابن معين : ايش كان عند أبى حنيفة من الحديث حتى تسأل عنه ؟ » .

أقول : فى سند الأول محمد بن العباس الخزاز ، وفى سند الثانى على بن محمد بن مهران السواق - من ضعفاء شيوخ الدارقطنى - ثم ان كان القائل يريد بصاحب الحديث من يروى مئات الألوف عن كل من هب ودب ويحدث بها كل من التف حوله من حائك ، وحلاق ، وحمال ، ولحام ، وبزار ، وبزاز وسائر صنوف الزوامل نعترف له بان أبا حنيفة لم يكن كذلك بل إنما كانت طريقته تفقيه طلاب العلم فى دين الله وتحديثهم بما صح عنده من الأحاديث والآثار فى مناسبات كما لا يخفى .

قال الحافظ محمد بن يوسف الصالحى الشافعى مؤلف « السيرة الكبرى الشامية » فى « عقود الجمان » - وهو فى مجلد - : كان أبو حنيفة من كبار حفاظ الحديث وأعيانهم ولولا كثرة اعتنائه بالحديث ما تهيأ له استنباط مسائل الفقه ، وذكره الذهبى فى « طبقات الحفاظ » ولقد أصاب وأجاد اه ثم قال فى الباب الثالث والعشرين من « عقود الجمان » : إنما قلت الرواية عنه وان كان متسع الحفظ لاشتغاله بالاستنباط وكذلك لم يرو عن مالك والشافعى إلا القليل بالنسبة إلى ما سمعاه للسبب نفسه كما قلت رواية أمثال أبى بكر ، وعمر من كبار الصحابة رضى الله عنهم بالنسبة إلى كثرة اطلاعهم وقد كثرت رواية من دونهم بالنسبة اليهم اه . ثم ساق أخباراً تدل على كثرة ما عند أبى حنيفة من الحديث ثم أطال النفس فى سرد أسانيده فى رواية مسانيد أبى حنيفة السبعة عشر لجامعيها حماد بن أبى حنيفة ، وأبى يوسف ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد ، وأبى محمد الحارثى ، وابن أبى العوام ، وطلحة بن محمد ، وابن المظفر ، وابن عدى ، وأبى نعيم الأصبهانى ، وعمر بن الحسن الأشنانى ، وأبى بكر الكلاعى ، وأبى بكر بن المقرىء ، وابن خسرو ، وأبى على البكرى تدليلا على كثرة حديثه ونروى تلك المسانيد اجازة بطريق الخير الرملى عن محمد بن السراج عمر الحانوتى عنه والشمس ابن طولون الحافظ ساق أسانيد تلك المسانيد السبعة عشر أيضا فى « الفهرست الأوسط » وسندنا إليه فى « التحرير الوجيز » بل كان الخطيب نفسه حينما رحل إلى دمشق استصحب معه مسند أبى حنيفة للدارقطنى ، ومسنده لابن شاهين ، ومسنده للخطيب نفسه وهذه غير تلك المسانيد السبعة عشر وذكر البدر العينى فى تاريخه الكبير أن « مسند أبى حنيفة » لابن عقدة يحتوى وحده على ما يزيد على ألف حديث وهو أيضا غير تلك المسانيد وقد قال السيوطى فى « التعقبات » : ابن عقدة من كبار الحفاظ وثقه الناس وما ضعفه إلا متعصب اه . ولزفر أيضا كتاب « الآثار » يكثر فيه عن أبى حنيفة . ونسختا زفر فى الحديث مما ذكره الحاكم فى « معرفة علوم الحديث » .

ويحيى بن سعيد القطان المسئول عنه يذكره يحيى بن معين فى تاريخه - رواية الدورى بظاهرية

دمشق - ممن يأخذ بفتيا أبي حنيفة كوكيع بن الجراح وقد ذكر ذلك ابن عبد البر أيضا فى «الانتقاء» (١٣١) بل الخطيب نفسه ذكر ذلك فى (٣٤٥ و ٣٤٦) ومن جملة من نقل ذلك الذهبي فى كثير من كتبه. ولا مانع من ان يكون ابن معين يستقل ما عند أبي حنيفة من الحديث فى جنب ما عند المكثرين من الرواة المتجردين لمحض الرواية مثل ابن معين، وإكثار ابن معين من الحديث بحيث قيل انه كتب بخطه نحو ستمائة الف حديث وأبو حنيفة لم يكن ممن يروى عن كل من هب ودب بل كان يقتصر فى الرواية على أحاديث الأحكام والآثار المروية فى الأحكام وقد سبق أنه ما كان يقعد للتحديث لكل زيات، وحائك، ولبان، وبناء. بل كان تحديثه فى أثناء تفقيه المتفقهين عليه بمناسبات ومثله لا يقع فى أيدى صنوف الزوامل آلاف الألوف من روايته، وابن معين حنفى تلقى «الجامع الصغير» من محمد بن الحسن، يرمى بالتعصب للحنفية إذا تكلم فى الشافعى ثم ينسب الرواة إليه ما شاءوا من الأقوال فى أبي حنيفة وأصحابه وهو من ذلك براء وهذا من العجب العجاب !!.

وقال فى (٤١٦ و ٤٤٥):

«أخبرنا: الحسن بن الحسن بن المنذر القاضى، والحسن بن أبي بكر البزاز قالا أخبرنا: محمد ابن عبد الله الشافعى سمعت إبراهيم بن إسحاق الحربى قال: سمعت أحمد بن حنبل - وسئل عن مالك - فقال: حديث صحيح، ورأى ضعيف، وسئل عن الأوزاعى فقال: حديث ضعيف، ورأى ضعيف، وسئل عن أبي حنيفة فقال: لا رأى، ولا حديث. وسئل عن الشافعى فقال: حديث صحيح، ورأى صحيح».

أقول: لا تنس حال محمد بن عبد الله الشافعى حينما ترى انفراده بهذا الخبر القاضى على جميع الأئمة سوى الشافعى بالضعف إما فى الحديث أو فى الرأى أو فيهما جميعا. وهذه الأجوبة لا تتم إلا بملاحظة محذوفات فان كان المراد أن حديثه حديث صحيح ورأيه رأى ضعيف بمعنى أن حديثه الخاص صحيح ورأيه المعين ضعيف جريا على المعهود بين السائل والمجيب فهذا كلام لا غبار عليه لأنه ما من عالم إلا ويصح حديث من رواياته ويضعف رأى من آرائه، وأما إذا اعتبرنا المحذوف بحيث يعم وقلنا كل حديث له صحيح وكل رأى له ضعيف يكون ذلك كذباً مكشوفاً وكم لمالك مثلا من حديث لا يصح - كما فى جزء الدارقطنى - وكم له من رأى يكون صحيحاً قوياً جداً - كالمصلحة المرسلة فى غير مورد النص - وكذا الكلام فى باقى الأجوبة، وأما قوله فى أبي حنيفة من أنه لا رأى عنده ولا حديث. فلا أدرى ماذا يريد به ؟! . أيريد أن ينفى منه الرأى الصحيح، أو الضعيف، أم الحديث الصحيح أو الضعيف ؟ إذ ليس عندنا ما يعين هذا أو ذاك وإن كان يريد أنه

لا رأى عنده أصـــلا صحيحا كان أو ضـعيفا يكون هـذا كذبا مكشـوفا . والرواة هم الذين يعـدون أبا حنيفة إمام أهل الرأى فكيف يمكنهم أن ينفوا عنه الرأى هنا ولا سـيما أن العقيـلى يروى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قوله : حديث أبى حنيفة ضعيف ورأيه ضعيف . وسيروى الخطيب هـذه الرواية أيضا بسنده إلى العقيـلى مع مناقضته لما هنا فما رواه العقيلى فى حق أبى حنيفة هو عين ما رواه الخطيب هنا فى حق الأوزاعى ، فياترى من الذى يـكيل بهـــذين الكيـلين فى الموضـعين ؟!! .

وقال فى (٤١٦ و ٤٤٦) :

« سمعت أحمد بن على البـادا يقول قال : لى أبو بكر بن شـــاذان : قال لى أبو بكر بن أبى داود : جميـع ما روى أبو حنيفة من الحديث مائة وخمســون حديثا أخطأ ـ أو قال غلط ـ فى نصـفهـا » .

أقول : ابن أبى داود مكشوف الأمر وقد سبق بيان حاله فلا نشتغل بالرد على هـذا الكلام المرسل منه جزافا من غير أن يبين ما هو خطؤه ، وفى أى حديث كان ذلك الخطأ ؟ وكيف عد حديثه ؟ والرى بمثل هذا ينطلق به لسـان كل أحد إذا لم يخف الله فيما يرى به أهل العلم ! نسأل الله السلامة .

وقال فى (٤١٦ و ٤٤٦) :

« أخبرنا : ابن دوما . أخبرنا : ابن‌سلم . حدثنا : الأبار . حدثنا : إبراهيم بن‌سعيد . قال : سمعت أبا أسامة يقول : مر رجل على رقبة فقال من أين أقبلت ؟ قال من عند أبى حنيفة قال يمكنك من رأى ما مضغت ، وترجع إلى أهلك بغير ثقة » .

أقول : فى بعض الروايات (بغير فقه) فلعـله هو الصواب وفى بعض النسخ (يـكفيك) بدل (يمكنك) وقد ذكر الخطيب هنا روايتين عن رقبة بن مصقلة وأصل الحكاية ثابت عنه ، وان كانت الأسانيد هنا فيهـا مآخذ إلا أن الكذوب قد يصدق ، ورقبة هذا ليس من رجال الجرح والتعديل وإنما هو من رجالات العرب الذين يحبون التكنيت والتندر ، وهو الذى استلق على ظهره فى المسجد وهو يتقلب ويقول لمن يسائله عما به : انى صريع الفالوذج . يعنى أنه متخوم بأ كله ، أو مصروع بالتشوق إليه . ومثل هذا الكلام موضعه كتب النـوادر والمحاضرات ، وما إلى ذلك من كتب التسـلية والسمر ، والهزل . نعم إن الخطيب لم يهمـل ذكر أبى حنيفة فى كتاب « التطفيل » ايضا والله سبحانه حسيبه .

وقال فى (٤١٦ و٤٤٦):

« أخبرنا : العتيق . حدثنا : يوسف بن احمد . حدثنا : العقيلى . حدثنى : عبد الله بن الليث المروزى . حدثنا : محمد بن يونس الجمال . سمعت يحي بن سعيد يقول : سمعت شعبة يقول : كف من تراب خير من أبى حنيفة » .

أقول : فى سنده محمد بن يونس الجمال قال محمد بن الجهم : هو عندى متهم قالوا : كان له ابن يدخل عليه الأحاديث . وقال ابن عدى : هو ممن يسرق حديث الناس حكى ذلك ابن الجوزى فى الضعفاء راجع « الميزان » و « تهذيب التهذيب » ومن ظن أنه من رجال مسلم فقد وهم فكيف يصح هذا عن شعبة بمثل هذا السند . وشيخ الخطيب ، العتيق من الرواة عن يوسف بن احمد الصيدلانى المكى راوية العقيلى فلا أدرى لماذا لا يسوق الخطيب قول شعبة فى أبى حنيفة عن العتيق ، عن يوسف بسنده كما ساق ابن عبدالبر عن حكم بن المنذر عنه ما فى كتابه فى فضائل أبى حنيفة ومنه قول شبابة : كان شعبة حسن الرأى فى أبى حنيفة وكان يستنشدنى أبيات مساور الوراق . وقول عبد الصمد بن عبد الوارث : كنا عند شعبة بن الحجاج فقيل له : مات أبو حنيفة . فقال شعبة : لقد ذهب معه فقه الكوفة تفضل الله علينا وعليه برحمته . وقول ابن معين : ثقة ما سمعت أحداً ضعفه هذا شعبة بن الحجاج يكتب اليه أن يحدث . وشعبة شعبة ، راجع أسانيدها فى « الانتقاء » (ص ١٢٦) وكم لشعبة من ثناء على أبى حنيفة فى كتاب ابن ابى العوام وغيره ، لكن غرض الخطيب ليس إلا القدح فى أبى حنيفة بطرق باطلة سخيفة ؟ هكذا يكون المحفوظ عنده !!

وقال فى (٤١٧ و ٤٤٧):

« أخبرنا : البرمكى . أخبرنا : محمد بن عبد الله بن خلف . حدثنا : عمر بن محمد الجوهرى . حدثنا : ابو بكر الأثرم . حدثنا : ابو عبد الله . حدثنا : عبد الرحمن بن مهدى . قال : سألت سفيان عن حديث عاصم فى المرتدة ؟ فقال : أما من ثقة فلا . كان يرويه أبو حنيفة . قال أبو عبد الله : والحديث كان يرويه أبو حنيفة عن عاصم ، عن أبى رزين ، عن ابن عباس فى المرأة إذا ارتدت قال تحبس ولا تقتل » .

أقول : فى سنده عمر بن محمد الجوهرى السذابى الذى انفرد برواية حديث موضوع سبق ذكره فلايثبت عن الثورى ذلك بسند فيه السذابى ومايعزوه الخطيب إلى أبى بكر بن عياش من أنه قال : والله ما سمعه أبو حنيفة قط . على تقدير ثبوته عنه لا يكون كلامه هذا إلا شهادة على النفى مردودة ومن حفظ حجة على من لم يحفظ أو يكون بمعنى أنه ما سمعه فيما أعلم . وقد ذكر ابن عدى فى « الكامل » رواية أبى حنيفة لحديث المرتدة حيث قال حدثنا : احمد بن محمد بن سعيد . حدثنا : احمد ابن زهير بن حرب . قال : سمعت يحي بن معين . يقول : كان الثورى يعيب على ابى حنيفة حديثاً

كان يرويه لم يكن يرويه غير أبي حنيفة عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس فلما خرج إلى اليمن دلسه عن عاصم. ثم قال ابن عدى: حدثنا: احمد بن محمد بن سعيد. حدثنا: على بن الحسن بن سهل. حدثنا: محمد بن فضيل البلخي. حدثنا: داود بن حماد بن فرافصه، عن وكيع، عن أبي حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس في النساء إذا ارتددن قال: يحبسن ولا يقتلن. قال وكيع: كان سفيان يسأل عن هذا الحديث بالشام فربما قال حدثنا النعمان عن عاصم وربما قال بعض أصحابنا اه.

وقال ابن أبي العوام: حدثني: محمد بن احمد بن حماد. قال حدثنا: أبو يحيى محمد بن عبد الله بن يزيد المقرىء. قال: حدثنا: عبد الله بن الوليد العدنى. قال حدثنا: سفيان الثورى عن رجل عن عاصم ح. قال ابو بشر (الدولابي) وحدثني صاحب لنا يكنى أبا بكر ويعقوب بن اسحاق. قالا حدثنا: ابو يوسف العطار الفقيه. أنبأنا: عبد الرزاق. قال أنبأنا: سفيان عن ابي حنيفة، عن عاصم، عن ابي رزين عن ابن عباس في المرأة ترتد قال: تحبس ولا تقتل اه وبهذا استبان ان الثورى روى عن ابي حنيفة رغم كل منكر.

وقال في (٤١٧ و٤٤٧):

«أخبرني: على بن احمد الرزاز. أخبرنا: على بن محمد بن سعيد الموصلي. حدثنا: ياسين بن سهل. حدثنا: احمد بن حنبل. حدثنا: مؤمل قال: ذكروا أبا حنيفة عند سفيان الثورى فقال: غير ثقة، ولا مأمون. غير ثقة، ولا مأمون. أخبرنا: محمد بن عمر بن بكير المقرىء. أخبرنا: عثمان بن احمد بن سمعان الرزاز. حدثنا: هيثم بن خلف. حدثنا: محمود بن غيلان. قال: حدثنا: مؤمل. قال: ذكر أبو حنيفة عند الثورى وهو في الحجر فقال: غير ثقة، ولا مأمون فلم يزل يقول حتى جاز الطواف. أخبرنا: أبو سعيد بن حسنويه. أخبرنا: عبد الله بن محمد بن عيسى الخشاب. حدثنا: أحمد بن مهدى. حدثنا: ابراهيم بن ابي الليث. قال: سمعت الأشجعي غير مرة قال: سأل رجل سفيان عن أبي حنيفة. فقال: غير ثقة، ولا مأمون. غير ثقة ولا مأمون. غير ثقة ولا مأمون».

أقول: في السند الأول على بن احمد الرزاز ذلك الذى كان ابنه يدخل في أصوله تسميعات طرية، والموصلي غير ثقة كما سبق ووقع في الطبعات الثلاث (على بن محمد بن معبد الموصلي) بتصحيف سعيد الى معبد والصواب (على بن محمد بن سعيد الموصلي) كما سبق، ومؤمل متروك الحديث. وفي السند الثاني هيثم بن خلف ومؤمل أيضاً، وفي السند الثالث ابراهيم بن ابي الليث نصر الترمذى وعنه يقول ابن معين: لو اختلف اليه ثمانون كلهم مثل منصور بن المعتمر ما كان إلا كذاباً. وكذبه أيضاً غير واحد، هكذا يكون المحفوظ عند النقلة في نظر الخطيب، والثورى

وإن كان منحرفا عن أبي حنيفة لكن لم يكن ليبلغ به الانحراف إلى حد ان يقول فيه مثل هذا الكلام الباطل وقد سبق بيان ثناء الثوري عليه.

وقال في (٤١٧ و ٤٤٧) :

« أخبرنا : البرقاني . أخبرنا : محمد بن الحسن السراج . أخبرنا : عبد الرحمن بن أبي حاتم . حدثني : أبي . قال : سمعت محمد بن كثير العبدي يقول : كنت عند سفيان الثوري فذكر حديثا فقال رجل : حدثني فلان بغير هذا فقال من هو ؟ فقال : أبو حنيفة . قال أحلتني على غير ملىء » .

أقول : في سنده محمد بن كثير العبدي وفيه يقول ابن معين : لا تكتبوا عنه لم يكن بالثقة كما في « الميزان » للذهبي . وساق الخطيب الخبر بسند آخر فيه محمد بن كثير العبدي المذكور أيضا ، والحسن بن الفضل البوصرائي قال ابن المنادي : أكثر الناس عنه ثم انكشف أمره فتركوه ومزقوا حديثه . قاله الذهبي ومثله في كتاب الخطيب نفسه وهكذا المحفوظ عنده !!

وقال في (٤١٨ و ٤٤٨) :

« قال عبد الرزاق : ما كتبت عن أبي حنيفة إلا لأكثر به رجالي وكان يروي عنه نيفا وعشرين حديثا » .

أقول : لعبد الرزاق أن يروي عن أبي حنيفة ليكثر برجاله وشيوخه ، وان كانت أحاديثه مروية عنده عن مشايخ أخر لأن ذلك غاية نبيلة عند المحدثين ، فان دل هذا الخبر على شيء فانما دلالته على أن أبا حنيفة كان يروي ما يشاركه في روايته راوون ولا يغرب فيما يروي . وهذا مدح له . وقد أثنى عبد الرزاق على أبي حنيفة في مواضع راجع « الانتقاء » (ص ١٣٥) . وتاريخ الخطيب من هذا المجلد (ص ٣٥١) .

وقال في (٤١٨ و ٤٤٨) :

« أخبرنا : على بن أحمد بن عمر المقرىء . أخبرنا : إسماعيل بن علي الخطبي . أخبرنا : عبدالله بن أحمد بن حنبل . قال : سألت أبي ، عن الرجل يريد أن يسأل عن الشيء من أمر دينه — يعني مما يبتلى به من الايمان في الطلاق وغيره وفي مصره من أصحاب الرأي ومن أصحاب الحديث لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضعيف ولا الاسناد القوي فيمن يسأل ؟ لأصحاب الرأي أو لهؤلاء - أعني أصحاب الحديث - على ما كان من قلة معرفتهم . قال : يسأل أصحاب الحديث ولا يسأل أصحاب الرأي . ضعيف الحديث خير من رأي أبي حنيفة » .

أقول : أجمع فقهاء العراق على أن الحديث الضعيف يرجح على القياس كما رواه ابن حزم

عنهم ، وتابعهم فى ذلك الحنابلة بين طوائف الفقهاء فلا وجه لتقييد الرأى بالاضافة إلى أبى حنيفة بل حق الكلام ان يقال (ضعيف الحديث خير من آراء الرجال) وكلام الراوى فى جانب أهل الرأى مجمل وكان الواجب الابتعاد عن التعمية والتصريح بان المراد من لا علم عنده بالكتاب والسنة فيكون رأيه مستمداً من الهوى دون الكتاب والسنة ، وكذلك القول فى جانب الحديث فان كان أهل الحديث بلغ بهم الجهل إلى حد أن لا يفرقوا بين الموضوع وغيره فالواجب هجرهم وترك استفتائهم بمرة واحدة . والضعيف يستعمل عند كثير من الأقدمين بمعنى يشمل الموضوع فلا تصح إرادته هنا فى صدد الترجيح على الرأى والاجتهاد كما بين فى محله ومن الواجب على المسلمين أن لا يحرموا أهل البلاد من يفتيهم على السداد فلا يتصور أن يكون قطر من أقطار المسلمين بتلك الحالة من الجهل المطبق ما دام أمرهم بعيداً عن الفوضى ، ولا أظن أن عبدالله بن أحمد ضبط الرواية عن أبيه كما يجب وإلا ما وقع فى الكلام هذا الاضطراب المشهود .

وقال فى ٤١٨ و ٤٤٨) :

« أخبرنا : العتيق . حدثنا : يوسف بن أحمد الصيدلانى . حدثنا محمد بن عمرو العقيلى . حدثنا : عبد الله بن أحمد . قال : سمعت أبى يقول : حديث أبى حنيفة ضعيف ، ورأيه ضعيف » .

أقول : هذا ينافى ما سبق من أنه : لا رأى ولا حديث . على أن فى الكلام تعمية فان كان يريد ضعف حديث خاص أو رأى خاص كان الواجب أن يصرح بذلك ، ولا مانع من أن يكون فى بعض حديثه ضعف أو فى بعض آرائه وهن ، وأما ان كان يريد الضعف فى جميع أحاديثه وجميع آرائه فكذب صريح لا ينطق به إلا من ليس لكلامه ميزان ، وان كان يريد أن غالب أحاديثه وآرائه ضعيف فيكون الكلام أيضا تقولا قبيحاً لا يلفظ به إلا من يرسل الكلام على عواهنه.

وقال فى (٤١٨ و ٤٤٨) :

« وأخبرنا : العتيق . حدثنا : يوسف . حدثنا : العقيلى . حدثنا : سليمان بن داود العقيلى قال : سمعت أحمد بن الحسن الترمذى يقول ح . واخبرنا : عبيد الله بن عمر الواعظ . حدثنا : أبى . حدثنا : عثمان بن جعفر بن محمد السبيعى (الصوفى) . حدثنا : الفريابى جعفر بن محمد . حدثنى : أحمد بن الحسن الترمذى . قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : كان أبو حنيفة يكذب ، لم يقل العتيق — كان » .

أقول : انظر إلى مبلغ تدقيق الخطيب فى الرواية لا يفوته إثبات (كان) او إسقاطه لكن لا يلاحظ أن يكون (يكذب) مصحفا من (يكتب) بانفصال الباء إنفصالا يسيراً ويرمى فقيه الملة بالكذب بدون تهيب ولا يتحاشى من عد الأمة اتخذت الكاذب إماما ! وإمامه الشافعى يحتج بذلك الكاذب ! فى « المسند » و « الأم » . وقد سبق من ابن معين فى رواية ابن عبد البر :

« ثقة ماسمعت أحداً ضعفه » فضلاعن التكذيب فلوكان احمد يقول هذا وهو كثير الاجتماع بابن معين لكان بلغه كلامه فاذن ان أصل الكلام إما مصحف أو كذب وكان كثيرمن السلف يتحرج كتابة الحديث ومنهم النخعى فيكون قوله (كان يكتب) بمعنى أنه ماكان يتحرج كتابة الحديث . نعم إن الإخبار بخلاف الواقع هو الكذب والكذب بهذا المعنى يشمل الغالط والواهم فمن غلط أو وهم فى شىء يمكن عده كاذبا على هذا الرأى، لكن كثيراً مايكون الحاكم بالغلط أوالوهم هو الغالط أوالواهم فلايعتد بقول من يقول فلان يكذب . مالم يفسر وجه كذبه ، ولذا عد عند كثيرمن أهل النقد قول القائل : كذب فلان من الجرح غير المفسر ، وقد سبق فى تاريخ الخطيب (ص ٣٨٣ و٣٩٣) قول بعضهم فى أبى حنيفة (كذاب من يقول إن الايمان لا يزيد ولا ينقص) ولعل الكذب هنا كذب من هذا الطراز وقد وفينا البحث حقه هناك فليراجع ، وإنما الكذب الجارح عند أهل الصناعة هو مايكون عن تعمد ، وأما غلط الراوى أو وهمه فله أحكام مشروحة فى محله . فاذا اعتبرنا الغلط أو الوهم كذبا يلزم وصم الأمة جمعاء بالكذب فى جميع الطبقات وهو تهوس قبيح ! وكثيراً مانرى المتعنتين يرمون الصادقين بالكذب بمعنى وقوع خطأ أو وهم فى بعض كلامهم ، وهو تصرف سمج ينبىء عن خبث طوية الطاعن ، على أنا لا نستطيع أن نثق بمثل الخطيب ولا بمثل العقيلى بعد أن شاهدنا منهما ماشاهدناه ! ثم إن عبد الله بن احمد قد درسنا تصرفاته وشرحنا حاله فيما سبق ، وأحمد بن الحسن الترمذى من أصحاب أحمـــد لا يقل تعصباً من عبد الله وان روى عنه البخارى حديثاً واحداً فى المغازى وكم بين رجال البخارى من يؤخذ عنه شىء دون شىء ؟ والله سبحانه أعلم . وجعفر بن محمد الفريابى كان يجتمع عليه فى مجلس تحديثه ثلاثون ألف رجل بينهم نحو عشرة آلاف أصحاب محابر، فاذا روى مثله شيئا يسير به الركبان ، وهو الذى أذّن على أذن مجنون على ملأ الاشهاد فنادى الجنى هارباً بحيث يسمع الجماعة (من بشوم محمد مكو) ـ على لسان المجنون ـ بمعنى أنا أنصرف ولا تقل محمداً كما فى تاريخ الخطيب ومثل هذا الراوى لا نستطيع أن نقول فيه شيئا والله من ورائهم محيط على أن أبا حنيفة لما كلفه المنصور القضاء كان أجابه قائلا : انى لا أصلح للقضاء . فقال المنصور : كذبت . فقال ابو حنيفة : قدحكم على أمير المؤمنين انى لاأصلح للقضاء ، لأنه ينسبنى إلى الكذب ، فان كنت كاذباً فلا أصلح ، وإن كنت صادقا فقد أخبرت أمير المؤمنين انى لا أصلح كما فى تاريخ الخطيب (ص ٣٢٨) فنعترف أنه يوجد من كذبه هذا النوع من التكذيب .

وقال فى (٤١٨ و ٤٤٩) :

« أخبرنا : القاضى ابو الطيب طاهر بن عبـد الله الطبرى . حـدثنا : على بن ابراهيم البيضاوى . اخبرنا : احمد بن عبد الرحمن بن الجارود الرقى . حدثنا : عباس بن محمـد الدورى . قال : سمعت يحيى بن معين يقول ـ وقال له رجل أبو حنيفة كذاب ؟ ـ قال :

كان أبو حنيفة أنبل من أن يكذب كان صدوقا إلا أن فى حديثه ما فى حديث الشيوخ ».

أقول : من عادة الخطيب أن يسوق المناقب فى ترجمة أبى حنيفة بطريق أحد ممن طعن هو فيهم فى كتابه هذا مع ورود الخبر بطرق رجال لم يطعن هو فيهم ولا غيره ليوهم انها كاذبة وليس أبو حنيفة فى حاجة إلى رواية فى سندها أمثال ابن الجارود الرقى ، وابن درستويه ، ومحمد بن العباس الخزاز ونحوهم فى إثبات صدقه وأمانته فلا نعرض للروايات بعده بهذا المعنى ، ولفظ المطيرى فى الطبعات الثلاث غلط عن الطبرى .

وقال فى (٤١٩ و ٤٤٩) :

« أخبرنا : العتيق . حدثنا : تمام بن محمد بن عبد الله الرازى (١) ـ بدمشق ـ أخبرنا : أبو الميمون عبدالرحمن بن عبد الله البجلى (الدمشقى) قال : سمعت نصر بن محمد البغدادى يقول : سمعت يحيى بن معين يقول : كان محمد بن الحسن كذاباً وكان جهمياً ، وكان أبو حنيفة جهمياً ولم يكن كذاباً » .

أقول : كانا ـ والله ـ بريئان من الكذب والتجهم وقد احتج الشافعى ـ إمام الخطيب ـ بمحمد ابن الحسن ووثقه على بن المدينى أيضا كما جزم بذلك ابن الجوزى فى « المنتظم » ، وابن حجر فى « تعجيل المنفعة » مع أن ابن المدينى أقرب من ابن معين الى النيل من أصحاب أبى حنيفة ، والدارقطنى على تعصبه البالغ يقول فى « غرائب مالك » عند ذكر رواة حديث الرفع فى الركوع : « حدث به عشرون نفراً من الثقات الحفاظ منهم محمد بن الحسن الشيبانى ... » كما فى نصب الراية (١-٤٠٨) ، وهذا توثيق ظاهر وابن معين من أبرأ الناس من أن يكذب عليهما وهو الذى يقول: انى سمعت « الجامع الصغير » من محمد بن الحسن، وليس هو ممن يتفقه على الكذابين فى نظره وترجمته مستوفاة فى « بلوغ الامانى » . وسيأتى بعض الحديث عنه فى الخاتمة ومن يرميهما أو أحدهما بالكذب أو التجهم فقد أوغل فى الفرية والبهت ، نعم لو كان من يقول الايمان لا يزيد ولا ينقص بالمعنى الذى يقول به أبو حنيفة وأصحابه كذابا ـ كما سبق من بعضهم ـ أو كل من ينزه الله سبحانه عن مشابهة المخلوق وعن حلول الحوادث فيه أو حلوله فى الحوادث جهمياً ـ كما هو مصطلح الحشوية ـ لكان كذابا وجهمياً كل من يفهم ما يقول وينزه الله سبحانه عن لوازم الجسمية :

إن كان تنزيه الآله تجهما فالمؤمنون جميعهم جهمى

وإلا فليس أبو حنيفة ، ولا محمد بن الحسن ممن يقول بالجبر ولا بنفى الصفات كما يقول بهذا وذاك جهم بن صفوان ، وكان الصدق من أبرز خصالها فى القول والفعل ، وإلا لما تابعهما شطر الأمة المحمدية بل ثلثاها على توالى القرون . وأما الغلط فى شىء فلا تنزه عن ذلك إلا المعصومين ، فلا يكون الخبر إلا مكذوبا على ابن معين ولو رواه ألف شخص من أمثال نصر بن محمد البغدادى ،

(١) ووقع بدله (الآذنى) فى الطبعات الثلاث وهو تحريف ، ومبلغ تعصب تمام وشيخه معلوم عند من عرف أحوالهما

ومن الغريب أنه إذا روى الف راو عن ابن معين ان الشافعي ليس بثقة مثلا تعد هذه الرواية عنه كاذبة بخلاف ما إذا كانت الرواية عنه في أبي حنيفة أو احد أصحابه فانها إذ ذاك تكون صحيحة ! ولو كانت مروية بأوهى الطرق ! نعم سبق أن كذب أبو يوسف محمداً في مسائل عزاها اليه ولما بلغ الخبر محمداً قال : كلا ولكن الشيخ نسي ثم تبين أن قول محمد هو الصواب ونحو هذا الطراز من التكذيب مما قد يجري بين الأستاذ وتلميذه بدون أن يشين أحدهما ، فلا يفرح عقلاء الخصوم بهذا النوع من التكذيب ، ولا بمثل تكذيب المنصور أبا حنيفة في قوله انه لا يصلح للقضاء ، ومع ذلك يوجد من نسب هذا وذاك للكذب بذينك السببين قاتل الله التعصب ما أفضحه لصاحبه.

وقال في (٤١٩ و ٤٥٠) :

أخبرنا : الصيمري . أخبرنا : عمر بن ابراهيم المقرىء . حدثنا : مكرم بن احمد . حدثنا : احمد ابن عطية . قال : سئل يحيى بن معين هل حدث سفيان عن أبي حنيفة ؟ قال : نعم كان ابو حنيفة ثقة صدوقا في الحديث والفقه مأمونا على دين الله . قلت احمد بن عطية هو احمد بن الصلت وكان غير ثقة » .

أقول : سبق ان تحدثت عن احمد بن الصلت هنا في هامش (ص ٣٥٣) من تاريخ الخطيب من الطبعتين المصريتين وهو : أبوالعباس احمد بن محمد بن المغلس الحماني ابن‌أخي‌جبارة بن‌المغلس شيخ ابن ماجه يذكر تارة باسم احمد بن محمد الحماني ، وأخرى باسم احمد بن الصلت ، ومرة أخرى باسم احمد بن عطية ، متكلم فيه ولسنا في حاجة إلى رواياته في مناقب أبي حنيفة . وعندنا بطرق رجال لم يتكلم فيهم روايات كثيرة بمعنى ما رواه الحماني هذا لكن لابد من أن نناقش الخصوم في تصرفهم بشأنه . واحمد بن محمد الحماني هذا قد نقم عليه الذهبي روايته حديث ابن جزء بطريق أبي حنيفة باعتبار ان ابن جزء توفي بمصر سنة ٨٦ هـ فلا يدركه ابو حنيفة الكوفي وتغافل الذهبي عن أن في مواليد رجال الصدر الأول ووفياتهم اختلافاً كثيراً لتقدمهم على تدوين كتب الوفيات بمدة كبيرة فلا يبت في أغلب الوفيات برواية أحد النقلة وها هو أبي بن كعب رضي الله عنه من أشهر الصحابة اختلفوا في وفاته من سنة ١٨ هـ إلى سنة ٣٢ هـ والذهبي يصر على ان وفاته سنة ٢٢ هـ في كتبه جميعاً مع أنه عاش إلى سنة ٣٢ هـ وشارك جمع القرآن في عهد عثمان كما يظهر من «طبقات ابن سعد». وأين منزلة ابن جزء من منزلة ابيّ حتى يبت بوفاة تروى له عن ابن يونس وحده وقد قال الحسن بن علي الغزنوي أن وفاته سنة تسع وتسعين كما في « شرح المسند » لعلي القاري ولعل ذلك هو الصواب في وفاته على أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي عن يزيد عددهم على مائة الف من الصحابة ولم تحتو الكتب المؤلفة في الصحابة عشر معشار ذلك ولا مانع من اتفاق كثير منهم في الاسم واسم الأب والنسب لاسيما المقلين في الرواية ، فالاعتماد على الرواية ، على

لأن ابن الصلت لم ينفرد برواية حديثه بطريق أبى حنيفة بل أخرجه ابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » (١ - ٤٥) بسند ليس فيه ابن الصلت فثبت انه لم ينفرد بروايته فيجب ان تزول نقمة الذهبى عليه بزوال سببها لكن لا يمكنهم أن يسامحوه لأنه بروايته الحديث المذكور بطريق أبى حنيفة يثبت أن أبا حنيفة من التابعين حتى عند من لا يكتفى بالمعاصرة أو الرؤية فى ذلك وهذا مما لا يمكن مسامحته والصفح عنه فاذن لا يصفح عن ابن عبد البر أيضاً لأنه ساق سنده فى سماع أبى حنيفة عن ابن جزء فى كتابه المذكور من غير طريق ابن الصلت ، ونص على أن أباحنيفة رأى أنس بن مالك ، وعبد الله بن جزء الزبيدى رواية عن ابن سعد. ثم ان الخطيب أطال الكلام فى (٤ - ٢٠٨) فى توهين ابن الصلت بانه انفرد بحديث أبى حنيفة عن أنس مع أن أبا حنيفة كان أكبر سناً من أقل سن التحمل عند المحدثين بكثير فى جميع الروايات فى وفاة أنس مع ثبوت قدومه إلى الكوفة قبل وفاته اتفاقا ، وبأنه روى عن محمد بن المثنى ، عن ابن عيينة « العلماء أربعة : ابن عباس فى زمانه ، والشعبى فى زمانه ، وأبوحنيفة فى زمانه ، والثورى فى زمانه » بزيادة أبى حنيفة على رواية بعضهم(١) واستبعد الخطيب أن يثنى ابن عيينة على أبى حنيفة مع ما شهر عنه من الإقدام عليه وقد حفظ عنه - فى نظر الخطيب - أنه قال : « ما ولد فى الاسلام مولود أضر على الاسلام من أبى حنيفة » وساق هذا عنه بطريق احمد بن محمد المنكدرى ، عن محمد بن ابى عمر ، عن سفيان ، ثم بطريق ابن درستويه إلى محمد بن ابى عمر عن سفيان فعد هذا محفوظا عنه بهذين السندين مع ان محمد بن أبى عمر هو العدنى وقد قال عنه أبو حاتم : كان به غفلة حدث حديثا موضوعا عن ابن عيينة . وأما المنكدرى فكثير الانفراد والاغراب قال الادريسى : فى حديثه المناكير . وأنكر عليه أيضا أبو جعفر الارزنانى ، وقال الحاكم : كان له إفرادات وعجائب . وقال ابن السمعانى : يقع فى حديثه المناكير والعجائب والافرادات . وابن درستويه معلوم الحال أفبمثل هذين الاسنادين يكون الخبر محفوظا ؟ ! وقد سبق منا تحقيق ان ابن عيينة فى صف المثنين على أبى حنيفة ثناء عاطراً مع تفنيد روايات الخصوم خلاف ذلك فتذكر ما سبق . فكأن ابن الصلت كفر فى نظر الخطيب بذكره أبا حنيفة فى عداد هؤلاء الثلاثة وبمقارنته إياه بهم فى روايته وهذا هو محض الاجحاف ، أبو حنيفة الذى ملأ ما بين الخافقين علما يعمل به شطر الأمة المحمدية كما يقول ابن الأثير فى « جامع الأصول » - ان لم يكن العاملون بعلمه ثلثى الأمة كما يقول على القارى - فى « شرح المشكاة » - من أول القرون الى يومنا . إذا ذكر فى صف هؤلاء الثلاثة يكون ذلك من

---

(١) وهو محمد بن أبى عمر العدنى ووقع فى النسخة المطبوعة من تاريخ الخطيب (٤ - ٢٠٨) بلفظ محمد ابن أبى محمد ، ومحمد فى أبى محمد محرف من عمر حتما ومثله كثير الوقوع فى المخطوطات القديمة كما لا يخفى على من مارسها ، والفرق بين الروايتين عن ابن عيينة فرق ما بين محمد بن المثنى ومحمد بن أبى عمر العدنى نسأل الله المعافاة فبهذا اطلعت على جلية صنع الخطيب هناك أيضا .

أبرز الحجج على كذب أحمد بن الصلت كذبا بينا ، هذا مالا يقوله إلا من اعتل قلبه اعتلالا لا دواء له . فلعل يحي بن معين أيضا من الكاذبين حيث يذكر أبا حنيفة في عداد الفقهاء الأربعة كما أخرجه الصيمري ـ وهو ثقة عند الخطيب ـ بسند ليس فيه أحمد بن محمد الحماني حيث يقول : أخبرنا : عمر بن ابراهيم . أنبأنا : مكرم . أنبأنا : محمد بن علي . أنبأنا قاسم بن المقرىء ، والحسين بن فهم وغيرهما . قالوا : سمعنا يحي بن معين يقول : « الفقهاء أربعة : أبو حنيفة ، وسفيان ، ومالك ، والأوزاعي اه » بل الأمة جمعاء على توالي القرون اعتبرت أبا حنيفة أول الأئمة المتبوعين ولقبته بالإمام الأعظم — مهما ضاق صدر الخطيب من ذلك ـ فتكون الأمة بأسرها كاذبة خاطئة غير الخطيب وأذياله بل الخطيب نفسه كم روى عن أئمة بأسانيد جيدة اليهم في هذا الكتاب (٣٤٤ و ٣٤٥) : أن أبا حنيفة أعلم أهل زمانه . وليس في رجال تلك الأسانيد ابن الصلت ، وماذا في انفراده بحديث أبي حنيفة عن أنس بعد ثبوت رؤيته له عند محمد بن سعد الكاتب وغيره من الحفاظ الذي سبق ذكرهم في أوائل الكتاب حتى ان الدارقطني معهم في إثبات رؤيته له (١) وهو الذي يستبيح أن يقول : اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة ثلاثتهم ضعفاء . وأين هو من محمد بن عبدالله الانصاري الذي يقول في اسماعيل : ما ولي القضاء من لدن عمر بن الخطاب إلى اليوم أعلم من اسماعيل ابن حماد بن أبي حنيفة » ـ يعني بالبصرة ـ وأين هو ايضا من محمد بن مخلد العطار الحافظ الذي ذكر حماد بن أبي حنيفة في عداد الأكابر الذين رووا عن مالك . وأين هو ايضا من هؤلاء الذين أثنوا على أبي حنيفة في كتاب ابن الدخيل وكتاب ابن ابي العوام و « الانتقاء » لابن عبدالبر . والدارقطني هو الذي يهذي في ابي يوسف بقوله : (أعور بين عميان) وهو الأعمى المسكين بين عور حيث ضل في المعتقد وتابع الهوى في الكلام على الأحاديث واضطرب كما سيأتي شرح ذلك عند الكلام في أبي يوسف . وإن كان الخطيب يأخذ بتحامل ابن عدي على ابن الصلت في كامله فليأخذ بتحامله على كثير من الصحابة والتابعين وأئمة ثقات عند أهل هذا الشأن فلا أراه يفعل .

وعن أحمد بن الصلت الحماني هذا يقول ابن أبي خيثمة لابنه عبد الله : ا كتب عن هذا الشيخ يابني فانه كان يكتب معنا في المجلس منذ سبعين سنة . وهذا مما يغيظ الخطيب جداً ويحمله على ركوب كل مركب للتخلص منه بدون جدوى ، كما سبق . وفي اسناده علو وفي شيوخه كثرة وقد أخذ عنه أناس لا يحصون كثرة وبينهم أئمة أجلة لكن ذنب الرجل أنه الف كتابا في مناقب

---

(١) وما نسب إلى الدارقطني ق (٤ ـ ٢٠٨) من نفي رؤيته لأنس من تصرف مصحح الطبع كما سبق تحقيقه في صدر الردود على الخطيب بل هو قائل برؤيته دون سماعه ولا اعتداد بنفيه السماع لكونه بدون حجة وقد توسعنا في بيان ذلك في صدر الكتاب .

ابى حنيفة حينما كان خصوم ابى حنيفة يتمنون ان يصفو الجو للآبار الذى كانوا حملوه على تدوين مثالب لأبى حنيفة إفكا وزوراً . فتحاملوا على الحمانى هذا ليسقطوا رواياته . بل تجد الخطيب يطعن فى أحمد بن عطية فى مواضع من كتابه ثم يسوق روايات فى مناقب أبى حنيفة بطريقه فقط مع أنها مروية بطرق غير طريقه ليلقى فى خاطر القارىء أنها روايات كاذبة وهذا خبث بالغ . ومن الغريب أنه إذا طعن طاعن فى رجل تجد أسرابا من الرواة يركضون وراءه يرددون صدى الطاعن أيا كانت قيمة طعنه ! ولهم موقف فى القيامة رهيب لا يغبطون عليه .

وقال فى (٤٢٠ و ٤٥٠) :

« أخبرنا : ابن رزق . أخبرنا : هبة الله بن محمد بن حبش الفراء . حدثنا : محمد بن عثمان بن أبى شيبة . قال : سمعت يحيى بن معين - وسئل عن أبى حنيفة - فقال : كان يضعف فى الحديث » .

أقول : ليس من شك عند الخطيب أن هذه الرواية مخالفة لما صح عن ابن معين بطرق ومع ذلك يسوق هذه الرواية ويسكت عليها مع أن فى سندها محمد بن عثمان بن أبى شيبة وهو كذاب مكشوف الأمر وقد نقل الخطيب نفسه تكذيبه عن جماعة فى (٣ - ٤٣) فما بال الخطيب يتكلم على أحمد بن الصلت فى الرواية السابقة ويسكت هنا عن محمد بن أبى شيبه الكذاب ؟ هكذا الهوى يعمى ويصم .

وقال فى (٤٢٠ و ٤٥٠) :

« ... حدثنا : أحمد بن سعد بن أبى مريم قال وسألته - يعنى يحيى بن معين - عن أبى حنيفة فقال : لا تكتب حديثه » .

أقول : أحمد بن سعد بن أبى مريم المصرى كثير الوهم وكثير الاضطراب فى مسائله مع مخالفة روايته هذه لرواية الثقات عن ابن معين . بل يبدو عليه أنه غير ثقة حيث يخالف ثقات أصحاب ابن معين فيما يرويه عنه فى أبى حنيفة وأصحابه .

وقال فى (٤٢٠ و ٤٥٠) :

« ... حدثنا : عبد الله بن على بن عبد الله المدينى . قال وسألته - يعنى أباه - عن أبى حنيفة صاحب الرأى فضعفه جداً . وقال : لو كان بين يدى ما سألته عن شيء وروى خمسين حديثا أخطأ فيها » .

أقول : إن كان ابن المدينى كما نهش الخطيب عرضه فى (١١ - ٤٥٩) وابن الجوزى فى مناقب أحمد لا يكون لكلامه قيمة ، ولا سيما ان الراوى عنه ابنه عبدالله وهو لم يسمع من أبيه على مايقال وإلا فيكون قد جر ذيله جزاء لجره ذيل بعض الناس ظلماً وعدواناً ثم إنه لم يذكر وجه تخطئته

فى الحديث حتى يحتاج الى الجواب وهو على كل حال جرح غير مفسر ، على أن رواية الخطيب هنا عن ابن المدينى ينافى ما ذكره ابو الفتح الازدى فى كتاب « الضعفاء » حيث قال : قال على بن المدينى ابو حنيفة روى عنه الثورى ، وابن المبارك ، وحماد بن زيد ، وهشيم ، ووكيع بن الجراح ، وعباد بن العوام ، وجعفر بن عون وهو ثقة لابأس به اه ومثله فى « جامع بيان فضل العلم » لابن عبد البر (٢-١٤٩) نسأل الله السلامة .

وقال فى (٤٢٠ و٤٥٠) :

« . . . حدثنا : جعفر بن محمد بن الازهر . حدثنا : ابن الغلابى . قال : ابوحنيفة ضعيف » .

أقول : هو جرح غير مفسر . وابن الغلابى المفضل بن غسان البصرى من المنحرفين عن أهل الكوفة ، مثل عمرو بن على الفلاس البصرى ، وابراهيم بن يعقوب الجوزجانى الناصبى ، وحالهم يغنى عن التعرض للأسانيد ، على أن الجرح غير المفسر لا يؤثر فى أى راو فضلا عن تأثيره فيمن ثبتت إمامته ، وتواترت أمانته ثم ما ساق الخطيب فى وفاة أبى حنيفة من بعض الرواة انها كانت سنة احدى وخمسين ومائة او ثلاث وخمسين ومائة فليس هذا وذاك مما يسجل كرواية بل هاتان الروايتان من الأغلاط المكشوفة الناشئة من عدم ضبط رواتهما وكان الخطيب فى غنية عن سرد أسانيد الروايتين إزاء إجماع من يعول على كلامهم من المؤرخين انها كانت سنة خمسين ومائة فى ليلة النصف من شعبان رضى الله عنه ونفعنا بعلومه .

وقال فى (٤٢٣ و٤٥٣) :

« . . . حدثنا : أبو قلابة الرقاشى . حدثنا : أبو عاصم . قال : سمعت سفيان الثورى - بمكة - وقيل له مات أبو حنيفة فقال : الحمد لله الذى عافانا مما ابتلى به كثيراً من الناس » .

أقول : فى سنده أبو قلابة الرقاشى كثير الخطأ فى الأسانيد والمتون على ما نقله الخطيب عن الدارقطنى ، ولفظ الخبر الذى بعده (الحمد لله الذى عافانا مما ابتلاه به) يعنى الحبس المؤدى إلى الموت ، لأن الثورى كان تمكن من الهرب دون أبى حنيفة على أنه لا ينكر ما كان بينهما من بعض جفاء ، وكان ابن عدى على بعده عن الفقه والنظر والعلوم العربية طويل اللسان فى أبى حنيفة وأصحابه ، ثم لما اتصل بابى جعفر الطحاوى وأخذ عنه تحسنت حالته يسيراً حتى ألف مسنداً فى أحاديث أبى حنيفة وهو يقول فى صدر مسنده إنه كان بين أبى حنيفة والثورى شىء وكان أبو حنيفة أكفهما لساناً . ونحن فى غنية عن إخراج مثل ابن عدى لأحاديث ابى حنيفة وربما يكون ابو عاصم فى السندين هو العبادانى وحاله معلومة .

وقال فى (٤٢٣ و ٤٥٣) :

« أخبرنا : محمد بن عمر بن بكير المقرىء . أخبرنا : الحسين بن احمد الهروى الصفار . حدثنا : أحمد بن محمد بن ياسر . حدثنا : محمد بن عبد الوهاب بن يعلى الهروى . حدثنا : عبد الله بن مسمع الهروى . قال : سمعت عبد الصمد بن حسان يقول : لما مات أبو حنيفة قال لى سفيان الثورى : إذهب إلى إبراهيم بن طهمان فبشره أن فتان هذه الأمة قد مات فذهبت اليه فوجدته قائلا فرجعت إلى سفيان فقلت انه قائل . قال : اذهب فصح به : ان فتان هذه الأمة قد مات . قلت : أراد الثورى ان يغم ابراهيم بوفاة أبى حنيفة لأنه كان على مذهبه فى الارجاء » .

أقول : قال البرقانى عن الحسين بن أحمد الهروى الصفار : عندى عنه رزمة ولا أخرج عنه فى الصحيح حرفا واحداً سمع من أبى القاسم البغوى ثلاثة أحاديث أو أربعة أحاديث ثم حدث عنه بشىء كثير كتبت عنه ثم بان لى أنه ليس بحجة ، وقال الحاكم : كذاب لا يشتغل به . فبرئت بذلك ذمة الثورى من مثل تلك الكلمة الساقطة ، وركبت على أكتاف الخطيب الذى يعلم كل ذلك وإرجاء أبى حنيفة هو محض السنة كما شرحنا تحقيقة بكل وضوح فيما سبق وخلاف ذلك انحياز إلى الخوارج أو المعتزلة أو تخبط فى القول فليختر من شاء ما شاء من هذه الثلاثة إذا حدثته نفسه مخالفته فى المسألة .

وقال فى (٤٢٣ و ٤٥٤) :

« أخبرنا : ابن الفضل . أخبرنا : عبد الله بن جعفر . حدثنا : يعقوب بن سفيان . حدثنا : عبد الرحمن . قال : سمعت على بن المدينى قال : قال لى بشر بن أبى الأزهر النيسابورى : رأيت فى المنام جنازة عليها ثوب أسود ، وحولها قسيسين فقلت جنازة من هذه؟ فقالوا جنازة أبى حنيفة . حدثت به أبا يوسف فقال : لا تحدث به أحداً » .

أقول به ختم الخطيب ترجمة أبى حنيفة بدون أن يتهيب الخاتمة ، وعبد الله بن جعفر فى سنده هو ابن درستويه الذى ضعفه البرقانى ، واللالكائى وهو متهم برواية ما لم يسمعه إذا دفع اليه درهم . والخطيب يختار أن يشتم الناس على لسانه بعد أن سعى فى تبرئته مما رمى به لكن أكتاف الخطيب تضعف عن حمل التهم الموجهة اليه بحق . وليس بقليل ما ذكره الخطيب عن ابن المدينى فى تاريخه ومن جملة ذلك صلته الوثيقة بأحمد بن أبى دؤاد فى محنة أهل الحديث ومما قيل فيه .

يا بن المدينى الذى شرعت له   دنيا فجاد بدينه لينالها

ماذا دعاك إلى اعتقاد مقالة   قد كان عندك كافراً من قالها

. إلى آخر الأبيات المذكورة فى (١١ - ٤٦٩) وقد ترك أبو زرعة وأحمد الرواية عنه بعد المحنة ، وبشر بن الأزهر من أخص أصحاب أبى يوسف وكان إمام الفقهاء الحنفية بنيسابور فى عصره ،

ومن أتبع أهل العلم لأبي حنيفة ، وأرعاهم لجانبه فلا أشك في أن هـــذه الرؤيا مختلقة على لسـان بشر بن أبي الأزهر كما اختلقوا أشياء على لسان أصحاب أبي حنيفة مباشرة ، فلا نشتغل بأكثر من ذلك في الـكلام على رجال السند.

ولست أدرى كيف انطلق لسان الخطيب بهذه الأخلوقة وكيف جرى قلمه بتسجيل هذا الخيال الباطل وهو الذى قال في ترجمة محمد بن الحسن في (٢ - ١٨٢) : أخبرنا : على بن أبي على . قال أخبرنا : طلحة بن محمد. حدثنى : مكرم بن أحمد القاضي . أخبرنا : أحمد بن محمد بن المغلس . أخبرنا : سليمان بن أبي شيخ . حدثنى ابن أبي رجاء القاضي . قال : سمعت محمويه - وكنا نعده من الأبدال - قال : رأيت محمد بن الحسن في المنام فقلت يا أبا عبـد الله إلام صرت ؟ قال قال لى : انى لم أجعلك وعاء للعلم وأنا أريد أن أعذبك . قلت فما فعل أبو يوسف ؟ قال : فوقى . قلت فما فعل أبو حنيفـة ؟ قال : فوق أبي يوسف بطبقات اه ولو لم يكن الخطيب ينطوى على قصد سيء نحو فقيه الملة لأعاد ذكر هذه الرؤيا هنا إن كان لا بد من ذكر رؤيا ، على ان للخطيب دسيسة في سوق هذه الرؤيا بهذا الطريق هناك باعتبار أن في سندها احمد بن المغلس وقد سعى جهده في إسقـاطه ليتخلص مما يرويه في مناقب أبي حنيفة مع أن أمره كما شرحنـاه فيما سبق ، والرؤيا مروية بطرق غير طريق احمـــد ابن المغلس أعرض الخطيب عنها مقتصراً على روايتـه ليـوهم بطـلان الحـكاية لـكن خاب أمله وبانت الحقيقـة.

قال ابن عبد البر في « الانتقـاء » (ص ١٤٥) : أخبرنا : حكم بن المنـذر . حدثنا : أبو يعقوب يوسف بن أحمد الصيدلاني المـكى . أخبرنا : محمد بن على السمناني . أخبرنا : أحمد بن حماد بن العباس. أخبرنا : القاسم بن عباد . أخبرنا : محمد بن شجاع . أخبرنا : أبو رجاء ــ وكان من العبادة والصلاح بمكان ــ قال : رأيت محمد بن الحسن في المنـام فقلت له ما صـنع الله بك ؟ قال : غفر لى . قلت : وأبو يوسف . قال : هو أعلى درجة منى . قلت : فـما صـنع أبو حنيفة ؟ قال هيهـات هو في أعلى عليـين اه وكان في إمـكان الخطيب أن يروى هذه ، لأنهـا من مرويات شـيخه العتيـق عن الصيدلاني المذكور.

وقال أبو عبد الله الصيمرى في أخبار أبي حنيفة وأصحابه : أخبرنا : عمر بن إبراهيم . حدثنا : مكرم . حدثنا : محمد بن عبد السلام . حدثنى : سليمان بن داود بن كثير الباهلى ، وعبد الوهاب بن عيسى . قالا حدثنا : محمد بن أبي رجاء . قال : سمعت أبي قال : رأيت محمـد بن الحسن في المنـام فقلت له ما صنع بك ربك ؟ . قال : أدخلنى الجنة . وقال لى : لم أصيرك وعاء للعـلم وأنا أريد أن أعذبك . قال فقلت : فأبو يوسف قال : ذاك فوقى أو فوقنا بدرجة . قال قلت : فأبو حنيفة . قال :

ذاك فى أعلى عليين اه وكان فى إمكان الخطيب أن يرويها بهـذا الطريق أيضـا لأنهـا رواية شيخه الصيمرى وهو يوثقه ويثنى عليه كثيراً .

وقال الحافظ أبو القاسم بن أبى العوام حدثنى : محمد بن أحمد بن حماد . حدثنى : أحمد بن القاسم البرتى . حدثنا : أبو على أحمد عن محمد بن أبى رجاء قال : سمعت أبى يقول : أريت محمد بن الحسن فى المنام فقلت : إلام صرت ؟ . قال : غفرلى . قلت : بم ؟ . قال قيل لى : لم نجعل هذا العلم فيك إلا ونحن نغفر لك . قال قلت : فما فعل أبو يوسف ؟ . قال : فوقنا بدرجة . قال قلت فأبو حنيفة ؟ قال فى أعلى عليين اه .

وقال ابن أبى العوام حدثنى : ابراهيم بن أحمد بن سهل . قال حدثنى : القاسم بن غسان القاضى . قال حدثنى : أبى . قال حدثنا : أبو نعيم الفضل بن دكين . قال : دخلت على الحسن بن صالح فى آخر اليوم الذى دفن فيه أخاه على بن صالح ـ فذكر مبشرة ثم قال أبو نعيم ـ فلما كان بعد أيام صرت إلى الحسن بن صالح فقال لى حين رآنى : يا أبا نعيم علمت أنى رأيت أخى البارحة فى منامى كأنه صار إلىّ وعليه ثياب خضر . فقلت له : يا أخى ألست قدمتَّ ؟ قال : بلى . فما هذه الثياب التى عليك ؟ قال : السندس والاستبرق ولك يا أخى عندى مثلهـا . قلت وماذا فعل بك ربك ؟ قال : غفـرلى وباهى بى وبأبى حنيفـة الملائكة . قلت أبو حنيفـة النعمان بن ثابت ؟ قال : نعم . قلت وأين منزله ؟ قال نحن فى جوار فى أعلى عليين قال القـاسم قال أبى فـكان أبو نعيم إذا ذكر أبا حنيفـة أو ذكر بين يديه يقول بخ . بخ فى أعلى عليين ثم يذكر هـذا الحـديث اه لـكن لا يرضى الخطيب إلا أن يرى فقيه الملة محشوراً مع القسيسين ولو فى رؤيا يرويها عن مثل عبدالله ابن جعفر الدارهمى ولم أكن أرى الاكثار من سرد الرؤى فى مثل هذا الموضع لولا أن الخطيب حملنى على ذلك وهو كما ترى يروى رؤيا عن شيوخ يذكرهم ويعد رؤياهم مستغنية عن التفسير والتعبير مع ان كثيراً من رؤى الأنبياء فى حاجة إلى ذلك كما يقول أهل العلم ، وهنا انتهى كلامنـا فيما ساقه الخطيب فى ترجمة أبى حنيفة .

خاتمـــة

وعمل الخطيب ضد الامام الأعظم، والمجتهد المقدم ليس منحصراً فيما هنا بل وزع على مواضع (١) كثيرة من تاريخه ما أمكن له توزيعه من الطعون ليشفي غيظه في فقيه الملة - شيخ مفقه إمامه - حسداً منه حيث استولى اصحابه على منصة الحكم في أمصار المسلمين على تعاقب الدهور بما آتاهم الله من بصيرة نافذة في الفقه، ولذلك لم يدع الخطيب أحداً ممن ترجم لهم من أصحابه بدون أن يطعن فيه طعناً من ذلك الطراز المفضوح، واستقصاء طعونه في أبي حنيفة الموزعة على مواضع من الكتاب فيه طول يستغني القارىء الكريم في معرفة دخائل أسانيدها بما سبق منا من الكلام في الرجال، لأن رجال تلك الطعون الموزعة لا تختلف كثيراً عن الرجال الذين شرحنا أحوالهم، وكذا تراجمه لأصحاب ابي حنيفة من أمثال أبي يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن بن زياد، ووكيع بن الجراح، ونوح بن دراج، والفضل بن دكين، وحفص بن غياث، وعافية بن يزيد، واسد بن عمرو، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ومندل بن علي، واخيه حبان العنزي، والقاسم ابن معن المسعودي وغيرهم تراه لا يوفيهم حقهم في تراجمهم بل يحشر ما استطاع حشره من المثالب في تراجم أغلب أصحاب أبي حنيفة فلا بأس أن نذكر هنا بعض نماذج من ذلك ليزداد القارىء الكريم بصيرة في تصرف الخطيب فنكتفي بذكر ما يتعلق بأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن ابن زياد بالنظر إلى كثرة ذكر هؤلاء في كتب المذهب، ولا نعرض لذكر الامام زفر بن الهذيل الرائي (٢) حيث أهملت ترجمته في النسخة المطبوعة من تاريخ الخطيب.

---

(١) منها مارواه في ترجمة ربيعة صاحب الرأي (٨-٤٢٢) بطريق ابن أبي داود عن احمد بن صالح عن عنبسة بن خالد عن عمه يونس بن يزيد أنه قال: «رأيت أبا حنيفة عند ربيعة وكان مجهود أبي حنيفة أن يفهم مايقول ربيعة» هكذا حاول الخطيب أن يسلب أبا حنيفة فهمه أيضا بمثل هذا السند فابن أبي داود كذبه غير واحد، واحمد بن صالح مختلف فيه وعنبسة قال ابن أبي حاتم عنه أنه كان على خراج مصر وكان يعلق النساء بثديهن وقال ابن القطان: كفى بهذا في تجريحه وكان احمد يقول: مالنا ولعنبسة .. هل روى عنه غير احمد بن صالح؟ وقال يحيى بن بكير: انما يحدث عن عنبسة مجنون أحمق لم يكن بموضع للكتابة عنه. وربيعة على جلالة قدره في الفقه ما كان يقوى على أبي يوسف فضلا عن تفضيله على شيخه في دقة النظر بل يعده محمد بن اسحاق النديم في الفهرست من أصحاب أبي حنيفة حيث يقول عن ربيعة: انه توفي سنة ١٣٦ بالأنبار .. وعن ابي حنيفة أخذ ولكنه تقدمه في الوفاة اه.

(٢) لقب "- كما في الالقاب من طبقات القرشي» ونزهة الألباب» لابن حجر و«الأنساب» للسمعاني و«اللباب» لابن الأثير فلا يكون مصدراً بل على صيغة فاعل كما سبق ويجوز اعتبار الحاق ياء النسبة بآخر المصدر

أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم الانصارى

وهو الامام المجتهد البالغ درجة الاجتهاد المطلق شيخ كثير من المجتهدين العظاء . وابن حبان على انحرافه البالغ عن الحنفية يقول فيه : إنه حافظ متقن وانه كان رجلا صالحا وكان يسرد الصوم سرداً اه ويقول الذهبي : كان يصلى فى كل ليلة مائتى ركعة بعد أن ولى القضاء اه ويقول احمد بن كامل الشجرى صاحب ابن جرير : لم يختلف يحيى بن معين ، واحمد بن حنبل ، وعلى بن المدينى فى ثقته فى النقل اه ويقول الحافظ طلحة بن محمد بن جعفر المعدل : أبو يوسف مشهور الأمر ظاهر الفضل وهو صاحب ابى حنيفة وأفقه اهل عصره ولم يتقدمه احد فى زمانه وكان النهاية فى العلم والحكم ، والرياسة ، والقدر وأول من وضع الكتب فى أصول الفقه على مذهب أبى حنيفة . وأملى المسائل ونشرها وبث علم ابى حنيفة فى اقطار الارض اه .

ويقول هلال بن يحيى البصرى : كان أبو يوسف يحفظ التفسير ، والمغازى ، وأيام العرب ، وكان أقل علومه الفقه اه يعنى وفقهه كما يعلمه الحاضر والبادى . وقال يحيى بن خالد فى رواية الذهبى: قدم علينا أبو يوسف واقل ما فيه الفقه وقد ملأ بفقهه ما بين الخافقين اه وقال يحيى بن معين فى رواية الدورى : ابو يوسف صاحب حديث صاحب سنة اه ويقول ابن جرير فى « ذيل المذيل » : كان يحضر المحدث ويسمع منه خمسين حديثاً وستين حديثاً ثم يخرج فيحدث بها اه ولذا ذكره ابن الجوزى — على انحرافه — فى عداد المائة الأفذاذ من هذه الأمة الذين يضرب المثل بقوتهم البالغة فى الحفظ فى كتابه « أخبار الحفاظ » ـ وهو بظاهرية دمشق ينقصه ورقة من أوله ـ ومع هذا كله ترى الخطيب يرميه بدائه فيذكره بالتصحيف فى أشهر الألفاظ فى السير والمغازى زاعما أنه صحف فى مجلس الرشيد (الغـابة) و (ثنية) فى حديث (سابق رسول الله صلى الله عليـه وسلم من الغابة إلى ثنية الوداع) فجعل بدلهما (الغاية) و (بنية الوداع) كأن أبا يوسف كان يجهل أن (من) للابتداء فلا تدخل الغـاية وأن (الغابة) أو (الحفياء) فى عوالى المدينة المنورة وان (ثنية الوداع) بالمثلثة وانها تبعد عنها بنحو ستة أميال وكيف يتصور ان يخفى ذلك على مثله فى سعة العلم فى الحديث ، والمغازى ، والسير ، والفقه ؟ مع أن ذلك مما تعرفه العواتق فى خدورهن وهن يغنين :

طلع البدر علينـا　　من ثنيات الوداع

تذكاراً لمقدم المصطفى صلوات الله وسلامه عليه . وأبو يوسف الذى يكون عند أهل العلم بتلك المثابة ، فى قوة الحفظ وسعة المعرفة ، ويكون متوسعاً فى معرفة المغازى والسير بان يلازم محمد بن اسحاق صاحب المغازى ، رغم نهى أبى حنيفة عن مجالسته إلى أن يستنفد ما عنده ويؤلف فى السير تأليفا يرد به على مثل الأوزاعى رداً موفقا ، ويحج مرات ويزور المدينة المنورة فى كل مرة إذا حاول

مثل الخطيب ــ المعروف بالتصحيف فى مؤلفاته لا فى محادثاته فقط ــ أن يرميه بالتصحيف فى أظهر الأشياء فى مجلس مثل الرشيد فانما يقع على أم رأسه حيث تكذبه شواهد الحال . ومن الظاهر أن مثل الرشيد أبعد ما يكون من تقريب جاهل مصحف ذلك التقريب .

واما سند الخطيب فى تلك الفرية (١٤ — ٢٥٥) ففيه محمد بن العباس الخزاز ، وروايته بما ليس عليه سماعه معروفة ، وهى مسقطة عند أهل النقد ، ثم سليمان بن فليح ـ فى سنده يقول عنه الزين العراقى فى ذيله على «ميزان الاعتدال» : انه مجهول بل قال أبو زرعة الرازى : لا أعرفه ولا أعرف لفليح ولداً غير محمد ويحيى اهـ أقول وله أيضا موسى إلا أنه فى عداد المجاهيل . وأما ما يقوله ابن حجر فى « اللسان » من احتمال كون الاسم مقلوبا عن فليح بن سليمان فبعيد عن القبول والاحتمال لوجود النص على ان سليمان أخو محمد فى مواضع من تاريخ الخطيب (١٣ - ٣٨٩) و (١٤ - ٢٥٥) وان لم يكن ذلك النص بحيث يزيل عنه اسم الجهالة لاعيناً ولا وصفا فسليمان بن فليح مجهول على كل حال ، فمجرد تصور شخص يغشى مجلس الرشيد ويرد على مثل أبى يوسف ولا تكون شخصيته معلومة عند أهل العلم سلفا وخلفا ، كاف فى معرفة أن الخبر مختلق والسند مركب ، ومثل أبى يوسف لو غلط غلطة لطارت غلطته كل مطار غير منحصرة فى رواية شخص مجهول فى سندها راو ساقط . والخطيب لم ينقل من أبى يوسف تصحيفا له فى واحد من كتبه المستفيضة عنه بل جعل بعض المجاهيل يهذر به . واما تصحيفات الخطيب فقد خلدت فى الكتب لا سيما « مستمر الأوهام » لابن ماكولا وهو من اعرف الناس بمخازيه ومن أسماهم فى ستر عيوبه ما امكن له الستر ، الا أن تصحيفاته حيث زادت كثيراً على حد الستر اضطر الى تدوينها وتخليدها فى كتابه المذكور .

ومن تصحيفات الخطيب ما رواه الملك المعظم عيسى بن ابى بكر الأيوبى فى رده على الخطيب عن أبى اليمن الكندى ، عن أبى الفضل بن ناصر ، عن الحافظ ابى الغنائم النرسى : سمعت الخطيب يقرأ كتاب المغازى عن الواقدى على ابى محمد الجوهرى فبلغ الى غزاة احد وذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم : « ياليتنى غودرت يوم أحد مع اصحاب نحض الجبل » بالضاد المعجمة فاستنكرت ذلك فلقيت ابا القاسم بن برهان النحوى فقال لى : صحف وانما هو النُّحْص بالاهمال وهو اصل الجبل اهـ ومثل الخطيب ممن عرف بالتصحيف وألف فى تصحيفاته كتاب خاص اذا فقد الحياء سهل عليه ان يرمى الناس بدائه بمثل ذلك السند ، ولله فى خلقه شؤون .

ثم روى الخطيب فى (١٤ - ٢٥٦) عن رجل قال لأبى يوسف : رجل صلى مع الامام فى مسجد عرفة ثم وقف حتى دفع بدفع الامام قال ماله ؟ قال لا بأس به قال سبحان الله ؟ وقد قال ابن عباس : من أفاض من عرنة فلا حج له . مسجد عرفة فى بطن عرنة . وفى سنده عبد الله بن جعفر ابن درستويه الذى هو متهم برواية مالم يسمع اذا دفع اليه بعض دراهم كما سبق ، وسعيد بن منصور

فى السند لم يجالس أبا يوسف ولفظه لفظ انقطاع . والذى روى عنه سعيد بن منصور مجهول العين فلا يكون لأبى يوسف أدنى صلة بهذه الحادثة بمثل هذا السند ومذهب أبى حنيفة وأصحابه أنه لا يصح الوقوف فى بطن عرنة . لكن مسجد عرفة ليس من عرنة بل من عرفة بدليل الاضافة ولا معدل عن هذا الظاهر الا بدليل ولا دليل وان كان الشافعى يرى فى « الأم » أن المسجد من عرنة ، وغاية ذلك ان المسألة خلافية وليس المسائل الخلافية مما يصح اتخاذها وسيلة تشنيع ومسجد عرفة حائطه القبلى على حد عرنة وعرنة بجهة مكة من مسجد عرفة فيكون الواقف فى المسجد ومدخله واقفا فى عرفات لا فى عرنة ، قال مالك فى « الموازية » : « بطن عرنة واد فى عرفة يقال ان حائطه القبلى على حده بحيث لو سقط ماسقط إلا فيه » وقال فى « الموازية » أيضا : « من وقف بالمسجد فقد خرج من بطن عرنة ولكن الفضل فى قرب الامام » كما فى « المنتقى » لابن الباجى (٣-١٧) وكتاب ابن المواز يفضله القابسى على باقى امهات الكتب فى مذهب مالك ، وابن المواز من كبار اصحاب محمد ابن عبد الحكم على ان اخراج عرنة من الموقف لم يصح فيه حديث مرفوع وحديث (ارتفعوا عن بطن عرنة) من البلاغات غير موصول السند فى الموطأ ومن أسند لم يسند بسند صحيح ومع ذلك لا يشمل المسجد على أن الارتفاع عن بطن عرنة لمعنى ذكره الطحاوى فى « مشكل الآثار » يجعله مما لا تعلق له بما هنا أصلا فليراجع وانما اخذ أغلب الأئمة فى إخراج بطن عرنة من الموقف بالآثار الموقوفة على ابن عباس ، وابن الزبير فى ذلك . ومن لا يحتج بالموقوف لا يكون له دليل فى المسألة فيكون مارواه الخطيب بذلك السند ايغالا فى الجهل بالمسألة ، وكتب الفقه المبسوطة تغنى عن التوسع فى بيان المسألة بأكثر من هذا .

ومن العجيب أيضا ما ساقه الخطيب فى (١٤ - ٢٤٩) من أقصوصة احتيال أبى يوسف للرشيد ليجمع بينه وبين جارية أبى صاحبها يبيعها لكونه حلف أغلظ حلف فيما سبق بالطلاق والعتاق وصدقة ما يملكه انه لا يبيعها ولا يهبها والرشيد حلف ان يقتله إذا لم يفعل فأفتى ببيع نصفها وهبة النصف الآخر ونال ابو يوسف من ذلك دنيا طائلة إلى آخر الأقصوصة ، وإنما ساقها الخطيب ليظهر أبا يوسف بمظهر المفتين الماجنين الذين انسحب واعظ الله من قلوبهم وهذا من أشنع الفرى عليه ؟ ويظهر من كتاب « الخراج » المستفيض عنه انه لم يكن ممن يحابى فى بيان الحق ، وقد اطال الخطيب سرد تلك الاسطورة حتى ملأ بها صفحتين من تاريخه ، والسند الذى ساقه الخطيب فى تلك الفرية يكشف الستار عن وجه خطيب عصبة التعصب فان فيه محمد بن ابى الازهر مزيد الذى يقول عنه الخطيب نفسه فى (٣ - ٢٨٨) : كان كذابا قبيح الكذب ظاهره اه فظهر ان الخطيب فيما عزاه إلى أبى يوسف من الاحتيال بهات شنيع البهت ظاهره ، وشيخ ابن ابى الازهر هو حماد بن اسحاق الموصلى راوى الاسطورة عن أبيه فى سند الخطيب وهو وأبوه من المغنين المشاهير من رجال

الأغانى فيكون هو وابوه من رجال الأسمار لا ممن يحتج بهم فى تراجم الأئمة الكبار . ثم يسند الخطيب بطريق ابن دريد، عن السكن بن سعيد، عن أبيه، عن هشام بن محمد الكلبى قال : قال : ابن ابى كثير مولى بنى الحارث بن كعب — من اهل البصرة — يرثى ابا يوسف القاضى :

سقى جدثا به يعقوب أضحى رهينا لليلى هزج ركام
تلطف بالقياس (١) لنا فأضحت حلالا بعد شنعتها المدام
فلولا أن قصدن له المنايا وأعجله عن النظر الحمام
لأعمل فى القياس الرأى حتى يمر على ذوى الريب الحرام

وبه ختم ترجمته وهو يعلم جد العلم أن أبا يوسف ما أحل الخمر — وهى المدام — بل اعتقاده فى الخمر الحرمة كما هو اعتقاد جميع المسلمين . وأما رأيه فى النبيذ من سوى الخمر فكرأى علماء العراق على ما هو مشروح فى موضعه، ومثله لو عاش الف سنة ما سعى فى تحليل المحرمات بالرأى، وهو من أشد أهل العلم تمسكا بالآثار وابتعاداً عن القياس فى مورد النص كما يشهد بذلك سائر أهل العلم قبل أصحابه وعنه يقول المزنى : أتبعهم للحديث .كما ذكره الخطيب فى (١٤ - ٢٤٦) ويقول ابن معين : كان يحب أصحاب الحديث ويميل اليهم .كما فى (١٤ - ٢٥٥) وقد سبق انه كان يقول فيه : صاحب حديث، صاحب سنة . ويقول احمد : كان منصفا فى الحديث كما فى (٤ - ٢٦٠)، وغيره كان اكثر توسعا منه فى القياس كما تشهد بذلك كتب الاصول فلذا يجب أن يعد هذا الشاعر المجهول ممن هام فى وادى البهت والهذيان لو صح سند الخطيب اليه لكن فى سنده ابن دريد وهو ممن كان يعاقر الخمر وكان غير ثقة فلعله هو الذى اختلق هذه الأبيات فى حالة السكر ، وقد ذكره غير واحد بمعاقرة الخمر وبافتعال العربية وتوليد الألفاظ ، وتغيير اللغة ، وتسويتها على مطابقة المذهب ، راجع كلام أبى الحسين القدورى فى «التجريد»، وكلام أبى منصور الأزهرى فى «التهذيب» وقول نفطويه ، والدارقطنى ، وابن شاهين ، وأبى بكر الأبهرى فيه مما ذكر فى «الميزان» و «اللسان» و «بغية الوعاة» وغيرها . وشيخ ابن دريد : السكن بن سعيد هو وأبوه من رجال الأغانى، وهشام الكلبى يقول عنه ابن عساكر : رافضى ليس بثقة ، ويقول الدارقطنى : متروك وقول احمد، وابن السمعانى، وأبى الفرج الأصفهانى وغيرهم فيه أشهر من ان يحتاج إلى النقل فبمثل هذا السند يبيح الخطيب هجو

---

(١) ولولا ان الشاعر يجهل مدارك الاحكام فى الحلال والحرام ومدلول القياس فى هذا المقام لربأ بنفسه ان ينطق بمثل هذا الجهل الصارخ لأن من اباح النبيذ من غير الخمر انما يستدل بالآثار لا بالقياس والذى يستدل بالقياس هنا هو من يحرم النبيذ وقد عكس الشاعر الأمر .

هذا الامام العظيم هذا الهجاء على لسان شاعر مجهول . ومما يزيدك عجبا فى هجائهما نقله ابن حجر فى « اللسان » فى ترجمة أبى يوسف عن « الألقاب » لابى بكر احمد بن عبد الرحمن الشيرازى انه قال: سمعت عبد الملك بن محمد (الخركوشى) يقول : لما دفن أبو يوسف وقف النظام وقال :

سقى جدثا به يعقوب أمسى ... من الوسمى منبجس ركام
تلطف فى القياس لنا فأضحت ... حلالا بعد حرمتها المدام
ولولا ان مدته تقضت ... وعاجلة بميتته الحمام
لأعمل فى القياس الفكر حتى ... تحل لنا الخريدة والغلام

قاتل الله ناظمها الرقيع ، ومن غيرها هذا التغيير الشنيع المنبىء عن دخيلة مغيرها الوضيع ، وشفى من ذكرها للتشفى بما ألم به من المرض المشفى و (النظام) فى هذه الاسطورة بمعنى الشاعر وليس المراد به ابراهيم بن سيار النظام لأنه متأخر الوفاة لم يدرك زمن وفاة أبى يوسف . والشيرازى وشيخه ماتا سنة ٤٠٧ هـ فبين وفاتيهما ووفاة أبى يوسف مفاوز تتقطع فيها أعناق المطى ، ولا أدرى كيف استساغ ابن حجر نقل هذا الهجاء المقطوع النخاع الظاهر السقوط فى ترجمة امام من أئمة المسلمين مع هذا التغيير الفاحش زيادة على اساءته البالغة فى ترجمته بدون أدنى مبرر هكذا يكون شأن التعصب يحاول المتعصب اسقاط شخص فترتد اليه محاولته فيسقط هو دون من يريد إسقاطه !

ومن العجيب أيضا ما يعزوه الخطيب فى (١٤ - ٢٥٦ و ٢٥٧) إلى ابن المبارك من انه لما قيل له مات أبو يوسف قال : (يعقوب الشقى . . .) و (مسكين يعقوب ما أغنى عنه ما كان فيه) ، لان ابن المبارك مات قبل أبى يوسف بسنة كاملة اتفاقا ، فكيف يتصور أن يبعث حيا بعد سنة ليتكلم بهذا الكلام فيمن تأخرت وفاته عنه ! هكذا يفضح الله البهاتين بل ليس فى ترجمة أبى يوسف عند الخطيب كلمة تعزى الى ابن المبارك إلا وفى سندها من لا يجوز الاحتجاج به ، ومن هو غير ثقة مثل سلم بن سالم ، وعلى بن مهران ، وعبيدة الخراسانى ، وعبد الرزاق بن عمر ومن جرى مجراهم ، فكفى الله المؤمنين القتال .

ومن طرائف صنيع الخطيب ايضا روايته عن الدارقطنى انه قال عن أبى يوسف : (أعور بين عميان) بعد أن ذكر عنه من رواية البرقانى انه قال : (هو أقوى من محمد بن الحسن) ، والدارقطنى هو الذى يذكر محمد بن الحسن فى عداد الثقات الحفاظ حيث يقول فى « غرائب مالك » عن حديث الرفع عند الركوع (حدث به عشرون نفراً من الثقات الحفاظ منهم محمد بن الحسن الشيبانى . . .) كما تجد نص هذا النقل منه فى نصب الراية (١ - ٤٠٨) كما سبق وقد اعترف الدارقطنى فى رواية البرقانى أن أبا يوسف أقوى من محمد . فيكون أبو يوسف حافظا ثقة وفوق الثقة عنده فاذا قال فى

بعض المجالس فى حق مثله (أعور بين عميان) كما حكى الخطيب يكون قوله هذا هذياناً بحتاً وسفهاً صرفا فلو عارضه أحد أصحابنا قائلا : (بل هو الأعمى بين عور) ما بعد عن الصواب لأن الله سبحانه أعمى بصيرة هذا المتسافه فى صفات الله سبحانه حتى دون فى صفات الله سبحانه مالا يدونه إلا مجسم ـ وهو حديث الشاب الجعد القطط ، وحديث الاقعاد الذى يلهج هو به ـ كما أعمى بصيرة كثير من زملائه وهو معهم فى الفروع فاذن هو فاقد البصر فى المعتقد كما انه فاقد البصر فى الفروع ، ومن يكون فاقد البصرين يكون هو الأعمى بين أناس عور لم يفقدوا إلا إحداهما بفقدهم التبصر فى بعض الفروع فقط راجع ما ذكره المحدث البارع الشيخ عبد العزيز الفنجانى الهندى مؤلف « نبراس السارى فى أطراف البخارى » فى حاشيته على نصب الراية (٢-٨) لتطلع على جلية أمر الدارقطنى فى الثقة والأمانة نسأل الله السلامة .

واما ان كان الدارقطنى يريد بذلك اللفظ انه كان أمثل أهل عصره كما وقع بهذا المعنى فى كلام بعض اهل العلم على ما فى تاريخ ابى الوليد بن الفرضى الحافظ (ص ١١٤) فكان الواجب حينذاك أن ينطق بكلمة لا يكون فيها اعتداء صارخ على أهل عصره ، ومن الغريب ذلاقة لسان النقلة فى الوقيعة فى ابى حنيفة وأصحابه ولعل ذلك لرفع منزلة أصحابنا .

ومن طريف ما يحكى فى ذلك ما اخرجه ابو القاسم بن أبى العوام . عن الطحاوى قال حدثنا : عبدة بن سليمان بن بكر ، عن ابراهيم بن الجراح قال : لما أردت الخروج إلى البصرة قلت لأبى يوسف من ألزم بها ؟ فقال لى : حماد بن زيد . وعظم من قدره فلما قدمت البصرة لزمت حماداً فوالله ما جرى ذكر ابى يوسف عنده إلا أتبعه بالوقيعة فيه فبينا أنا عنده إذ أتته امرأة تسأله ان يكتب لها شرطا فشق عليه ان يردها ، وشق عليه ان يتشاغل عن اصحاب الحديث، وكبر الأمر فى قلبه فقلت له : يا ابا اسماعيل مرها فلتدفع إلى صحيفتها حتى أ كتبها لها ففعل وأمسك عن الحديث لأفرغ من الصحيفة . فقلت: لا تحتاج إلى هذا حدث . ففعل فلما فرغت من الكتاب ناولته الصحيفة فأخذها وقرأها فاعجبته ثم قال : ممن تتعلمون هذا ؟ قلت من الذى لايجرى ذكره إلا وصلت ذلك بالوقيعة فيه وقد اوصانى عند فراقى اياه أن لا ألزم أحداً غيرك ، فقال من هو ؟ قلت : ابو يوسف فاستحيا ولم يكن يذكره بعد إلا بخير اه هذا حال حماد بن زيد فماذا تكون حال المتهورين من النقلة ؟ ؟ ؟ .

محمد بن الحسن الشيبانى

وهذا ايضا مجتهد مطلق ، وامام عظيم تخرج به عظماء ، وعلى كتبه مدار كتب الفقه المدونة فى المذاهب ، ولما سئل أحمد بن حنبل عن أجوبته الدقيقة من أين لك هذه ؟ قال : من كتب محمد بن الحسن ، وبه تفقه إمام الخطيب الامام الشافعى ، والامام أبو عبيد قاسم بن سلام ، والامام أسد ابن الفرات ـ مدون مذهب مالك ـ وغيرهم من أساطين العلم ، وقال الدارقطنى فى (غرائب مالك) : « انه من الثقات الحفاظ » كما سبق . وقال ابن معين : انى سمعت « الجامع الصغير » منه ، وقال ابن المدينى : انه صدوق ، وقال الشافعى : امن الناس على فى الفقه محمد بن الحسن . وقد ذكرت بعض مناقبه رضى الله عنه فى « بلوغ الأمانى فى سيرة الامام محمد بن حسن الشيبانى » ومثل هذا الامام العظيم الذى ملأ العالم علما يستسيغ الخطيب ان ينال منه على لسان كل من دب وهب مع ان امام الخطيب ما ارتفع له شأن إلا بعد أن تلقى منه حمل بختى من العلم ، ولا ظهرت له دعوة إلى اجتهاده إلا بعد وفاة محمد بن الحسن هذا بست سنوات كما يشهد بذلك التاريخ ، فالنيل منه نيل من امامه من حيث لا يشعر فلا بأس أن اذكر هنا بعض ما عمل الخطيب فى شأن هذا الامام العظيم بعد أن قدم ذكر بعض مناقبه .

فمن ذلك : ماذكره فى (٢-١٧٧) بطريق دعلج ، عن الأبار ، عن يونس بن عبد الأعلى من صياحه وانتفاخ أوداجه عند المناظرة بحيث تتقطع جميع ازراره وهذا خلاف ماصح عنه فى ما نتقاء ، ابن عبد البر (ص٢٤) وخلاف ماثبت عن الشافعى بطرق من انه لم ير من لا يتغير عند المناظرة سواه وقد سبق مرات ذكر حال دعلج ، والأبار فلا حاجة إلى اعادة ذلك هنا وقد توسعنا فى تفنيد خبر الخطيب هذا فى بلوغ الأمانى (٢٦و٢٧) .

وقد ساق الخطيب بذلك السند ايضا فى (٢ ـ ١٧٨) رواية يونس بن عبد الأعلى لحديث للشافعى مع محمد بن الحسن بشأن أبى حنيفة ومالك حيث قال : « ... قال محمد بن الحسن : ما كان لصاحبك أن يتكلم ولا كان لصاحبى أن يسكت . قال قلت : نشدتك بالله هل تعلم أن صاحبى كان عالماً بكتاب الله ؟ قال : نعم . قال قلت : فهل كان عالما بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: نعم . قال قلت : أفما كان عاقلا ؟ قال: نعم . قلت : فهل كان صاحبك جاهلا بكتاب الله ؟ قال : نعم . قلت : وبما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . قلت : أوكان عاقلا ؟ قال نعم . قال قلت : صاحبى فيه ثلاث خصال لا يستقيم لأحد أن يكون قاضيا إلا بهن أوكلاما هذا معناه » .

هذا نص رواية الخطيب بطريق يونس بن عبد الأعلى ولا أدرى متى كان ابو حنيفة أو مالك ، قاضيا حتى يجرى الحديث بين محمد بن الحسن والشافعى فى شروط القضاء ، وتلك العبارة لم ترد فى رواية من الروايات اصلا بل هذه تغيير من الخطيب حتما وقد زاد فى الآخر (أوكلاما هذا معناه)

ليتمكن من التملص من تبعة هـذا التحريف الشنيع حينما يهتك ستر وجهه بان قيل له : استقصينا طرق تلك الحكاية من طريق يونس بن عبـد الأعلى وغيره استقصاء لا مزيد عليه فلم نجد تلك العبارة فى شىء منها فتكون أنت غيرت وبدلت فيجيب الخطيب قائلا : انى ما ادعيت أن ما سبق ذكره هو نص عبارة الرواية ، بل هذا معناه وكفى أن تقول لمثل هذا المحرف المخرف : أفليس فى روايتك : (ما كان لصاحبك أن يتكلم ولا كان لصاحبي ان يسكت) فكيف تتصور أن يوجب محمد بن الحسن الكلام والافتاء على من هو جاهل بكتاب الله وسنة رسوله ويحرم ذلك على العالم بهما ؟ فيكون مع الخبر مايبطله ، على أن من اطلع على كتب محمد بن الحسن من «الحجة» و «الآثار» وغيرهما علم علم اليقين منزلة صاحبه عنده فى معرفة الكتاب والسنة فلا نعيد هنا ما شرحناه فى «بلوغ الأمانى» (ص ٣٤) .

ولفظ ابن عبد البر فى الانتقاء (ص ٢٤) حدثنا : خلف بن قاسم . قال أخبرنا : الحسن بن رشيق . قال أخبرنا : محمد بن الربيع بن سليمان ، ومحمد بن سفيان بن سعيد . قالا أخبرنا : يونس ابن عبد الأعلى قال : قال لى الشافعى : ذاكرت محمد بن الحسن يوما فدار بينى وبينه كلام واختلاف حتى جعلت أنظر إلى أوداجه تدر وتتقطع أزراره ، فكان فيما قلت له يومئذ : نشدتك بالله هل تعلم أن صاحبنا يعنى مالكا كان عالما بكتاب الله ؟ قال : اللهم نعم . قلت : وعالما باختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : اللهم نعم اه وأين هذا من لفظ الخطيب ؟ مع أنهما مسوقان بطريق يونس بن عبد الأعلى ؟ وليس فى لفظ ابن عبد البر وصف ابى حنيفة بجهل الكتاب والسنة أصلا ، فيكون وصفه بجهلهما من كيس الخطيب نفسه .

وعند ابن عبد البر رواية أخرى بطريق ابن عبد الحكم عن الشافعى (٢٣) وهى قوله : أخبرنا : قاسم بن محمد . قال أخبرنا : خالد بن سعد . قال أخبرنا : عثمان بن عبد الرحمن قال أخبرنا : ابراهيم بن نصر . قال : سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول : سمعت الشافعى يقول : قال لى محمد بن الحسن : صاحبنا أعلم من صاحبكم يعنى أبا حنيفة ومالكا ، وما كان على صاحبكم أن يتكلم ، وما كان لصاحبنا أن يسكت . قال : فغضبت وقلت : نشدتك الله من كان أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك أو أبو حنيفة ؟ قال : مالك ، لكن صاحبنا أقيس فقلت : نعم . ومالك أعلم بكتاب الله تعالى وناسخه ، ومنسوخه ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من أبى حنيفة فمن كان أعلم بكتاب الله وسنة رسوله كان أولى بالكلام اه وليس فى هـذا كما ترى وصف محمد بن الحسن لأبى حنيفة بما عزى اليه فى رواية الخطيب ، وهـذا دليل آخر على كذب الخطيب .

وأما ما فى «ذم الكلام» للهروى فى الخبر المذكور فهو : «أخبرنا : القاسم . أخبرنا : محمد بن

الحسين بن حاتم . حدثنا : يعقوب بن اسحاق . حدثنا : صالح بن محمد البغدادى الحافظ . سمعت الربيع ابن سليمان . سمعت الشافعى يقول : كنت عند محمد بن الحسن فذكرنا مالك بن انس فأطريته فقال محمد بن الحسن : قد رأيت مالكا وسألته عن أشياء فما كان يحل له أن يفتى . فقلت له : أسألك بالله ان سألتك عن شيء تصدقنى قال : نعم . قلت : أيما أعلم بكتاب الله مالك أو ابو حنيفة ؟ فقال : مالك . فقلت : أيما أعلم بتفسير كتاب الله مالك أو أبو حنيفة ؟ فقال : مالك . قلت : فأيما أعلم باللغة مالك أوأبوحنيفة ؟ فقال : مالك . قلت : فأيما أصح رواية مالك أوأبوحنيفة ؟ فقال : مالك . قلت : فأيما اعلم بمغازى رسول الله مالك أو أبو حنيفة ؟ فقال مالك . قلت : فأيما اعلم بسنن رسول الله مالك أو أبوحنيفة ؟ فقال مالك . فقلت : يحل لأبى حنيفة ان يفتى ولايحل لمالك أن يفتى اه .

وقول ابن الجوزى فى مناقب احمد (٤٩٨) : وقد أخبرنا المحمدان ابن ناصر ، وابن عبد الباق قالا : اخبرنا : حمد بن احمد . قال . حدثنا : أبو نعيم الحافظ . قال حدثنا : محمد بن عبد الرحمن بن سهل . قال اخبرنى : محمد بن يحيى بن آدم الجوهرى . قال حدثنا : محمد بن عبد الله بن عبد الحكم . قال : سمعت الشافعى يقول : سمعت محمد بن الحسن يقول : صاحبنا أعلم أم صاحبكم ؟ قلت : تريد المكابرة أوالانصاف ؟ قال : بل الانصاف . قال قلت : فما الحجة عندكم ؟ قال : الكتاب والإجماع والسنة ، والقياس . قال قلت : أنشدك أصاحبنا أعلم بكتاب الله أم صاحبكم ؟ قال إذا نشدتنى بالله فصاحبكم . قلت : فصاحبنا أعلم بسنة رسول الله أم صاحبكم ؟ قال : صاحبكم . قلت : فبقى شيء غير القياس ؟ قال : لا . قلت : فنحن ندعى القياس اكثرمما تدعونه . وانما يقاس على الأصول فيعرف القياس . قال : ويريد بصاحبه مالك بن أنس اه .

ولفظ أبى إسحاق الشيرازى فى «طبقات الفقهاء» (ص ٤٢) بدون سند : قال الشافعى رحمه الله تعالى : قال لى محمد بن الحسن أيهما أعلم صاحبكم أو صاحبنا ــ يعنى أبا حنيفة ومالكا ــ رضى الله عنهما ؟ قال قلت: على الانصاف ؟ قال نعم - قلت : فأنشدك الله من أعلم بالقرآن صاحبنا أو صاحبكم ؟ قال : اللهم صاحبكم . قلت : فأنشدك الله من أعلم بالسنة صاحبنا أوصاحبكم ؟ قال اللهم صاحبكم . قلت فأنشدك من أعلم بأقاويل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المتقدمين صاحبنا أو صاحبكم ؟ قال اللهم صاحبكم . قال الشافعى رضى الله عنه فلم يبق إلا القياس والقياس لا يكون إلا على هذه الأشياء . فعلى أى شيء تقيس ؟ اه فانظر يارعاك الله كيف اضطربت الرواة فى حكاية واحدة هذا الاضطراب !! فهل يتصور ممن لا يبيح الافتاء لشخص ان يجعله أعلم من الآخرين ! وليس هذا المقام يتسع للكلام فى رجال تلك الأسانيد ثم ملازمة الشافعى لمالك إلى وفاته لم ترد إلا فى خبر منكر ذكرناه فى « إحقاق الحق » والمعروف أنه صحبه الى أن أتم سماع الموطأ منه فى نحو ثمانية أشهر . وأما محمد بن الحسن فقد لازم مالكا ما يزيد على ثلاث سنين ، فلا يتصور أن يسأل

محمد بن الحسن عن الشافعي مبلغ علم أبي حنيفة ومالك ـ كما وقع في رواية الشيرازي ـ لأن أبا حنيفة لم يدركه الشافعي حتى يتحاكم في علمه اليه ، وكذلك لم يلازم مالكا أكثر من محمد بن الحسن فالمفاضلة بين الامامين بصيغة (صاحبنا) و (صاحبكم) ـ والحالة هذه ـ غير مستساغة ولعل الصواب في الأمر هو ما حكاه القاضي أبو عاصم محمد بن أحمد العامري في « مبسوطه » (١) حيث قال في كتابه المذكور : « إن الشافعي سأل محمداً أيما أعلم مالك أو ابو حنيفة ؟ فقال محمد : بماذا ؟ قال : بكتاب الله . قال : ابو حنيفة . فقال من اعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال ابو حنيفة اعلم بالمعاني ومالك اهدى للألفاظ . . . » وهذا هو الجدير بلسان محمد بن الحسن لأنه لم يكن ليغمط من تفقه عليه وتخرج به ولا ليبخس حق من أخذ عنه الحديث . ولا يتسع المقام لأكثر من هذا الاستطراد .

ثم يذكر الخطيب في (٢ ـ ١٧٨) عن ابن رزق ، عن أبي عمرو بن السماك ، عن التمار ، عن أحمد بن خالد الكرماني ، عن المقدمي : « قال الشافعي لم يزل محمد بن الحسن عندي عظيما أنفقت على كتبه ستين ديناراً حتى جمعني وإياه مجلس عند الرشيد . . . » فابن رزق بعد أن عمي وهرم لازمه الخطيب وروى عنه رزما وأكداسا من الكتب ومثل هذا التحمل لا يصدر من غير مثل الخطيب ، وأبو عمرو بن السماك مغموز عند الذهبي برواية الأخبار التالفة ، ومحمد بن إسماعيل التمار غير موثق والكرماني مجهول ، وصيغة المقدمي صيغة انقطاع ، وفي المتن ما يجل الشافعي عن أن يفوه به لأن أول هذه الرواية « . . . فابتدأ محمد بن الحسن فقال يا أمير المؤمنين إن أهل المدينة خالفوا كتاب الله نصا وأحكام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحكام المسلمين وقضوا بشاهد ويمين (٢) فأخذني ما قرب وما بعد فقلت : إني أراك قد قصدت لأهل بيت النبوة ـ وفي لفظ : لبيت النبوة ـ ومن نزل القرآن فيهم وأحكمت الأحكام فيهم ـ وفي لفظ : وأحكم الله أمره بهم ـ وقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم عمدت تهجوهم . . . » فمن الظاهر جد الظهور أن مراد محمد بن الحسن من أهل المدينة على تقدير صحة الخبر عنه لا يكون إلا مالكا وأصحابه القائلين بالقضاء بشاهد ويمين ـ كما هو مصرح به في رواية أبي نعيم ـ فالاضافة محمولة على العهد حتما ، وتجاهل ذلك ومحاولة حمل كلامه على الاستهانة ببيت النبوة والمدينة المنورة وساكنيها مع ما عرف

---

(١) وهو في ثلاثين مجلداً كمبسوط شمس الأئمة السرخسي وأبو عاصم العامري هذا في طبقة شيوخ السرخسي .

(٢) وتصويب متن الخبر من توالي التأنيس (ص٦٩) وفي المطبوع من تاريخ الخطيب هنا تخليط . وقد توسعنا فيما علقناه على الانتقاء في القضاء بشاهد ويمين بعض توسع .

عنه من حب أهل البيت والذب عنهم وتحمل الاذى والضيم فى سبيل ذلك كما يظهر من موقفه يوم خرست الألسن فى امان ذلك الطالبي الذى كان الرشيد حاول سفك دمه ، لا تكون غير تشغيب وتقويل وتحميل على الكلام مالا يحتمله فيبرأ مثل الامام الشافعى فى قوة عارضته وأدبه الجم نحو استاذه ، وورعه فى حديثه من أن ينطق بما يسلكه العجز عن ابانة الحجة ، ولا سيما أن رواية أبى نعيم ان حديث الشافعى مع محمد بن الحسن فى القضاء بشاهد ويمين كان فى الرقة ، ثم رفع الحديث إلى الرشيد لا أن الحديث جرى فى مجلس الرشيد ـ راجع «توالى التأنيس» (ص ٦٩) ـ وفى سند أبى نعيم أبو الشيخ ضعفه العسال ، وعبد الرحمن بن داود مجهول ، وشيخ عبيد بن خلف ـ وهو إسحاق بن عبد الرحمن ـ مجهول ، والكرابيسى متكلم فيه فلا يجدى نفعا تكلف التاج ابن السبكى فى ترقيع السند ، فهذه الرواية ليست بأحسن حالا من رواية الخطيب هنا لكن ما حوته رواية أبى نعيم من كون الحديث حول تلك المسألة عند محمد بن الحسن وحده ثم رفع الحديث إلى الرشيد هو الموافق لرواية ابن أبى حاتم عن محمد بن ادريس وراق الحميدى ، عن الحميدى ، عن الشافعى انه قال: « . . . حتى حملت الى العراق وكان محمد بن الحسن جيد المنزلة عند الخليفة فاختلفت اليه ، وقلت هو أولى من جهة الفقه فلزمته وكتبت عنه وعرفت أقاويلهم ، وكان إذا قام ناظرت أصحابه ، فقال لى بلغنى انك تناظر فناظرنى فى الشاهد واليمين ، فامتنعت فألح على فتكلمت معه فرفع ذلك إلى الرشيد فأعجبه ووصلنى » كما فى توالى التأنيس . (ص ٦٩) فبهذه الرواية يعلم أن ما فى «الأم» من محادثات للشافعى مع بعض الناس فى مسائل ليس مناظرة للشافعى مع محمد بن الحسن بل مع بعض أصحابه على خلاف ما توهمه بعضهم ويعلم بها أيضا مبلغ أدب الشافعى مع محمد بن الحسن حيث كان يناظر أصحابه ، ويأبى مناظرته نفسه تأدبا معه فاذا أصر محمد بن الحسن على ان يناظره كلمه وأبدى ما عنده وقال فى حكاية ذلك « فتكلمت معه » ويعلم بها أيضا أن محمد بن الحسن بعد أن درب الشافعى على الأخذ والرد هكذا رفع حديثه إلى الرشيد — تبريراً لشفاعته له أثناء المحنة — فوصله الرشيد ، وهذا غاية ما ينتظر من الفضل من الأستاذ على تلميذه بعد إغداقه الخير عليه من كل ناحية كما هو معروف . فمن أحاط خبراً بهذه الروايات علم مواطن التزيد فى الروايتين المعلولتين ، ورجال الرواية الأخيرة مرضيون عندهم وليس بينهم من يتهم فى مثل هذه الرواية عندنا فظهر الحق وبطل ما كانوا يفترون .

ثم يقول الخطيب فى روايته على لسان الشافعى : « . . . أرأيتك أنت باى شىء قضيت بشهادة امرأة واحدة قابلة حتى تورث ابن خليفة ملك الدنيا ومالا عظيما ؟ قال : بعلى بن ابى طالب . قلت : انما رواه عن على رجل مجهول يقال له عبد الله بن نجى ورواه عنه جابر الجعفى وكان يؤمن بالرجعة ...» هذا الكلام المعزو إلى الشافعى غير وجيه من نواح فيجل مقدار الشافعى ان ينطق به حيث لا يستلزم

لأخذ بحديث القابلة الآخذ بحديث القضاء بشاهد ويمين أصلا، لأن الثانى ينافى كتاب الله فى الأخذ به فى الأموال بخلاف الأول، لأن المذكور فى كتاب الله من الشهادات هو ما يتعلق بالمداينات، والوصية فى السفر، والرجعة أو المفارقة، والزنى فقط. وأما الشهادة فى استهلال الصبى ليصلى عليه أو لا يصلى عليه فلا ذكر لها فالفرق بين الخبرين واضح ثم عبد الله بن نجى الحضرمى وثقه النسائى، وابن حبان، وكان أبوه على مطهرة على كرم الله وجهه، وقال البزار سمع هو وأبوه من على، وروى عنه عدة، فلا يكون مجهولا أصلا لا عينا ولا وصفاً بل لا يجد الباحث مهما بحث من ذكره بأنه مجهول فى غير مايعزى إلى الشافعى فى هذه الرواية؟ وقد عرفت مافيها. ولو تكلم الشافعى فيه لتكلم كما يتكلم اهل العلم بالرجال، وهم لايقولون انه مجهول.

ثم جابر الجعفى روى عنه شعبة مع تشدده، ووثقه الثورى فلا لوم على محمد بن الحسن إذا ترجح عنده كونه ثقة، وليس بواجب عليه أن يأخذ بقول ابى حنيفة فيه، المنقول فى «علل الترمذى» لأن محمد بن الحسن مجتهد مثله يوثق ويضعف بما يلوح له من الأدلة. والحديث أخرجه عبد الرزاق، عن الثورى، عن جابر، عن ابن نجى أن علياً أجاز شهادة المرأة القابلة وحدها فى الاستهلال. وتابعه عطاء بن أبى مروان، عن ابيه، عن على فى رواية سويد بن عبد العزيز عند البيهق فيبطل قصر الرواية على ابن نجى. وسويد صالح للاعتبار، واجازة عمر لشهادة القابلة اخرجها عبد الرزاق فى مصنفه، والأسلى فى سنده مرضى عند الشافعى. ومحمد بن الحسن خالف أبا حنيفة فى المسألة وتابع ابراهيم النخعى كما يظهر من «الآثار» له فلا يرد ما أورد عليه فى هذه الرواية لما تقدم، ولأن محمد ابن الحسن استنبط قبول قول المرأة فيما تخصها معرفته من قوله تعالى (ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن) ووجه دلالته أن الاستهلال مما تشهده النساء دون الرجال عادة فابطال شهادتهن ينافى قبول قول المرأة فيما تخصها معرفته كما هو المستفاد من الآية.

وأما القضاء بشاهد ويمين فلم يرد فيه ماهو غير معلل عند أهل النقد، وحديث مسلم فيه انقطاعان مع عدم ظهور دلالته على الموضع المتنازع فيه كما فصل فى محله، والليث بن سعد رد على مالك فى هذه المسألة رداً ناقضا فى رسالته اليه المدونة مع جوابها فى تاريخ ابن معين رواية الدورى عنه حتى ان يحيي الليثى راوية الموطأ وأبا طاهر الذهلى، واسماعيل القاضى، وأبا بكر الأبهرى وغيرهم من كبار المالكية خالفوا مالكا فى المسألة وكم بين الشافعية من خالف الشافعى فى المسألة؟ فسل قضاة العصر ماذا كانت تكون النتيجة فى الحقوق لوحكموا للناس بما يطالبون به بدون تكامل نصاب الشهادة؟ فضلا عن الضعف الظاهر فيما يحتجون به فى الاخذ بشاهد ويمين. ثم ذكر الخطيب باقى ماعزاه إلى الشافعى قائلا: «... وقلت له: ما تقول فى القسامة؟ قال: استفهام. قلت: سبحان الله

يستفهم ولا يحكم به . ثم قال : فقال الرشيد : ما هذا ؟ علىّ بالسيف والنطع (١) ... ، أهكذا كانت معاملة الرشيد معه ؟ وماذا فى هذا الكلام حتى يطلب لأجله السيف ؟ ، والإمام محمد بن الحسن الذى خلص الشافعى من سيف الرشيد فى رواية ابن عبد البر تجعله رواية الخطيب هنا يعرضه الشافعى للقتل جزاء فضله عليه ؟ وأنى للشافعى أن يجترح هذا المنكر ؟ بل الخبر كله كذب مكرر ، واختلاق مزور . ورأى محمد بن الحسن فى القسامة كرأى أصحابه فيها . ولا يتسع هذا الموضع لشرح أدلتهم فى ذلك ، والحاصل أن من اختلق تلك المناظرة بهذا الأسلوب ضر الشافعى بجهله حيث أراد النفع له ، لأنه جعله عرضة لرميه بجهل ذلك كله ، وبنكران الجميل ، وبالتشغيب لو صحت الرواية ؟ وكم ساق الخطيب من روايات تنبىء عن ان محمد بن الحسن كان مرجئا ، أو جهميا ، أو كذابا على ألسنة أناس بأسانيد فيها رجال هلكى من امثال من سبق ذكرهم فنستغنى عن التوسع فى ردها هنا . وبعد أن عرفت ان عبد الرحمن بن عمر رسته متكلم فيه كما سبق تضرب بمروياته عن ابن مهدى فى زفر ومحمد بن الحسن وغيرهما عرض الحائط .

ومن طرائف روايات الخطيب ما ذكره بسنده الى بقية انه قال : « قيل لاسماعيل بن عياش : يا أبا عتبة قد رافق محمد بن الحسن يحي بن صالح من الكوفة الى مكة . قال : أما أنه لو رافق خنزيراً كان خيراً له منه » . فصيغة بقية صيغة انقطاع ، وحاله إذا لم يقل سمعت توجب رد روايته عند الجميع ، لأن روايات بقية ليست بنقية ، والناس منها على تقية . وعبد السلام بن محمد فى السند يقول عنه أبو حاتم صدوق إلا أن هذا اللفظ مصطلح عنده فيمن يجب النظر فى أمره فيكون مردود الرواية إذا لم يتابع ولم يتابع ثم سليمان بن عبد الحميد البهرانى مختلف فيه يقول النسائى عنه : كذاب ليس بثقة . واسماعيل بن عياش من شيوخ محمد بن الحسن كان ورعا لا يتصور أن يفوه بمثل هذا الهجر سواء أراد به محمد بن الحسن أو يحي بن صالح على أن يحي بن صالح الوحاظى من شيوخ البخارى واسماعيل لم يخرج عنه الشيخان . ولعل الخطيب عد هذا الكلام فى مثالب محمد بن الحسن فذكره هنا مع ان الظاهر انه فى يحي بن صالح الوحاظى شيخ البخارى ، والسند يبرىء ساحة اسماعيل بن عياش الحمصى من هذا الهجر كما ترى .

---

(١) يعنى ان فى القسامة حكما بالمال بيمين المدعى فأجابه محمد بن الحسن بأن الحكم ليس بيمين المدعى بل بنكول المدعى عليه من الحلف وهو بمعنى الاقرار ، واستحلاف المدعى لمجرد استكشاف الحال . ولم يصح فى القسامة اصلا الحكم للمدعى بيمينه بدون نكول المدعى عليهم وانما يكلف باليمين المدعى عليه حقيقة فى القسامة عند ابى حنيفة واصحابه وأدلتهم فى غاية القوة راجع « الجوهر النقى » لتعلم ان هذه المسألة من أقوى مسائلهم حجة .

الحسن بن زياد اللؤلؤى الانصارى

مجتهد عظيم القدر ، ومحدث جليل الشان ، له « المجرد » و « الأمالى » و « المقالات » و « الآثار » أخرج عنه الحافظ أبو عوانة يعقوب بن اسحاق الاسفراينى فى الصحيح المسند المستخرج على صحيح مسلم ـ وهذا توثيق منه والحاكم فى مستدركه على الصحيحين ـ وهذا أيضا توثيق منه ـ ووثقه مسلمة بن قاسم الاندلسى فى « الصلة » ، وقال يحيى بن آدم : ما رأيت أفقه منه بعد حفص بن غياث . روى عن ابن جريج اثنى عشر ألف حديث مما يحتاج اليه الفقهاء وقال احمد بن عبد الحميد الحارثى : ما رأيت أحسن خلقا من الحسن بن زياد ولا أقرب مأخذاً ولا أسهل جانبا . قال : وكان الحسن يكسو مماليكه كما يكسو نفسه . وقال عبد القادر القرشى : كان محبا للسنة واتباعها حتى كان يكسو مماليكه كما كان يكسو نفسه اتباعا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ألبسوهم مما تلبسون . وكان يأبى الخوض فى القياس فى مورد النص كما فعل مع بعض المشاغبين فى مسألة القهقهة فى الصلاة ومن يحتج بالمرسل لا يمكنه رد حديث القهقهة كما ذكره ابن حزم .

وقد ساق ابن جرير فى كتابه « اختلاف الفقهاء » آراءه فى الفقه فى عداد آراء أئمة الفقه مع تركه ذكر آراء أحمد بن حنبل فيه كفقيه ، وبه تفقه محمد بن شجاع الثلجى ـ ويعده الذهبى من بحور العلم فى سير النبلاء ـ وكذلك تفقه به إسحاق بن البهلول التنوخى ـ وهو الحافظ الثقة الذى حدث عن حفظه ما يزيد على أربعين ألف حديث كما ذكره الخطيب فى (٦ ـ ٣٦٧) ـ ومن جملة من روى عنه سوى ابن شجاع ، وابن البهلول المذكورين شعيب بن أيوب ، ومحمد بن سماعة ، واسماعيل الفزارى ، وعلى الرازى ، وعمرو بن مهير ـ والد الخصاف ـ والفتح بن عمرو وغيرهم . ومع هذا كله تجد ترجمته عند الخطيب من أسوأ التراجم يسند عن وكيع بن الجراح بسند مركب أنه قال : «كيف لا تجدب السنة والحسن اللؤلؤى قاض وحماد بن أبى حنيفة (١) » . وشطر هذا الخبر يدل على كذب الشطر الآخر لأن حماد بن أبى حنيفة توفى سنة ١٧٦ هـ واللؤلؤى انما ولى القضاء بعد سنة ١٩٤ هـ فلا يكون قضاؤهما فى زمن واحد بل لا يعلم أن حماد بن أبى حنيفة ولى القضاء حتى يمكن ان يقال هذا القول . بل لم يستمر الحسن بن زياد على القضاء إلا مدة يسيرة لا تفسدمها بركة العام !! حيث استقال من القضاء سريعا فقبلت استقالته ، ويروى الخطيب أيضا بطريق عبد المؤمن بن خلف النسفى عن صالح جزرة : « انه ليس بشىء لا هو محمود عند أصحابنا ولا عندهم يتهم بداء سوء وليس هو فى الحديث بشىء » . وعبد المؤمن ليس ممن يصدق فيه ، لأنه كان ظاهريا طويل اللسان على أهل القياس

---

(١) وفى سنده العقيلى وهو بالغ التعصب حشوى ، وادريس بن عبدالكريم وهو مختلط ، واسحاق بن اسماعيل وهو مجهول .

وجزرة على سعة علمه فى الحديث كان بذىء اللسان مداعبا أسوأ مداعبـــة ، وهو القائل لمن رأى سوأته قد انكشفت : « لا ترمد عيناك أبداً » بدل أن يخجل ويستتر ، وقد قال مرة لمن سأله عن الثورى : كذاب . فكتب السائل قوله ، فخاطبه أحد جلسائه مستنكراً صنيعه : لا يحل لك هذا فالرجل يأخذه على الحقيقة فيحكيه عنك . فقال أما أعجبك من يسأل مثلى عن مثل سفيان الثورى يفكر فيه انه يحكى اولا يحكى. كما فى تاريخ الخطيب(٩-٣٢٦و٣٢٧) . فيفيدجوابه هذا أنه ممن لا يقبل قوله فى الأئمة لضياع كلامه بين الهزل والجد . والعجب من هؤلاء الأتقياء الأطهار ! استهانتهم بأمر القذف الشنيع هكذا فيما لا يتصور قيام الحجة فيه مع علمهم بحكم الله فى القذفة ! ولا يكون ذلك إلا من قلة الدين واختلال العقل .

وروى الخطيب أيضا بطريق ابن رزق ودعلج والأبار : « أنه كان يرفع رأسه قبـــل الامام ويسجد قبله . . . » وقد سبق ذكر أحوال هؤلاء وساق أيضا بطريق محمد بن العباس الخزاز عن أبى بكر بن أبى داود عن الحلوانى : « رأيت الحسن بن زياد اللؤلؤى قبل غلاما وهو ساجد » . قاتل الله من اختلق هذا فى امام من أئمة المسلمين والتصريح بأن ذلك كان فى صفوف الجماعة ـ كما فى لفظ الرهاوى ـ يحمل مع هذا البهت ما يكذبه فاى فاسق فى أفسق البلاد وأفسق العصور يجترىء على مثل هذا فى الجامع والجماعة صفوف ! ؟ من غير أن يأتيه الموت من كل جانب ومن شاهد هذا دون الجماعة كيف لم يرفع أمره الى صاحب الشأن فى الحضور ؟ بدل أن يلغ فى دمه وعرضه فى الغيبة هكذا ، ومحمد بن العباس الخزاز سبق ذكره مرات وابن أبى داود ـ مختلق اسطورة التسلق ـ لا يتحرج الاختلاق على الحسن بن زياد بعد أن افترى على مثل على بن أبى طالب كرم الله وجهه ، وقد كذبه أبوه ، وابن صاعد ، وابن جرير ، والحفاظ الثلاثة الذين سبق ذكرهم عندما توسعنا فى بيان ما ينطوى عليه من الخبث فمن يوثقه إما جاهل بحاله أو منطو على ضلال ، والحلوانى مختلف فيه . والخطيب قد فقد الحياء حيث يدون فى كتابه مثل تلك الشناعات الكاذبة .

وقد روى فى كتابه أيضا عن الساجى ، وابن معين ، وابن المدينى ، ويعقوب بن سفيان وغيرهم تضعيف الحسن بن زياد أو تكذيبه إلا أن فى أسانيد تلك الروايات أمثال محمد بن أبى شيبة ، ومحمد بن سعد العوفى . والآدمى ، وعبد الله البغوى ، وعبد الله بن جعفر الدارهمى ، ودعلج ، والآجرى ، والعقيلى وأضرابهم ، وأمرهم يدور بين كذاب وضعيف ومتعصب مردود القـــول ومغفل ومجسم متعصب لا يقبل قوله فى أهل السنة ، والذين وثقوا الحسن بن زياد فى صدر الترجمة ليسوا باظناء فى توثيقه ، وابن شميل الذى يغسل كتب أبى حنيفة يرى ما يشاء شيطانه فى كتب الحسن بن زياد .

« تنبيه » وقد علق بعضهم بهامش ترجمة الحسن بن زياد فى كتاب الخطيب على روايته بطريق عاصم ، عن زر ، عن عمر (بهشتم تطليقة) ما يفيد أن ذلك المعلق لا خبرة عنده بلغة الفرس والصحيح أن (بهشتم) بفتح التاء وزيادة الباء بمعنى (سرحت) فلا دخل أصلا هنا لاسم العدد (هشتم) بضم التاء كما توهم المعلق، و (مترس) بفتحتين فسكون بمعنى (لا تخف) فيكون أمانا . ولو أخذنا نسرد ما ساقه الخطيب فى باقى أصحاب أبى حنيفة من الأخبار التالفة لطال بنا الكلام فلنكتف بما ذكرناه من النماذج .

ولعل القارىء الكريم بعد أن أحاط علما بما بسطناه فى هذا الكتاب يصبح مستيقنا بأن الخطيب منطو على اتباع الهوى فيما خطته يمينه فى تاريخه هذا بحيث يسقط عن مرتبة التعويل على أقواله فى مخالفيه والله سبحانه أغدق على ضرائح الأئمة سرج هذه الأمة سحائب رحمته ورضوانه وسامح من تكلم فيهم عن جهل بمنازلهم فى العلم والاخلاص والخدمة للدين، وجازى من طعن فيهم عن خبث طوية وفساد نية جزاء الخبثاء المفسدين ، وغفر لنا ولجميع المسلمين وتقبل منا بقبول حسن هذه الكلمات فى إعادة الحق الى نصابه فى أبى حنيفة وأصحابه . وكان الفراغ بتوفيق الله سبحانه من تحرير هذا الكتاب المسمى « تأنيب الخطيب على ما ساقه فى ترجمة أبى حنيفة من الأكاذيب » فى عصر يوم الأحد الحادى عشر من ربيع الأول من سنة خمس وخمسين وثلاثمائة وألف ثم أعدت النظر فيما كتبت وتصرفت فيه ثم ألحقت به الخاتمة وكان الفراغ من ذلك كله بتوفيق الله جل شأنه فى اليوم السابع من شهر شعبان المعظم سنة ١٣٦٠ هـ بمنزلى فى العباسية بمصر القاهرة حرسها الله تعالى من الفتن وحفظها من جميع المحن. وأنا الفقير اليه سبحانه محمد زاهد بن الحسن بن على الكوثرى خادم العلم باصطنبول سابقاً عفا الله عنا وعن آبائنا وأمهاتنا ومشايخنا وسائر المسلمين وصلى الله على سيد الخلق محمد وآله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وكان تمام طبعه بتوفيق الله عز وجل فى « مطبعة الأنوار » الزاهرة يوم السبت ١١
شهر ربيع الأول سنة ١٣٦١ هـ
من الهجـرة النبـوية
لصاحبها أزكى التحية

الرجاء : إصلاح الأغلاط أولا كالآتى :

٥ - ١٤ : يتأوه . و٨-٢١ : الحشوية . و١٠-١٦ : ترجم به . و١٦ - ١٥ : محبوب و١٧-٦ : قيس بن.
و٢٢ - ٣ : غير محمد . و٢٦ - ٢ : الأيمان . ٢٩ - ٥ : راوية . . راوية . و٣٠ - ٤ : فهذا .
و٣٠ - ١٢ : ومتونه . . أن له . و٣١ - ٥ : ٣٧٥ . و٣٢ - ٦ : ٢٨٨ . و٣٩ - ٧ : ابو حنيفة .
و٤٦ - ٢٧ (ابن سالم) × . و٥١ - ٢١ : مقضيا . و٥٤ - ٢٢ : ماتصنعون به . و٦٢ - ٩ : لو .
و٦٦-١٧ : أصحاب . و٦٧ - ٢٢ : والعاص إذا . و٧٢-٢٢ : يجالس احد . و٧٩-١١ : يغن.
و٨٠-٩: القود . و٨٠-٢١ : ابوحنيفة . و٨٣-٧: (وابوعمار) × و٧٤-٧: الكشميرى.
و٩٨-٢٣ : أبناء . و١٠٠-٢٤ : وابن ابى انس نافع بن. و١٠٢-٢٧ : والاضافة مع فاصل.
و١٠٤-٢٠ . دخلها واستوطنها . و١٠٧-٢٥ : وابن المبارك . و١١٧-٢ : غيرمقبله
و١٢٢ - ١٥ : ونفيه . و١٢٢ - ٢٣ : وثقة الناس . و ١٢٤ - ٧ : لابن قتيبة
١٢٧ - ٢٤ : المروزى . و١٣٠ - ١ : فى مبدأ . و ١٣١ - ٣ : راوية .
و١٣٩ - ٢٥ : منه . و١٤١ - ٢٣ : رأى . و١٤١ - ٢٤ : الثالثة
و١٤٣ - ٢٣ : ابن ماجه . و١٥١ - ١٩ : وسنة رسوله .
و١٥٣ - ٢٨ أصــــــوله . و١٦٧-١١ : الذين .
و١٧٠-٢٨ : بن ابى الازهر . و١٧٣-٢٧ : مصدراً .
و١٧٦-٧ : ان مسجد عرفة .
و١٨١-٤ : معناها .

وقد وقع فى مواضع من الكتاب وضع الألف او إشارة الهمزة او النقطة ونحوها فى غير مواضعها سهواً ولم نبين ذلك لظهور وجه الصواب فيها بأيسر لمحة .

فهرس المباحث فى « تأنيب الخطيب »

فهرس مواضع الكلام فى بعض الرجال

(م) : محبوب بن موسى ١٧ و ٤٠ محمد بن احمد الأدمى ١٢٧ محمد بن ايوب الرازى محمد بن بشر الرقى ١٢٢ محمد بن جابر اليمامى ١١٦ محمد بن جبيويه النخاس ٣٥ و ٦٤ محمد بن جعفر الأدمى ٤٢ محمد بن جعفر الأسامى ١٣٦ محمد بن الحسين بن حميد ١٢٢ محمد بن حماد ١٢١ محمد بن روح ١٤٣ محمد بن سعيد الباهلى ٤٧ محمد بن شجاع ٥٥ محمد بن الصقر ٥٩ محمد بن العباس بن حيويه ٢١ محمد بن عبد الله مطين ٣٨ محمد بن عبد الوهاب الفراء ١٣٥ محمد بن عوف ١٠٠ محمد بن فليح ٦٢ محمد بن كثير العبدى ١٦١ محمد بن كثير المصيصى ١١١ محمد بن مسلمة ١٠٣ محمد بن نصر القطيعى ١٤٤ المروزى أبو بكر ١٤١ المزكى ٧١ مسدد بن قطن ١٤٩ مسلم ابن أبى مسلم ٧٢ المسيب بن واضح ٧٥ مطرف الأصم ١١٤ أبو المفضل الشيبانى ١٠٧ منصور ١٦ مؤمل بن اسماعيل ٣٨ مهنا ١٤٣

(ن) : نصر بن محمد البغدادى ١٦٤ النضر بن محمد المروزى ١١٨ نعيم بن حماد ٤٩ و ١٠٧ أبو نعيم الاصبهانى ١٧ النقاش محمد بن الحسن ٧٢

(و) : الوابصى عبد السلام ٧٧ الواسطى ابو العلا ١٤٧ الوساوسى ٨٥ الوليد بن مسلم ١١٤

(ه) : هشام الكلبى ١٧٧ الهيتى ٦٥ الهيثم بن جميل ٧١

(ى) : يحيى بن حمزة ٦٤ يحيى بن السكن ١١٢ يزيد بن يوسف الشامى ٧٠ يزيد الموصلى ١٤٧ يعقوب بن سفيان ١٠٠ ابن ابى يعلى ١٤١ يوسف بن أسباط ١٧